مجموعة جلاء القلوب وشرحي برکوی افندی وسائر رسائل
وسائر مسائل مجموع عدد
۱۸

جلاء القلوب معدل الصلوة نقری رساله‌سی حلیه الصلوة ایقاظ النائمین
شرح جلاء القلوب [illegible] صفحات [illegible]

رساله فی جواز وقف النقود
بر رساله‌سی بارد القبریه

ما فی المجلدات ورسائل

جلاء القلوب برکوی افندی مرحومک | معدل الصلوات برکوی افندی مرحومک | نقری | سیف صارم | رساله مسمی بالرد القبریه

ایقاظ النائمین | اعتقادیات تورکیجه | خلاصة العقاید امام اعظم مذهبی اوزره | عقایددن بر رساله

۲۷۷

۱۸۸

۱۲

۱ — دن بشه قدر جلاء القلوب اما دخیله یا شرحه درشیه یا بر اده قیاسی ادلمه
۵ — دن یدی قدر نقری
۸ — دن ۲۷ قدر معدل الصلاة
۲۷ — دن ۵۲ قدر الرد القبریه
۵۲ — دن ۵۷ قدر ایقاظ النائمیه
۵۸ — دن ۷۲ قدر نهایتنده تقعاله
۷۴ — دن ۸۷ قدر اعتقادیات تورکیجه
۸۸ — دن ۱۴۴ قدر امام اعظم رضی الله عنه حضرتلرینک مذهبی اوزره عقائد
۱۴۵ — دن ۱۶۲ قدر رساله عقائد
۱۶۵ — دن ۱۸۱ قدر مکالمه سول اربعین ناتمام
۱۸۲ — دن ۱۸۹ قدر نجاتزاده اعتقادات
اخلاص اعمال حقنده رساله‌سی

مجموعة جلاء القلوب وشرح الصدور وسائر رسائل
وسائر مسائل نحو عدد

جلاء القلوب معدل الصلوة نقر رسالة سيف صارم رسالة ايقاظ النائمين
شرح جلاء القلوب اسكات النفر موعظات صفائی

ما في المجلدات ورسائل

جلاء القلوب بركوى افندی رحمه الله — معدل الصلوة بركوى افندی رحمه الله — نقرى — سيف صادم — رساله مسمى بالرد القبريه

ايقاظ النائمين — اعتقاديات توركجه — خلاصة العقايد امام اعظم مذهبی اوزره — عقايدن بر رساله

٢٧٢

١٨٨

١٦٠ آلاجه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ومنه التوفيق

هذا كتاب جلاء القلوب للعلامة محمد البركوي افندي [illegible]

الحمد لله الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا
وخلق الموت والحيوة ليبلوكم ايكم احسن عملا انه من يأت ربه
مجرما فان له جهنم لا يموت فيها ولا يحيى ومن يأته مؤمنا قد
عمل الصالحات فاولئك لهم الدرجات العلى جنات عدن تجري من
تحتها الانهار خالدين فيها وذلك جزاء من تزكى والصلوة والسلام
على من ارسل شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا
وعلى السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان
رضي الله عنهم ورضوا عنه واعد لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين
فيها ابدا اما بعد فقد روى مسلم رحمه الله في صحيحه عن تميم الداري
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة الدين النصيحة
الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولرسوله ولكتابه ولائمة
المسلمين وعامتهم فجعل النبي عليه الصلوة والسلام قوام الدين وعماده
الشريعة على النصيحة وبالغ فيه حيث كررها ثلثا فالفت كتابا
منطوية على اصول الدين وفروعه مما لا بد لكل انسان منه رجاء
ان اكون من الناصحين وكتبتها بالتركية لتعم نفعها [illegible]

فاحـ

ولهم يا منكر لتضعوا انا فقلت لابن عمر رضي الله عنه كان اشياء معهن رسول الله عليه السلام ام شيئا فلتت من ربك
قال الله اذ القاء وعلى القول بل سمعته من رسول الله عليه السلام وخرج ابن ماجه ايضا
في سننه وروى عن سفيان الثوري رضي الله عنه انه قال اذا سئل الميت من ربك
يرى له الشيطان في صورة فيشير الى نفسه اني انا ربك قال الترمذي والحكيم فهذه
فتنة عظيمة ولذلك كان رسول الله عليه السلام يدعو بالثبات فيقول اللهم
ثبت عند المسألة منطقه وافتح ابواب السماء لروحه وقال ولذلك كانوا
يستحبون اذا وضع الميت في اللحد ان يقول اللهم اعذه من الشيطان الرجيم وخرج
ابو داود رضي الله عنه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا فرغ من دفن الميت وقف على قبره وقال استغفروا الله لاخيكم واسألوا
له التثبيت فانه الآن يسأل وخرج ابو نعيم عن انس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقف على قبر رجل من الصحابة حين فرغ منه فقال
انا لله وانا اليه راجعون اللهم نزل بك وانت خير منزول به جاف الارض
عن جنبيه وافتح ابواب السماء لروحه واقبله منك بقبول حسن وثبت
عند المسألة منطقه قال الآجري في كتابه يستحب الوقوف بعد الدفن
قليلا للدعاء للميت مستقبلا وجهه بالثبات فيقول اللهم هذا عبدك
وانت اعلم به منا ولا نعلم منه الا خيرا وقد اجلسته تسأله اللهم فثبته
بالقول الثابت في الحيوة الدنيا اللهم الحقه بنبيه محمد عليه الصلوة
والسلام ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا اجره وقال الحسن من دخل
المقابر فقال اللهم رب الاجساد البالية والعظام الناخرة
خرجت من الدنيا وهي بك مؤمنة فادخل عليهم روحا منك
وسلاما مني كتب له بعددهم حسنات

خرج الثقفي

في الآخرة كما تثبته بالقول الثابت صح

في الاربعين بسنده عن سعيد الازدي رضي الله عنه قال دخلت على ابي امامة و
هو في النزع فقال لي يا سعيد اذا انا مت فاصنعوا بي كما امرنا رسول الله عليه
السلام ان نصنع بموتانا فقال اذا مات الرجل منكم فدفنتموه فليقم احدكم عند راسه
فليقل يا فلان بن فلان فانه يسمع فلا يجيب ثم يقول يا فلان بن فلانة فانه يستوي
قاعدا فليقل يا فلان بن فلانة فانه يقول ارشدني يرحمك الله تعالى اذكر العهد الذي
خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله تعالى يبعث من في القبور فان منكرا ونكيرا
عند ذلك يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول ما نصنع عند رجل يلقن حجته
فيكون الله حجيجهما دونه وعن راشد بن سعد وحمزة بن حبيب وحكيم
بن عمير رضي الله عنهم قالوا اذا سوي على الميت قبره انصرف الناس عنه
كانوا يستحبون ان يقول للميت عند قبره يا فلان قل لا اله الا الله ثلث مرات يا فلان
قل ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم ينصرف
رواه سعيد في سننه عن احمد بن حنبل رضي الله اذا دخلتم المقابر فاقرأوا
قل هو الله احد احدى عشرة مرة ثم وهب اجره للاموات اعطي من الاجر بعدد الا
موات ويروى عن حديث انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من دخل المقابر فقرا سورة يس خفف عنهم وكان له بعدد من فيها حسنات
ويروى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه امر ان يقرا عند قبره سورة البقرة
انتهى كلام القرطبي وفي التاتارخانية كان الفقيه ابو الحسن الى فقط يحكي عن الشيخ
محمد بن ابراهيم رضي الله عنه انه قال لا باس ان يقرا على المقابر سورة الملك
سواء اخفى او جهر واما غيرها فانه لا يقرا في المقابر ولم يفرق بين الجهر
والاخفاء لان الاثر فيه ورد وحكي عن ابي بكر بن سعيد رضي الله عنه انه قال

يستحب

عند زيارة القبور قراءة سورة الاخلاص سبع مرات ان كان ذلك الميت غير
مغفور له يغفر له وان كان مغفورا له غفر لهذا القارئ انتهى يقول العبد الضعيف
عصمه الله تعالى منع الشيخ محمد بن ابرهيم رحمه الله قراءة ما عدا سورة الملك في المقابر
بناء على انه لم يطلع الآثار الواردة فيه وقد سمعتها مفصلا بل يجوز قراءة القرآن
في المقابر مطلقا على ما هو المختار للفتوى من قول محمد رحمه الله لكن انما يجوز اذا قرا حسبة
واما القراءة للدنيا فحرام لا يحصل منها ثواب اصلا لفقدان النية والاخلاص المشروطين
في استحقاق الثواب ووصف العبادة بل يأثم القارئ والمقرئ كما بين
في التذنيب في سعة رحمة الله وسبقها وغلبتها على غضبه تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يعمل سوءا
او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما كتب الله على نفسه الرحمة قال
عذابي اصيب به من اشاء ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون
ويؤتون الزكوة والذين هم باياتنا يؤمنون وان ربك لذو مغفرة على الناس
على ظلمهم وان ربك لشديد العقاب قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم
لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم الذين
يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين
آمنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا
سبيلك وقهم عذاب الجحيم ربنا وادخلهم جنات عدن التي وعدتهم
ومن صلح من آبائهم وازواجهم وذرياتهم انك انت العزيز الحكيم وقهم
السيئات ومن تق السيئات يومئذ فقد رحمته وذلك
هو الفوز العظيم والملائكة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن
في الارض الا ان الله هو الغفور الرحيم عن انس

رضي الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى يا ابن
آدم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي
يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني
غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن آدم لو اتيتني بقراب الارض
خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة رواه الترمذي
وقال حديث حسن وعن انس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام دخل على شاب
وهو في الموت فقال عليه السلام كيف تجدك قال ارجو الله تعالى يا رسول الله
واني اخاف ذنوبي فقال عليه الصلوة والسلام لا يجتمعان في قلب عبد في مثل
هذا الموطن الا اعطاه الله تعالى ما يرجو وآمنه مما يخاف رواه الترمذي وعن
ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله عليه الصلوة والسلام انه قال حسن
الظن من حسن العبادة رواه الترمذي وعن ابي هريرة عن رسول الله عليه
السلام انه قال قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث يذكرني
والله لله افرح بتوبة عبده المؤمن من احدكم يجد ضالته بالفلاة ومن تقرب الي
شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا واذا اقبل
الي يمشي اقبلت اليه اهرول رواه الشيخان رحمهما الله وعن ابي هريرة رضي
الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اخطأتم حتى تبلغ السماء
ثم تبتم لتاب الله عليكم رواه ابن ماجه باسناد جيد وعن ابي هريرة رضي
عنه انه سمع رسول الله عليه السلام يقول ان عبدا اصاب ذنبا فقال
يا رب اني اذنبت ذنبا فاغفره فقال له ربه علم عبدي ان له ربا يغفر الذنوب
ويأخذ به فغفر له ثم مكث ما شاء الله تعالى ثم اصاب ذنبا اخر فاغفره فقال له ربه
علم عبدي ان له ربا يغفر ذنبا ويأخذ به فقال له ربه غفرت لعبدي فغفر له

ثم مكث

[illegible]

ثم مكث ما شاء الله تعالى ثم اصاب ذنبا آخر وربما قال ثم اذنب ذنبا
آخر فقال يا رب اني اذنبت ذنبا آخر فاغفر لي فقال له ربه علم عبدي
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فقال ربه غفرت لعبدي فليعمل ما
شاء رواه الشيخان وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
قال ان الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر رواه الترمذي وقال حديث
صحيح وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال التائب
من الذنب كمن لا ذنب له رواه ابن ماجه والطبراني وعن عبد الله بن
مغفل رضي الله عنه قال دخلت انا وابي على ابن مسعود فقال له ابي
اسمعت النبي عليه الصلوة والسلام يقول الندم توبة قال نعم رواه
الحاكم وقال صحيح الاسناد وعن ابي هريرة رض عن النبي عليه السلام قال
والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله تعالى بكم وجاء بقوم يذنبون
فيستغفرون الله فيغفر لهم رواه مسلم وعن ابي هريرة رض ان النبي عم
قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي تغلب
غضبي وفي رواية سبقت رحمتي غضبي رواه مسلم رض وعن ابي هريرة
رض قال سمعت رسول الله عم يقول جعل الله تعالى الرحمة مائة جزء
فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن
ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية
ان تصيبه وفي رواية عنه ان الله تعالى مائة رحمة انزل منها رحمة
واحدة بين الجن والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون
وبها تعطف الوحش على ولدها واخر الله تعالى تسعة و
تسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة رواه مسلم وعن سلمان

[illegible]

عند رحمتي تغلب على غضبي

رض قال قال رسول الله ص ان الله تع خلق يوم خلق السموات
والارض مائة رحمة منها طباق ما بين السماء والارض فجعل منها
في الارض رحمة فيها يعطف الوالدة على ولدها والطير والوحش
بعضها على بعض فاذا كان يوم القيمة اكملها بهذه الرحمة رواه مسلم
وعن ابي هريرة رض ان رسول ص قال لو يعلم المؤمن ما عند الله
تع من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر عند الله تع من الرحمة
ما قنط من جنته احد رواه مسلم وعن عمر بن الخطاب رض انه قدم
على رسول الله عليه السلام سبي فاذا امراة من السبي تبتغي اذا وجدت
صبيا في السبي اخذته فالصقته ببطنها وارضعته فقال لنا رسول الله ص
اترون هذه المراة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله وهي تقدر ان
تطرحه فقال رسول الله ص والله ارحم بعباده من هذه بولدها
رواه مسلم يقول العبد الضعيف عصمه الله تع ان قال قائل فيلزم
على هذا ان لا يعذب الكافر ولا المؤمن من المعاصي بالنار وهذا
خلاف الواقع فان الكافر معذب اجماعا وبعض العصاة عند اهل
السنة اقول المراد بعباده من رضي بعبودية الله تع وصدق ربه
وهو المؤمن لان من عبد غيره تعالى او لاذ به بزعم بعض ما قال
العياذ بالله تع فلم يعد نفسا عبدا له بل [illegible] فان الله تع اعلى واجل
من ان يعده عبدا له تع ومصداق ذلك قوله تع ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان من غير استثناء في سورة الاسراء فظهر
من هذا ان الاستثناء في سورة الحجر منقطع واما المؤمن العاصي
فادخاله في النار للتخليص والتذهيب فكما ان الوالدة ربما تضرب

ولدها

ولدها للتاديب بل قد تكرهه على الفصد والحجامة والكي للعلاج
والشفاء فكذا الله تع يعيب المؤمن بما يكرهه في الدنيا والآخرة
تكفيرا للآثام وتحسينا للاخلاق ليليق بالجنة التي هي جوار الرحمن
ودار السلام لا يدخله الا من سلم من العيوب وخلص من الذنوب
ولو بدخول اللهم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
يا حي يا قيوم يا رب يا رب يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين يا ارحم
الراحمين يا من لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وصل
وسلم وبارك على سيد المرسلين وخاتم النبيين وحبيب رب العالمين
وعلى اله وصحبه اجمعين وهذبنا من سوء الاخلاق وخلصنا من
الخطايا والآثام وطهرنا من الذنوب والمعاصي واجعل لنا حظا وافرا
من رحمتك التي ذخرتها ليوم القيمة كما جعلت لنا نصيبا كثيرا من رحمتك
التي انزلتها في الارض واعف عنا وعافنا وارض عنا وارضنا
واغفر لآبائنا وامهاتنا ومعلمينا ولمن احسن الينا ولمن ظلمنا
ثم بادينا والثنا وصل وسلم وبارك على حبيبك المصطفى ورسولك
المجتبى وعلى جميع الانبياء والمرسلين وعلى آلهم واصحابهم اجمعين
وعلى الملائكة المقربين انك انت الغفور
الرحيم والجواد الكريم والبر الرحيم
ذو الفضل العظيم الحمد لله تع
على الاتمام وعلى رسوله
اكمل الصلوة واتم
السلام تمت الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

لما مرض ابو حنيفة رضي الله عنه قال اعلموا اصحابي واخواني وفقكم
الله ان مذاهب اهل السنة والجماعة على اثنى عشرة خصلة فمن كان منكم
يستقيم على هذه الخصال لا يكون مبتدعا ولا صاحب هوى فعليكم
هذه الخصال حتى تكونوا في شفاعة نبينا محمد عليه السلام يوم القيمة
اولها الايمان وهو اقرار باللسان وتصديق بالجنان ومعرفة
بالقلب والاقرار وحده لا يكون لانه لو كان ايمانا لكان المنافقون
كلهم مؤمنين وكذلك المعرفة وحدها لا تكون ايمانا لانها لو
كانت ايمانا لكان اهل الكتاب كلهم مؤمنين قال الله في حق
المنافقين والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وقال
الله تعالى في حق اهل الكتاب الذين اتيناهم الكتاب يعرفونه
كما يعرفون ابناءهم فصل والايمان لا يزيد ولا ينقص لانه لا يتصور
نقصانه الا بزيادة الكفر ولا يتصور زيادته الا بنقصان الكفر وكيف يجوز
ان يكون الشخص الواحد في حالة واحدة مؤمنا وكافرا والمؤمن
مؤمن حقا والكافر كافر حقا وليس في الايمان شك كما انه ليس
في الكفر لقوله تعالى اولئك هم المؤمنون حقا واولئك هم الكافرون
حقا والعاصيون من امة محمد عليه السلام كلهم مؤمنون حقا
وليسوا بكافرين فصل والايمان غير العمل والعمل غير الايمان بدليل
ان كثيرا من الاوقات يرتفع العمل عن المؤمن ولا يجوز ان يقال ارتفع عنه
الايمان فان الحائض يرفع الله تعالى عنها الصلوة ولا يجوز ان
يقال رفع الله تعالى عنها الايمان او امرها بترك الايمان وقد قال

لها الشرع دع الصوم ثم اقضيه ولا يجوز ان يقال دع الايمان ثم اقضيه
ويجوز ان يقال ليس على الفقير الزكوة ولا يصح ان يقال ليس على الفقير الايمان
وتقدير الخير والشر كله من الله تعالى لانه لو زعم احد ان الشر من غيره
لصار كافرا بالله تعالى ويبطل توحيده ان كان له توحيد فصل والثاني
نقر بان الاعمال ثلثة فريضة وفضيلة ومعصية فالفريضة بامر الله تعالى
ومشيته ومحبته وارادته ورضاه وقضائه وقدره وحكمه وخلقه وتوفيقه وكتابته
في اللوح المحفوظ والفضيلة ليست بامر الله تعالى لكن بمشيته ومحبته ورضاه
وقدره وارادته وقضائه وحكمه وخلقه وتوفيقه وكتابته في اللوح
المحفوظ والمعصية ليست بامر الله لكن بمشيته لا بمحبته وبقضائه وتخذيله — لابرضاه
وتقديره لا بتوفيقه وبخذلانه لا بعونه وعلمه وكتابته في اللوح المحفوظ
فصل الثالث نقر بان الله تعالى على العرش استوى فمعناه استوى
على العرش هو الموجد من غير ان يكون له حاجة واستقرار عليه وهو حافظ
العرش وغير العرش من غير احتياج ولو كان محتاجا لما قدر على ايجاد
العالم وتدبيره كالمخلوقين ولو كان محتاجا الى الجلوس
والقرار فقبل خلق العرش اين كان الله تعالى عن ذلك
علوا كبيرا فصل والرابع نقر بان كلام الله سبحانه وتعالى
ووحيه وتنزيله وصفته لا هو ولا غيره بل هو صفته على التحقيق
مكتوب في المصاحف مقروء بالالسن محفوظ في الصدور وعلى
غير حال فيها والحبر والكاغد والكتابة كلها مخلوقة
وفعل العباد ايضا مخلوقة وكلام الله غير مخلوق
لان الكتابة والحروف والكلمات والايات آلة القران

لحاجة الانسان اليها وكلام الله تعالى قائم بذاته ومعناه لا يعلم
بهذه الاشياء ومن قال بانه مخلوق فهو كافر بالله تعالى
معبود لا يزال وكلامه مكتوب ومقروء ومحفوظ غير مزايل
عنه والخامس نقر بان افضل هذه الامة بعد النبي عليه السلام
ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم اجمعين لقوله تعالى
والسابقون السابقون اولئك المقربون في
جنات النعيم فكل من كان اسبق فهو افضل ويحبهم كل مؤمن تقي
ويبغضهم كل منافق شقي والسادس نقر بان العبد مع جميع
اعماله واقراره ومعرفته مخلوق فلما كان العامل مخلوقا
فالعمل اولى ان يكون مخلوقا ومعبوده خالق والسابع نقر
بان الله تعالى خلق الخلق ولم يكن لهم طاقة لانهم ضعفاء محتاجون
عاجزون والله خالقهم ورازقهم لقوله تعالى هو الذي
خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم وجعل المال من الحلال حلالا
ومن الحرام حراما والناس على ثلثة اصناف المؤمن المخلص في ايمانه
والكافر الجاحد في كفره والمنافق المداهن في نفاقه والله
تعالى فرض على المؤمن العمل وعلى الكافر الايمان وعلى المنافق
الاخلاص لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الآية
وخاطب الكافر فقال آمنوا بالله وذكر المنافقين وقال
واخلصوا دينكم لله والثامن نقر بان الاستطاعة مع الفعل
لا قبل الفعل ولا بعده لانه لو كان قبل الفعل لكان العبد مستغنيا
عن الله تعالى وقت الفعل وقال الله تعالى والله

الغني

لانه يلزم ح

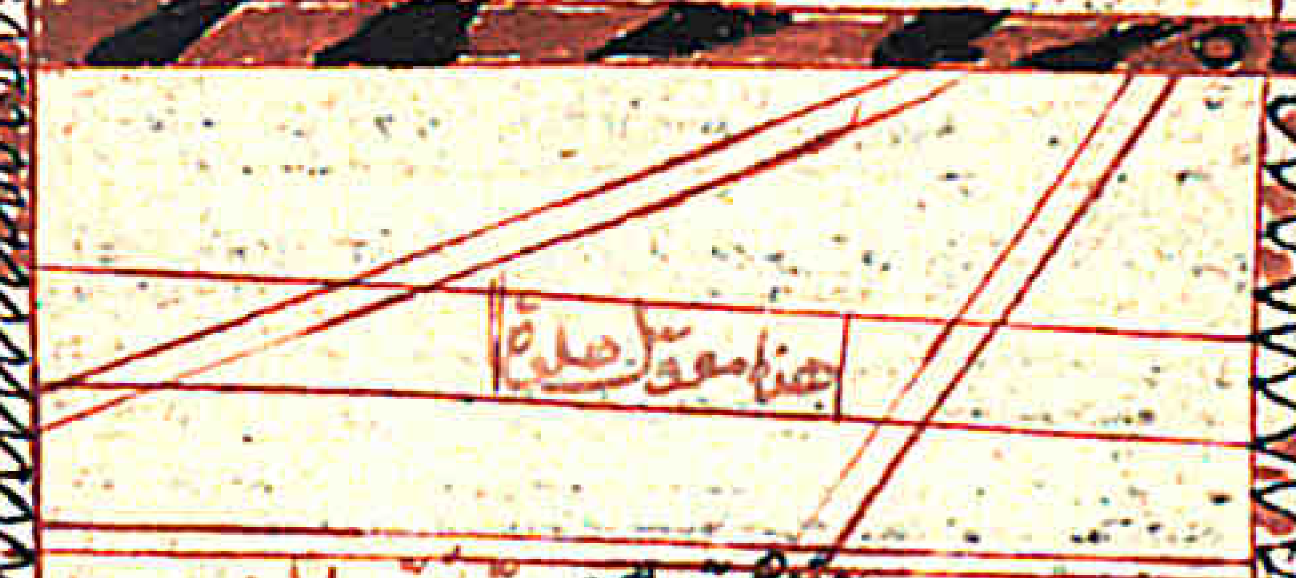
الغني وانتم الفقراء ولو كان بعد الفعل لكان من المحال لحصول
الفعل بلا استطاعة ولا طاقة لمخلوق في فعل ما لم يعط له
الاستطاعة من الله والتاسع نقر بان المسح على الخفين واجب
للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلثة ايام ولياليها لان الحديث
قد ورد هكذا ومن انكر هذا فانه يخشى عليه الكفر لانه قريب
من الخبر المتواتر والقصر والافطار في حالة السفر حلال
بالنص وهو قوله تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم
جناح ان تقصروا من الصلوة واما الافطار فلقوله تعالى
فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر والعاشر
نقر بان الله تعالى امر القلم فقال اكتب فقال ماذا اكتب
يا رب قال اكتب ما هو كائن الى يوم القيمة لقوله تعالى وكل
شيء فعلوه في الزبر وكل صغير وكبير مستطر والحادي عشر
نقر بان عذاب القبر واقع لا محالة لقوله تعالى سنعذبهم مرتين
وقوله تعالى ولنذيقنهم من العذاب الادنى دون العذاب الاكبر
وسؤال منكر ونكير حق لورود الاحاديث والاخبار والجنة
والنار حق وقد خلقتا للثواب والعقاب وهما مخلوقتان
لاهلهما ولا تفنيان ولا يفنى لقوله تعالى في حق المؤمن اعدت
للمتقين وفي حق الكافرين اعدت للكافرين والميزان حق لقوله
ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وقراءة الكتب حق لقوله
تعالى اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا
نقر بان الله يحيي هذه النفوس بعد الموت للجزاء والثواب

واداء الحقوق لقوله تعالى وان الله يبعث من في القبور
ولقاء الله تعالى حق بالرؤية لاهل الجنة بلا كيف ولا كيفية
ولا تشبيه ولا جهة يعرفونه كما يعرفونه في الدنيا لقوله تعالى
وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وشفاعة نبينا محمد عليه الصلوة
والسلام ومن كان من اهلها لذلك حق وعائشة رضي الله
عنها بعد خديجة الكبرى افضل نساء العالمين وهي ام
المؤمنين مطهرة من الزنا وبريئة مما قالت الروافض
فمن شهد عليها بالزنا فهو ولد الزنا واهل الجنة
في الجنة خالدين واهل النار في النار
خالدون لقوله تعالى اولئك
اصحاب الجنة هم فيها خالدون
ولقوله تعالى اولئك
اصحاب النار هم
فيها خالدون تم
سنة
١١١٠

فقه

٨ لما جلس ابو يوسف للتدريس من غير اعلام الى حنيفة له فارسل اليه ابو حنيفة رجلا فسأله عن مسائل خمس الاولى فقال
قصار جحد الثوب وجاء به مقصورا هل يستحق الاجرة ام لا فاجاب ابو يوسف يستحق الاجرة فقال الرجل اخطأت ثم قال الرجل ان كان
القصارة قبل الجحود يستحق والا لا الثانية هل الدخول في الصلوة بالفرض ام بالسنة فقال بالفرض فقال اخطأت
فقال بالسنة فقال اخطأت فتحير ابو يوسف فقال الرجل بهما لان التكبير فرض ورفع اليدين سنة الثالثة طير سقط
في قدر على النار فيه لحم ومرقة هل يؤكلان ام لا فقال يؤكل فخطأه فقال لا يؤكل فخطأه ثم قال الرجل ان كان اللحم مطبوخا قبل سقوط
الطير يغسل ثلاثا ويؤكل وترمى المرقة والا يرمى الكل الرابعة مسلم له زوجة ذمية ماتت وهي حامل منه تدفن في اي المقابر
فقال ابو يوسف في مقابر المسلمين فخطأه فقال في مقابر اهل الذمة فخطأه فتحير فقال تدفن في مقابر اليهود ولكن يحول وجهها
عن القبلة حتى يكون وجه الولد الى القبلة لان الولد في البطن يكون وجهه الى ظهر امه الخامسة ام ولد لرجل تزوجت بغير اذن
مولاها فمات المولى هل يجب العدة من المولى فقال يجب فخطأه فقال لا يجب فخطأه ثم قال الرجل ان كان الزوج دخل بها لا يجب والا وجب
فعلم تقصيره فعاد الى ابي حنيفة اختص ما القول السيد لتعلم الناس

فقال بالسنة فقال اخطأت ثم



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين رب تمم بالخير

الحمد لله الذي امر عباده باقامة الصلوة وتعديلها وجعلها راس الدين
وعروة الاسلام وافضل اعمالها ونورا ونجاة ومفتاحا ومطفئ
النيران وبرهانا وميزانا وفارقا بين الكفر والايمان وعمادا
واساسا وقرة عين الحبيب واول ما يحاسب به العبد وكفارة الذنوب
وخير الاعمال نماء ومحو الخطايا واول ما فرض وآخر ما يبقى فطوبى
ثم طوبى لمن جعلها له ذخرا وفرحا والصلوة والسلام على
افضل رسله محمد خير من عدلها وسواها بلا منكر وآله وصحبه الذين
مكنوا في الارض واقاموا الصلوة وآتوا الزكوة وامروا بالمعروف ونهوا عن
المنكر فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فما
رعوها حق رعايتها بل تركوا منها السنن والواجبات لا سيما
الطمانينة في الجلسة والقومة اجمعوا على تركها الا من عصمه الله
واكثرهم تركوها راسا انهم لا يرفعون رؤسهم راسا وبعضهم
لا يتمون الركوع والسجود كانما لم يقل لهم اتموا الركوع والسجود
فسحقا ثم سحقا لمن كانت له تفقا وخرقا ولما
كانت هذه بلية العمر ومصيبة عظيمة طارت في البلاد وشاعت

بين

بين العباد وساوى الرضاة فاعلها لتاركي الاركان الواجبة عليهم اخذتني الغيرة
وحركتني الحمية اذ كتبت رسالة ابين فيها ادلة الوجوب وآفات الترك
لئلا اكون لرؤية المنكر من الراضين وتكون نصيحة مني لعامة المسلمين
ووسيلة الى رب العالمين وذخرا الى يوم الدين وقد وقع الي في هذا الآن
اشارة ممن لا يسع عنى مخالفته ولا يسعني الا موافقته فشمرت عن
جد واجتهاد وتوكلت على رب العباد ورتبتها على مقدمة في تفسير
تعديل الاركان والقومة والجلسة واقوال الفقهاء فيها وتعيين المذهب
المختار ومطلب في ادلته من الكتاب والسنة وتنبيه في آفات الترك
ثم للاداب منكر بها اخر في مسابقة الامام في افعال الصلوة وترك
سنن الصف وذكرت خاتمة في بيان وجوب المتابعة وسنن الصف وباب
التوفيق ومنه التسديد والتحقيق المقدمة اشتمل ما قيل في تفسير تعديل
الاركان واظهره ما ذكره الامام المطرزي في المغرب وقد اطلع عليه والتاتارخانية
وهو تسكين الجوارح في الركوع والسجود والقومة بينهما والقعدة بين
السجدتين وقريب منه ما ذكره في الاختيار وهو الطمانينة في الركوع
والسجود واتمام القيام من الركوع والقعدة بين السجدتين وهذا
محكا في النهر فيحمل المحتمل عليهما كعبارة شرح مجمع البحرين لمصنفه
حيث قال قال ابو يوسف رح تعديل اركان الصلوة وهو الطمانينة في الركوع
والسجود وكذا اتمام القيام بينهما واتمام القعود بين السجدتين فرض
تبطل الصلوة بتركه وبه قال الشافعي رح وعبارة صدر الشريعة حيث
قال في شرحه فوقاية تاج الشريعة في عد واجبات الصلوة وتعديل الاركان
خلافا لابي يوسف والشافعي رحمهما الله فانه فرض عندهما وهو الاطمينان في

بين الركوع والسجود وبين السجدتين فان قيل الركوع والسجود ركنان
فيكون الطمانينة فيهما من تعديل الاركان وليس القومة والجلسة ركنين
فكيف يعد الطمانينة فيهما من تعديل الاركان قلنا الانتقال ركن
بلا خلاف وكذا رفع الراس في بعض الروايات على ما سيجيء فيكون تعديلا
لهما ويمكن ان يكون من باب التغليب او ينظر في التسمية الى مذهب ابي يوسف
والشافعي رح فان القومة والجلسة ركنان عندهما والمراد بالقومة
القيام بين الركوع والسجود وبالجلسة الجلوس بين السجدتين ثم ان مراد
صدر الشريعة بقوله وقدر مقدار تسبيحة تعديل ادناه وقد صرح به الزاهدي [illegible]
حيث قال وادناه مقدار تسبيحة فيقتضي هذا التفصيل مرتبتين اخريين يعني
اعلى واوسط وسيجيء تحقيقه في المطلب ان شاء الله تعالى واما قول الفقهاء
في هذه الاشياء فمحتاجة الى تفصيل وهو ان ههنا ستة اشياء احدها الركوع
والسجود ولا خلاف ولا شبهة في ركنيتهما وثانيها تعديلهما اي تسكين الجوارح
حتى يطمئن المفاصل وقد ذكرناه وهو ركن عند ابي يوسف والشافعي رح
واما عندهما فسنة على تخريج الجرجاني وواجب على تخريج الكرخي رح
وقال في النهاية فوجه قول الجرجاني رح ان هذه طمانينة مشروعة لاكمال ركن
فيكون سنة كالطمانينة في الانتقال ووجه قول الكرخي رح ان هذه الطمانينة
مشروعة لاكمال ركن مقصود بنفسه فيكون واجبا قياسا على القراءة
بخلاف الانتقال فانه ليس بمقصود وانما المقصود منه اداء ركن
آخر فقلنا بالفرق ليظهر التفاوت بين الطمانينتين انتهى وفي التاتارخانية
في فصل الاشياء عن هشام عن محمد مسئلة تدل على قول ابي يوسف رحمة الله عليه انتهى

وقال

وقال ابن همام رح سئل محمد عن ترك الاعتدال في الركوع والسجود فقال اني اخاف
ان لا يجوز صلوته وكذا في الخلاصة وكذا روي عن ابي حنيفة رح ذكره في المنية
وفي الظهيرية قال القاضي الامام صدر الاسلام ابو اليسر رح ان من ترك الاعتدال
في الركوع والسجود يلزم الاعادة واذا اعاد يكون الفرض هو الثاني دون الاول وذكر
الشيخ الامام شمس الائمة السرخسي رح انه يلزم الاعادة ولم يتعرض فان الفرض هو
الثاني او الاول انتهى وقال ابن الهمام رح ولا اشكال في وجوب الاعادة اذ هو الحكم
في كل صلوة اديت مع الكراهة التحريمية ويكون جابرا للاول لان الفرض لا يتكرر
وجعله الثاني يقتضي عدم سقوطه بالاول وهو لازم ترك الركن لا الواجب
الا ان يقال ان ذلك امتنان من الله تعالى اذ يحتسب الكامل وان تاخر
عن الفرض لما علم سبحانه انه سيوقعه انتهى وثالثها الانتقال منها
وهو ركن ايضا وان كان مقصودا لغيره اذ لا يتحقق ما بعدها من
الاركان الا به ورابعها رفع الراس منها قال في التاتارخانية الروايات
اختلفت عن ابي حنيفة رح ذكر في بعضها ان رفع الراس من الركوع
والسجود فرض واما عوده الى القيام عند رفع الراس من الركوع
والجلسة بين السجدتين فليسا بفرض وهو قول محمد رح انتهى
وقال في الهداية وتكلموا في مقدار الرفع والاصح انه اذا كان
الى السجود اقرب لا يجوز لانه يعد ساجدا وان كان الى الجلوس اقرب
جاز لانه يعد جالسا فيتحقق الثانية وقال في النهاية في السجدة
رفع الراس ليس بركن وانما الركن هو الانتقال لانه لا يمكنه اداء
الثانية الا به الا انه لا يمكنه الانتقال الى الثانية الا بعد رفع الراس

فلا بد من رفع الرأس ضرورة امكان الانتقال الى الفعل حتى لو امكن الانتقال
من غير رفع الرأس بان يسجد على وسادة فازيلت الوسادة حتى وقع
جبهته على الارض اجزاه وان لم يوجد اثر رفع هكذا قال الشيخ ابو الحسين
القدوري رحمه الله في التجريد واما الركوع فالانتقال الى السجود ممكن
من غير رفع اصلا فلا يجعل رفع الرأس عنه ركنا انتهى وفي التاتارخانية
وعن ابي حنيفة رحمه الله ان الانتقال فريضة اما رفع الرأس من الركوع
والعود الى القيام فليس بفرض وهو الصحيح من مذهبه انتهى وفيها ايضا
وفي الحاوي اذا ركع المصلي فلم يرفع رأسه من الركوع حتى خر ساجدا
وهو ساه يحكى عن عدة من اصحابنا انه يجب عليه سجدتا السهو وخامسها
القومة والجلسة وسادسها الطمأنينة فيهما قال الزيلعي رح ثم ف[illegible]
الجلسة والطمأنينة فيها والقومة والطمأنينة فيها سنة عند ابي حنيفة ومحمد
وفي الخلاصة والاعتدال في الانتقال سنة بالاتفاق وفي النهاية انما اختلاف
الكرخي والجرجاني في طمأنينة الركوع والسجود واما الطمأنينة المشروعة
في الانتقال فاتفقوا على انها سنة وليست بواجبة على قول ابي حنيفة
ومحمد رح وفي الظهيرية وعن اصحابنا انه يأثم بترك صفة الركوع
وفي القنية وقد شدد القاضي الصدر في شرحه في تعديل الاركان جميعا تشديدا
بليغا فقال واكمال كل ركن واجب عند ابي حنيفة ومحمد رح وعند ابي يوسف
والشافعي فرض فيمكث في الركوع والسجود وفي القومة بينهما حتى يطمئن كل عضو
منه هذا هو الواجب عند ابي حنيفة ومحمد حتى لو ترك شيئا ساهيا يلزمه السهو ولو

١١

ولو تركها عمدا يكره اشد الكراهة ويلزمه ان يعيد الصلوة ويكون معتبرا في حق سقوط الترتيب ونحوه
كمن طاف جنبا يلزمه الاعادة والمعتبر هو الاول وكذا هنا انتهى وفي التاتارخانية
وفي شرح الطحاوي لو ترك القومة جازت صلوته ويكره اشد الكراهة
وقال ابن الهمام رح في شرح قول الهداية ثم القومة والجلسة سنة عندهما
اي بالاتفاق للاشياخ بخلاف الطمأنينة على ما سمعت من الخلاف وعند
ابي يوسف رح هي فرائض للمواظبة الواقعة بيانا وانت علمت حال
الطمأنينة وينبغي ان يكون القومة والجلسة واجبين للمواظبة ولما روى
اصحاب السنن الاربعة والدارقطني والبيهقي من حديث ابن مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلوة لا يقيم الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود
قال الترمذي رح حديث صحيح ولعله كذلك عندهما ويدل على ايجاب
سجود السهو فيهما ما ذكره خواهرزاده وقاضيخان رح في فصل ما يوجب
السهو المصلي اذا ركع ولم يرفع رأسه من الركوع حتى خر ساجدا
ساهيا يجوز صلوته في قول ابي حنيفة ومحمد رح وعليه السهو
وعلى قول ابي يوسف رح انتهى فرض على الفرائض العملية وهي الواجبة
فيرتفع الخلاف انتهى وقال ايضا وانت علمت ان مقتضى الدليل
في كل من الطمأنينة والقومة والجلسة الوجوب وقال في موضع آخر ثم
اعتقادي انه اذا لم يسبق ما [illegible] في الجلسة والقومة فهو اثم لما تقدم
يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى في اجتهاده عن زلة [illegible]
نظر لانه يحتمل ان يكون ايجاب السهو بمجرد ترك رفع الرأس لا بترك
القومة لا يستلزم الاول الثاني كما عرفت انفا ولكن يكفي في هذا
الباب ما نقلنا عن الظهيرية والتاتارخانية والقنية وايضا [illegible]

الوضوء على الوجوب فهو مذهب ابي يوسف رح ورفع الخلاف غير صحيح لما ذكر في عدة
من الكتب المعتبرة وقد ذكرنا بعضه سابقا ان الصلوة تبطل بترك تعديل الاركان
عند ابي يوسف رح وانه مذهب الشافعي رح وهذا يقتضي الركنية ثم ان
مذهب الامام احمد رح ومذهب مالك رح على الرواية الصحيحة كمذهب الشافعي
وابي يوسف رح في ركنية الامور الستة السابقة وفرضيتها فظهر مما ذكرنا
ان الاثنين منها اعني الركوع والسجدة والاثنين الاخرين ركنان وفرضان
بلا خلاف وانما الخلاف في الاربعة السابقة وان طمانينة الركوع والسجود
عن ابي حنيفة ومحمد رح ثلث روايات اصحها الوجوب ودونها السنة
واضعفها احتمال الركنية وان في رفع الراس منهما عن ابي حنيفة روايتين
اصحهما الوجوب والاخرى الركنية وعن محمد رحمه الله كون رفع القومة
والجلسة والطمانينة فيهما عنهما روايتين مشهورتين ظاهرهما السنية
والاخرى الوجوب وحمل ما ذكر في الخلاصة والنهاية وغيرهما من دعوى
اتفاقهما واجماعهما على السنية على الروايات المشهورة او على تخريجهم
والا فقد سمعت رواية الوجوب عنهما فيما سبق ثم الصحيح من هذه
المذاهب والروايات وجوب الاربعة اعني طمانينة الركوع والسجود ورفع
الراس عنهما والقومة والجلسة والطمانينة فيهما لو ترك شيئا منها
عمدا اثم ووجب اعادتها وان سهوا فعليه سجدتا السهو ثم اعلم
ان الوجوب يثبت بامور منها مواظبة النبي عم بغير ترك مع الانكار
على التارك ومنها الاية القطعية الظنية الدلالة ومنها خبر الواحد
وانا نذكر ان شاء الله تعالى ادلة على المذهب الصحيح بعضها يدل على
تمام الدعوى وبعضها على بعضها وبالله التوفيق المطلب الثاني الكتاب

فقوله تعالى

فقوله تعالى اقيموا الصلوة واقامة الصلوة تعديل اركانها وحفظها من
ان يقع زيغ في افعالها من اقام العود اذا قومه وسواه واذا اعوجا
فصار قويما يشبه القائم كذا قال القاضي وغيره من المفسرين والامر
للوجوب فان قيل هذا يدل على الفرضية لا الوجوب قلنا نعم لو تعين
وقد فسر الاقامة بالدوام عليها والمحافظة وبالتجلد والتشمر لادائها
وبادائها فلما احتملت غير تعديل الاركان لم تكن قطعية الدلالة فان
قيل كيف تكون حجة مع الاحتمال قلنا برجحانه على غيره قال القاضي
والاول اظهر وانه الى الحقيقة اقرب وقال صاحب الكشف الاقامة من مد
القويم والهمزة للتعدية وحقيقة تعديل الصلوة يجعلها الصلوة
قائمة او حق يثبت لكنه بالمعنى الثاني اكثر استعمالا اعني استعمال القوم
اقائم زيدا جعله جعله منتصبا وان كان التقويم في الحقيقة انها
راجعا الى معنى المنتصب فقيل انه استعير لتعديل الاركان الى اخر ما ذكر
من سعة الاجرام لانه حقيقة فيها والحق انه حقيقة فيها ايضا
لان التقويم يقع على القبيلين على السواء بل الوصف بالتقويم نحو
الدين والراي والطريق وما اشبهها من المعاني اكثر من هذا [illegible]
حيث النقل من المحسوس اعني الانتصاب الى المحسوس وهو تسوية العود
ونحوه ثم منه الى المعقول وهذا ما اخر المقصد لاخلاف في
التحقيق وهذا ابحر الحامل انتهى ثم ضعف الوجوه الثلثة الاخر
بكلام طويل تقول هذا التضعيف عصيم لو سلم عدم ضعفها
فلا خلاف في مجازيتها والاقامة في معنى تعديل الاركان اما
حقيقة على ما ذكر في الكشف او اقرب الى الحقيقة منها ما ذكره

اقام العود بمعنى سوّاه اكثر من استعمال

القاضي ولا مصير الى المجاز الا عند تعذر الحقيقة والمجاز الاقرب الى
الحقيقة اولى من الابعد فلا اقل من ايجاب الظن الكافي في ايجاب
العمل واما السنة فكثيرة جدا ولنذكر بعضها منها ما روي
الائمة الستة الا مالكا عن ابي هريرة رض ان رسول الله عم دخل
المسجد فدخل رجل فصلى وسلم على النبي عم فرد وقال ارجع
فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي عم
فرده وقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلثا فقال والذي
بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني فقال عم اذا قمت الى الصلاة
فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن
راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها وقال الشيخ
اكمل الدين رح في شرح المشارق قوله عم ثم ارفع حتى تعتدل قائما
يدل على ان تعديل الاركان فيها واجب انتهى وفي كلامه دلالة
على شمول تعديل الاركان لطمانينة القومة على ما نقلنا من
المغرب والاختيار وعلى رواية الوجوب فيها ومنها ما روي
البخاري ومسلم رحم عن البراء رض قال كان ركوع النبي عم وسجوده
وبين سجدتيه واذا رفع رأسه من الركوع ما خلا القيام
والقعود قريبا من السواء وهذا يدل على المواظبة وفي
رواية رح رمقت اي نظرت الصلاة مع محمد عم فوجدت
قيامه فركعته واعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته بين
السجدتين فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريبا

[illegible]

من السواء

من السواء وقال النووي رح فيه دليل على تخفيف القراءة والتشهد واطالة
الطمانينة في الركوع والسجود وفي الاعتدال عن الركوع والسجود
وقال ايضا قوله قريبا من السواء دل على ان بعضها كان فيه طول
يسير على بعض وذلك في القيام ولعله ايضا في التشهد واعلم ان
هذا الحديث محمول على بعض الاحوال والا فقد ثبتت الاحاديث بتطويل
القيام انتهى قال الضعيف عصمه الله في هذا الحديث الشريف دلالة
على اعلى مراتب طمانينة القومة والجلسة وهي ما يسع فيه قراءة الفاتحة
تقريبا اذ الادنى في القيام من قراءة الفاتحة وثلث آيات والظاهر
ان قراءة سبحانك اللهم الى آخره والتعوذ والبسملة واقل مراتب القرب
من مساواتها ان يزيد على نصفها ومنها ما رواه الشيخان
ايضا عن انس رض ان النبي عم قال اتموا الركوع والسجود
الائمة انما يكون بالطمانينة فيدل على وجوبها ومنها ما رواه
الطبراني رح في الكبير وابو يعلى وابن خزيمة رح عن عمرو بن العاص
وخالد بن الوليد وشرحبيل ابن حسنة رضي الله عنهم ان رسول الله عم
رأى رجلا لا يتم ركوعه وينقر في سجوده وهو يصلي فقال رسول الله عم
لو مات هذا على حاله هذه مات على غير ملة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
ومنها ما رواه البخاري رح عن زيد بن وهب قال ان حذيفة رض رأى
رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلوته دعاه فقال له حذيفة رض
ما صليت قال واحسبه قال لو مت مت على غير سنة محمد وفي رواية لو مت مت
على غير الفطرة التي فطر الله محمدا عليها وفي هذين الحديثين تهديد عظيم
ومنها ما رواه مالك رح في الموطأ عن ابن نعمان رض قال ان رسول الله عم

قال ما ترون في الشارب والزاني والسارق وذلك قبل ان ينزل فيهم الحدود
قالوا الله ورسوله اعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة واسوء السرقة
الذي يسرق صلاته قالوا وكيف يسرق صلوته يا رسول الله قال عم لا يتم
ركوعها ولا سجودها والسرقة حرام فما ظنك بالسرقة منها ومنها ما
رواه ابو داود والنسائي رح عن عبد الرحمن ابن شبل رض قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن
الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير ومنها ما رواه الامام احمد وابن
ماجة وابن خزيمة وابن حبان عن علي بن شيبان رض قال خرجنا
حتى قدمنا على رسول الله عم فبايعناه وصلينا خلفه فلمح بمؤخر
عينيه رجلا لا يقيم صلاته يعني صلبه في الركوع فلما قضى النبي عم
صلوته قال يا معشر المسلمين لا صلوة لمن لا يقيم صلبه في الركوع و
السجود اي لا يسوي ظهره في تعقيب الركوع والسجود يعني بترك القومة
والجلسة وهذا الحديث يدل على وجوبها ومنها ما رواه ابو يعلى والاصبهاني
رح عن علي رض قال نهى رسول الله عم ان اقرأ وانا راكع وقال يا علي
مثل الذي لا يقيم صلبه في صلوته كمثل حبلى حملت فلما دنا نفاسها
اسقطت فلا هي ذات حمل ولا هي ذات ولد وهذا التشبيه يشعر بشدة
ببطلان الصلوة بترك القومة والجلسة اذ هي المراد باقامة الصلب في الصلوة
ولكن الفرضية والركنية لا تثبتان بخبر الواحد فثبت الوجوب
ومنها ما رواه الطبراني رح في الكبير والامام احمد رح عن طلق بن
علي رض تعالى قال رسول الله عم لا ينظر الله الى صلوة عبد لا يقيم فيها

صلبه

صلبه بين ركوعها وسجودها ومنها ما رواه البخاري ومسلم رح عن انس رض
قال اني لا الوا ان اصلي بكم كما رايت رسول الله عم يصلي بنا قال ثابت
فكان انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه كان اذا رفع راسه من الركوع
انتصب قائما حتى يقول القائل قد نسي واذا رفع راسه من السجدة مكث
حتى يقول القائل قد نسي وفي رواية واذا رفع راسه بين السجدتين ومنها
ما رواه ابو داود عن انس رض قال ما صليت خلف رجل اوجز صلوة
من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمام وكان رسول الله عم اذا قال سمع الله لمن حمده
قام حتى نقول قد وهم ثم يكبر ويسجد وكان يقعد بين السجدتين حتى نقول قد وهم
اي غلط او نسي ومنها ما رواه البخاري رح عن مالك الحويرث رض
قال لاصحابه الا انبئكم بصلوة النبي عم قال وذلك في غير حين صلوة
فقام ثم ركع فكبر ثم رفع راسه فقام هنيهة ومنها ما رواه مسلم رح
عن ابي سعيد رض قال كان رسول الله عم اذا رفع ظهره من الركوع قال ربنا
لك الحمد ملاء السموات والارض وملأ ما شئت من شيء بعد اهل الثناء
والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي
لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وفي هذا الحديث تطويل ما في
القومة ومنها ما رواه مسلم رح وابو داود رح عن عائشة رض قالت كان
رسول الله عم يفتتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين
وكان رسول الله عم اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما
وكان اذا رفع راسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا وكان يقول
في كل ركعتين التحية وكان يفترش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهى
عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع

وكان يختم الصلوة بالتسليم وهذه الاحاديث نحوها تدل على المواظبة **التنبيه**
اعلم ان اكثر الناس تركوا القومة والجلسة فضلا عن الطمانينة فيهما فانهما
كانت كالشريعة المنسوخة ونحن نجعل تركه تعديل الاركان بطريق الاعتياد
عنوانا للافات فانه على ما عرفت في المقدمة شامل لطمانينة الركوع
والسجود والقومة والجلسة وان كان ترك طمانينة الاولين قليلا بين
الناس فنقول ان افاته كثيرة ظاهرة لا يحتاج الى ذكرها الا جاهل مغرور
بعبادة العوام او عالم سكران بحب الجاه وكثرة الحطام او غافل
مشغول بمصالح الانام والتي تحضر الان ببالي من ضرر بعقوبة ترك
تعديل الاركان وافاته ثلثون **الاول** ايراث الفقر فان تعديل اركان
الصلوة وتعظيمها من اقوى الاسباب الجالبة للرزق وتركها والتهاون
بها من الاسباب السالبة له كذا ذكر في تعليم المتعلم **والثاني** ايراث
البغض لمن يرى من علماء الاخرة وسقوط الحرمة عندهم فيتقونه في دينه
ولا يعتقدونه عليه في الاقوال والافعال **والثالث** اضاعة حقوق
الناس بسقوط الشهادة فان من اعتاد ترك القومة والجلسة او الطمانينة
في احدهما صار مصرا على المعصية فلا يزكى ولا يعدل **والرابع** ايجاب
الانكار على كل قادر بريه فاذا لم ينكر صار سببا لمعصية الغير **والخامس**
اظهار المعصية للناس في كل يوم وليلة خمس مرات او اكثر وهذا ابعد من المغفرة
لكونه معصية اخرى بخلاف اخفائها فانه ارجى لها اذ جاء في الاخبار
ان الله تعالى يقول لبعض عباده عند عرض ذنوبه سترتها عليك في
الدنيا وانا اغفرها لك اليوم **والسادس** هو جالب لعادة او قريبة منها
على ما ذكرنا في المقدمة واذا لم يعد صار المعصية شنيعا **والسابع**

الموت

الموت على غير ملة رسول الله عليه السلام العياذ بالله منه لما ذكر في الطلب **والثامن** محق
اطلاق السارق عليه بل هو اسوأ السراق لما ذكر فيه ايضا **والتاسع** الحرمان من نظر
الحق تعالى الى صلوته لما ذكر فيه ايضا **والعاشر** عدم قبول الصلوة لما روى الاصبهاني
عن ابي هريرة رض مرفوعا ان الرجل ليصلي ستين سنة وما تقبل له صلوة لعله
يتم الركوع ولا يتم السجود او يتم السجود ولا يتم الركوع **والحادي عشر** كونه
الصلوة خرجا لما روى الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة رض قال قال
رسول الله عليه السلام يوما لاصحابه وانا حاضر لو كان لاحدكم هذه السارية لكره
ان يجدع كيف يعمد احدكم فيجدع صلوته التي هي لله فاتموا صلوتكم
فان الله تعالى لا يقبل الا تاما **والثاني عشر** ضرب الوجه بالصلوة وعدم
عروجها لما روى الاصبهاني رح عن عمر بن الخطاب رض مرفوعا
ما من مصل الا وملك عن يمينه وملك عن يساره فان اتمها عرجا بها
وان لم يتمها ضربا بها على وجهه **والثالث عشر** سوء الادب في مناجاة
الرب وترك امره فيها لما روى ابن خزيمة رح عن ابي هريرة رض قال
صلى بنا رسول الله عليه السلام الظهر فلما سلم نادى رجلا كان في آخر الصفوف
فقال يا فلان الا تتقي الله الا تنظر كيف تصلي ان احدكم اذا قام يصلي
انما يقوم يناجي ربه فلينظر كيف يناجيه **والرابع عشر** الخيبة
والخسران لما روي الترمذي عن ابي هريرة رض مرفوعا ان اول ما يحاسب
به العبد يوم القيمة من عمله صلوته فان صلحت فقد افلح وانجح وان
فسدت فقد خاب وخسر فان كان المراد بالفساد البطلان كان هذا
آفة على قول ابي يوسف رح والشافعي رح واحمد رح ومالك رح
لكن الظاهر ان المراد به تغير الوصف المرغوب بقرينة قوله صلى الله عليه وسلم اذا انتقص

اللهم اذا انتقص

ومنه البيع الفاسد فتكون آفة على قول ابي حنيفة ومحمد رح والثاني عشر كونه
سببا لفساد سائر الاعمال كما روى الطبراني رح في الاوسط عن عبد الله ابن
قرط رض مرفوعا اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة الصلوة فان صلحت صلح
سائر العمل وان فسدت فسد سائر العمل والمراد ظهور فسادها وعدم الستر
والاغماض كما ان المراد بصلاح سائر عمله الستر على فساده وعند صلاحها
لا فسادها فيصلح من سائر عمله فانه حبط العمل بالمعصية ولا نقول به والثالث
عشر انه من جملة النوافل بتركه تعديل الاركان يكونه عاصيا مستحقا للعذاب
بالنار وجب عليه اعادتها فلو لم يكن معصية اخرى مثل الاولى ولو نزلنا
الى السنة كان مستحقا للعتاب لا للعذاب والا للعتاب وحرمان الشفاعة
فيكون من الذين يحسبون انهم يحسنون صنعا وبدا لهم من الله ما لم يكونوا
يحتسبون وهذا هو الخسران المبين والغبن العظيم ناش من الجهل والنزع نعوذ
بالله تعالى من الشرور والرابع عشر انه يقتدي به الجاهل ويظن ان التعديل ليس
بلازم والا لما تركه هذا العالم والزاهد فيكون عليه مثل وزر كل من اقتدى
به الى يوم القيمة فيموت ويبقى وزره الى آخر الدهر كما روى مسلم والنسائي
وابن ماجه والترمذي والحاكم عن جرير رض مرفوعا من سن في الاسلام سنة سيئة
كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص منها او زادهم شيء
وما رواه الامام احمد والحاكم عن حذيفة رض مرفوعا من سن شرا
فاستن به كان عليه وزره ومثل اوزار من تبعه غير منتقص منها اوزا دهم
شيئا وهذه الآفة مختصة بالعالم والزاهد والخامس عشر كونه سببا
لمسابقة الامام في الافعال وهي حرام بل مبطل للصلوة عند ابن عمر رض
وزفر رح ويجيء في الخاتمة ان شاء الله تعالى والسادس عشر كونه سببا
لاتيان الاذكار المشروعة في الانتقالات بعد تمام الانتقال مثلا

اذا ترك القومة

اذا ترك القومة او الطمانينة فيها يقع سمع الله لمن حمده او ربنا لك الحمد او هما معا
والتكبير حين الانخفاض بل قد يقع التكبير بعد السجود والسنة ان يقول سمع الله
لمن حمده حين رفع الرأس من الركوع وربنا لك الحمد حين طمانينة القومة والتكبير
حين الانخفاض وكذا اذا ترك الجلسة يقع بعض التكبير الاول حين الانخفاض
بل يقع بعض التكبير الثاني بعد السجود والسنة ان يقع التكبير الاول حين الرفع
والثاني حين الانخفاض وهذا الاتيان مكروه وقال في التاتارخانية
ويكره تحصيل الاذكار المشروعة في الانتقالات بعد تمام الانتقال وقال في
المنية وفيه اي في اتيان الاذكار المشروعة في الانتقالات بعد تمام الانتقال
كراهتان تركها عن موضعها وتحصيلها في غير موضعها والعشرون
لزوم احد المكروهين في الاذكار اما اللحن الجلي بترك الحركة بل الحرف عند غاية
السرعة ليتكلم بالجميع لا سيما المنفرد فانه يجمع بين التسميع والتحميد والتكبير وهذه
الثلثة لا تسع بين رفع الراس من الركوع والسجود اذا ترك القومة
او الطمانينة فيها الا بالادماج واللحن قال في البزازية واللحن حرام بلا
خلاف واما تحصيل بعضها في السجدة فقد عرفت كراهته واما ترك البعض
وهذا هو الشرور والنقصان الى ما ذكرنا ما ذكره الفقيه ابو الليث رح في تنبيه
الغافلين في باب الذنوب من ان كل سيئة واحدة لها عشرة عيوب فيعد
والحادي والعشرون اسخاط خالقه عليه بمخالفة امره والثاني والعشرون تفريح
عدوه وعدو الله ابليس عليه اللعنة والثالث والعشرون بعده من الجنة والرابع والعشرون
قربه من جهنم والخامس والعشرون جفاء من هو احب اليه وهو نفسه والسادس والعشرون
تنجيس نفسه وقد جعلها الله تعالى طاهرة والسابع والعشرون ايذاء الحفظة الذين لا
يؤذونه والثامن والعشرون احزان النبي عم في قبره والتاسع والعشرون اشهاده عليه

في الارض والليل والنهار وايذائهم بذلك والتلفي الخيانة بجميع الخلائق
لان المطر يقل بالذنب ثم اعلم ايها المصلي التارك للقومة والجلسة والطمانينة
فيهما اني اذكر لك نكتة مؤثرة لعلك تتعظ وتتنبه ان كان فيك انصاف
وميل الى الحق وعلامة صلاح وفلاح وهي انك لو اقتصرت في اليوم
والليلة على الفرائض والواجب والسنن المؤكدة يكون عدد ركعاتك
ثنتين وثلثين وفي كل ركعة قومة وجلسة فلو تركت طمانينة كل واحدة
منهما يصير اربعة وستين اثما وذنبا ولو تركت انفسهما ايضا
يصير مائة وثمانية وعشرين ذنبا واذا ضم اليه معصية الاظهار صار
مائتين وستة وخمسين ذنبا واذا ضم اليه الهوي من الركوع الى السجدة
الاولى ومنها الى الثانية قبل الامام في كل ركعة مع اظهارهما صار المجموع
ثلثمائة واربعة وعشرين ذنبا واذا ضم اليه عدم الاعادة الواجبة صار
المجموع ثلثمائة وخمسة وثلثين ذنبا واذا ترك القومة صار في كل ركعة
اربع مكروهات اولها ترك التسميع او التحميد عن موضعه وهو رفع الراس
الى القومة وثانيها اتيانه في غير موضعه وهو الهوي الى السجدة وثالثها
ترك الاتيان بالحمد عن موضعه وهو طمانينة القومة ورابعها اتيانه في غير موضعه
وهو الهوي الى السجدة فيلزم من تركها اربع سنن احدها اتيان سمع الله
لمن حمده حين الرفع وثانيها عدم اتيانه حين الهوي وثالثها
اتيان ربنا لك الحمد حال طمانينة القومة ورابعها عدم اتيانه حال الهوي
فصار عدد المكروهات مائة وثمانية وعشرين فاذا ضم اليه اظهار كل من هذه
المكروهات فان اظهار المكروه مكروه ايضا صار المجموع مائتين وستة وخمسين
مكروها وترك سنة وهذا سوى الافات الاخر مثل كونه سببا لعقبة الغير

اعني

اعني عدم الانكار ومثل اقتداء الغير به والنقص في الاذكار وايذاء الحفظة
واضرار النبي عم وهذا اذا اقتصر على ما ذكر واما اذا اشتغل بالنوافل
مثل صلوة التهجد والضحى واربع قبل العصر وقبل العشاء ونحو ذلك فيزداد
الذنوب والمكروهات جدا فهل يليق من العقلاء ان يفعل كل يوم وليلة ثلثمائة
وخمسة وثلثين ذنبا ومائتين وستة وخمسين مكروها وترك سنة
واكثر من غير فائدة ظاهرة دنيوية ومن غير ضرر بين في تركها وكيف
تترك الحسنة القومة والجلسة والطمانينة فيهما صار تاركا مثلا خمسمائة
واحدا وسبعين سنة مؤكدة في كل يوم وفي ترك كل سنة استحقاق عتاب
وحرمان الشفاعة فهل ترضى بنفسك ايها الاخ العاقل ان تحرم من
شفاعة سيد المرسلين وحبيب رب العالمين التي يرجو ويطلبها كل الخلائق
حتى الاولياء والانبياء واي عمل مقبول لك ينجيك من عذاب الله وسخطه
ويدخلك الجنة ان لم تدركك شفاعة خاتم النبيين ونعوذ بالله تعالى
من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا ونسئله ونتضرع اليه ان
يرينا واياكم ايها الاخوان الحق حقا ويرزقنا واياكم اتباعه و
يرينا واياكم الباطل باطلا ويرزقنا واياكم اجتنابه انه كريم رحيم
جواد حكيم الخاتمة اما ادلة وجوب متابعة الامام ففي
اقوال الفقهاء ما في التاتارخانية لو رفع المقتدي راسه من الركوع والسجود
قبل الامام يجب عليه ان يعود وفي موضع آخر اذا سجد قبل الامام وادركه الامام
فيها جاز عند علمائنا الثلثة ولكن يكره للمقتدي ان يفعل ذلك وقال
زفر رح لا يجوز وفي الكافي ركع مقتد فلحقه امامه صح وكره وقد مر في
المقتدي تأدية الصلوة المكروهة يجب اعادتها ومن الاحاديث الشريفة ما رواه البخاري عن ابي هريرة

قال قال رسول الله عم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا ركع
فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد فاذا سجد فاسجدوا
وما رواه ابو داود رح ايضا قال قال رسول الله عم انما جعل الامام
ليؤتم به فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا واذا ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى
يركع واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد وفي رواية
ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد وما رواه مسلم رح
عن انس رض قال صلى بنا رسول الله عم ذات يوم فلما قضى الصلوة
اقبل علينا بوجهه فقال ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع
ولا بالقيام ولا بالانصراف قال النووي رح فيه تحريم هذه الامور
وما في معناها والمراد بالانصراف السلام انتهى وما رواه مسلم عن ابي
هريرة رض قال كان رسول الله عم يعلمنا يقول لا تبادروا الامام اذا
كبر فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين واذا ركع فاركعوا فاذا
قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد زاد في رواية ولا ترفعوا
قبله قال النووي رح وفيه وجوب متابعة المأموم للامام في التكبير والقيام
والقعود والركوع والسجود وانه يفعلها بعد الامام وما رواه مالك
رح في الموطأ عن ابي هريرة رض قال الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل
الامام فانما ناصيته بيد شيطان وما رواه الائمة الستة الا مالكا
عن ابي هريرة رض ان رسول الله عم قال اما يخشى احدكم او الا يخشى
احدكم اذا رفع رأسه من ركوع او سجود قبل الامام ان يجعل الله تعالى رأسه
رأس حمار او يجعل صورته صورة حمار قال الشيخ اكمل الدين رح في
شرح المشارق ويقاس عليه السبق في الخفض الى الركوع والسجود بجامع المخالفة

وفيه ان فاعل ذلك

وفيه ان فاعل ذلك متعرض لوقوع المتوعد به يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى
لا حاجة الى القياس فقد سبق قوله عم ولا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى
يسجد وقوله عم ولا تسبقوني بالركوع وقوله ولا تبادروا الامام نعم يحتاج
الى القياس في الشرح لوقوع المتوعد به دون التحريم وقال النووي
رح هذا بيان لغلظ تحريم ذلك وقال الكرماني رح هذا وعيد شديد
وذلك لان المسخ عقوبة لا تشبه العقوبات فخص بالذكر ليتقي هذا القبيح
ويحذر وكان ابن عمر رض لا يجوز صلوة لمن فعل ذلك واما اكثر العلماء
فانهم لم يروا عليه اعادة الصلوة مع شدة الكراهة والتغليظ فيه وقالوا
كان عليه ان يعود الى الركوع والسجود حتى يرفع الامام انتهى وما رواه
الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله عم ما يؤمن
احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس كلب وما رواه
البخاري ومسلم رح عن البراء رض قال كنا نصلي خلف النبي عم فاذا قال
سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبي عم جبهته على الارض
وما رواه مسلم رح عن عمرو بن حريث رض قال صليت خلف رسول الله عم
الفجر فسمعته يقرأ فلا اقسم بالخنس وكان لا يحني رجل منا ظهره حتى
يستتم ساجدا والاحاديث في هذا كثيرة وفيما ذكرنا كفاية للمسلم العاقل
واما سنن الصف فما قال في التاتارخانية م واذا قاموا في الصف
تراصوا وسدوا بين مناكبهم وفي جامع الجوامع وسد فرجة الخلل م
وينبغي ان يجيء الى الصلوة بالسكينة والوقار وفي الخلاصة وان خاف
الفوت م وكذلك اذا ادرك الامام في الركوع جامع الجوامع وينبغي
ان يحاذي الامام افضلهم الخلاصة اذا دخل المسجد حال الامام في الركوع

لا يدخل في الركوع ما لم يخرج ليصل الى الصف انتهى وفيها ايضا وافضل مكان
المأموم حيث يكون اقرب للامام فاذا تساوت المواضع ففي يمين الامام
وفي الخلاصة وان لم يجد في الصف الاول فرجة يقوم في الثاني لانه اقرب
الى الاول النسفية سئل ابا الفضل الكرماني وعلي بن احمد رح عن افضل
الصفوف في حق الرجال فقالا لا في صلوة الجنازة آخرها وفي سائر الصلوة
اولها انتهى وقال ابن الهمام رح من سنن الصف التراص فيه والمقاربة بين
الصف والصف والاستواء فيه ففي صحيح ابن خزيمة رح عن البراء رض
كان رسول الله عم يأتي ناحية الصف فيسوي صدور القوم ومناكبهم
ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وان الله وملائكته يصلون
على الصف الاول وروى الطبراني رح من حديث علي رض قال عم
استووا تستوي قلوبكم وتماسوا تراحموا وروى مسلم واصحاب السنن
الا الترمذي رح عنه عم قال الا تصفون كما تصف الملائكة عند
ربها قالوا وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول
ويتراصون في الصف وفي رواية البخاري رح فكان احدنا يلزق
منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه وروى ابو داود واحمد رح
عن ابن عمر رض ان عليه السلام قال اقيموا الصفوف وحاذوا بين
المناكب وسدوا الخلل ولينوا بايدي اخوانكم لا تذروا فرجات
الشيطان ومن وصل صفا وصله الله تعالى ومن قطع صفا قطعه الله تعالى
وروى البزار باسناد حسن عنه عليه السلام من سد فرجة غفر له وفي رواية
ابي داود عنه عليه السلام قال خياركم الينكم مناكب في الصلوة وبهذا
يعلم جهل من يستمسك عند دخول داخل بجنبه في الصف ويظن ان

فسح له

ان فسح له رياء بسبب انه يتحرك لاجله بل ذلك اعانة له على ادراك الفضيلة
واقامة لسد الفرجات المأمور بها في الصف والاحاديث في هذا شهيرة
كثيرة انتهى يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى منها ما روى البخاري ومسلم
عن ابي هريرة رض ان رسول الله عم قال لو يعلم الناس ما في النداء
والصف الاول ثم لا يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا وما رواه
ابن ماجه والنسائي وابن خزيمة والحاكم رح عن العرباض بن سارية
رض ان رسول الله عم كان يستغفر للصف الاول ثلثا وللثاني مرة وما
رواه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي رح عن ابي هريرة رض
قال قال رسول الله صلعم خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها
وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها قال الشيخ اكمل الدين رحمه الله
في شرح المشارق والتحقيق ان الصف الاول هو ما يلي الامام سواء جاء صاحبه
متقدما او متأخرا وسواء تخلله مقصورة ونحوها او لم تتخلل وما
رواه ابو داود رح عن عائشة رض ان رسول الله عم قال لا يزال
قوم يتأخرون عن الصف الاول حتى يؤخرهم الله في النار وما رواه
ايضا عن البراء رض كان رسول الله عم يقول ان الله وملائكته يصلون
على الذين يلون الصفوف الاول وما من خطوة احب الى الله من خطوة
يمشيها العبد يصل بها صفا وما رواه ايضا عن انس رض عنه ان رسول
الله صلعم قال رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق فوالذي
نفسي بيده اني لارى الشيطان يتخللكم ويدخل من خلل الصفوف
كانها الحذف وفي رواية اخرى ان رسول الله عم قال اتموا الصف
المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر وما رواه ايضا

عن عائشة رض ان رسول الله ص م قال ان الله وملائكته يصلون على ميامن
الصفوف وما رواه الطبراني رح في الكبير عن ابن عباس رض مرفوعا
من عمّر جانب الايسر لقلة اهله فله اجران وما رواه ابن ماجه واحمد
وابن خزيمة وابن حبان والحاكم رح عن عائشة رض عن رسول الله ص م
قال ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف زاد ابن ماجه
ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة وما رواه احمد والطبراني رح عن ابي
امامة رض عن رسول الله ص م لتسونّ الصفوف او لتطمسن الوجوه
او لتغمضن ابصاركم وما رواه مسلم والنسائي رح عن ابن مسعود رض
البدري كان رسول الله ص م يمسح مناكبنا في الصلوة ويقول
استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلني منكم اولوا الاحلام والنهى
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وما رواه مسلم رح عن النعمان
بن بشير رض قال كان رسول الله ص م يسوي صفوفنا حتى كانما يسوي
القداح حتى راى انا قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام حتى كاد ان
يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد الله لتسونّ صفوفكم او
ليخالفن الله بين وجوهكم قال النووي فيه جواز الكلام بين الاقامة
والدخول في الصلوة وهذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء وما رواه
البخاري ومسلم رح عن انس رض قال قال رسول الله ص م سووا صفوفكم
فان تسوية الصف من تمام الصلوة وفي رواية من اقامة الصلوة
وما رواه مالك رح في الموطأ عن نافع ان عمر بن الخطاب رض كان
يأمر بتسوية الصفوف فاذا جاؤه واخبروه ان قد استوت كبّر
وما رواه البخاري رح عن انس رض انه قدم المدينة فقيل له ما انكرت

منا منذ يوم عهدت رسول الله ص م فقال ما انكرت شيئا الا انكم لا تقيمون
الصفوف وبهذا الحديث استدل البخاري على وجوب التسوية حيث قال باب
اثم من لم يتم الصفوف واما الجمهور فقد ذهبوا الى كونها سنة مؤكدة
واستدلوا لهم بما رواه البخاري رح ايضا عن ابي هريرة رض عن النبي صلعم
قال اقيموا الصف فان اقامة الصف من حسن الصلوة فان حسن الشيء
زيادة على تمامه وذلك زيادة على الوجوب يقول الفقير عفي عنه تعالى
فيه نظر فان الحسن قد يكون ذاتيا وقد يكون خارجيا الا ترى الى قولهم
في قواعد المعاني والبيان تورث الكلام حسنا والمحسنات البديعية تورثه
حسنا ايضا ولو سلم فيعارض بنحو سووا فان الامر حقيقة في الوجوب
والترجيح مع البخاري اذ هو الاصل في باب العبادة ولو سلم عدم الترجيح
فيصار الى قول الصحابي وقد امر عمر وعثمان بالتسوية وواظبا عليها
فظهر قوة مذهب البخاري وما رواه ابو داود رح عن انس رض قال ان
رسول الله ص م كان اذا قام الى الصلوة اخذ بيمينه ثم التفت فقال اعتدلوا
سووا صفوفكم ثم اخذ بيساره وقال اعتدلوا سووا صفوفكم وما رواه
مالك رح في الموطأ عن ابي سهيل عن ابيه قال كنت مع عثمان فقامت
الصلوة وانا اكلمه في ان يفرض لي فلم ازل اكلمه وهو يسوي الحصا بنعليه حتى
جاء رجال قد كان وكلهم بتسوية الصفوف فاخبروه ان قد استوت فقال
لي استو في الصف ثم كبر وما رواه الترمذي رح عن وابصة بن معبد رض ان
رسول الله ص م راى رجلا خلف الصف وحده فامره ان يعيد الصلوة فبعض العلماء
ذهبوا الى فساد صلوته والجمهور على كراهتها هذا اذا وجد فرجة فلو
لم يجد لا يكره ولا يلزم في المختار جذب رجل الى جنبه من الصف المقدم

[illegible]

ابو السعودك پارا وقفنك
جوازى حقنده كى رساله سى

فی جواز وقف النقود

هذه رسالة بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله محقق الحق وملهم الصواب والصلوة على افضل من اوتي الحكمة وفصل
الخطاب وعلى آله الخيرة العظام وصحبه البررة الكرام وبعد فاعلم ان وقف
المنقول تبعا للعقار كوقف البناء مع العرصة ووقف العبيد والثيران
وآلات الزراعة مع الارض جائز الا عند الامام ابي حنيفة رح واما وقفه
اصالة فالقياس عدم جوازه لفقدان الشرط الذي هو التابيد وبه اخذ ابو
يوسف الا في السلاح والكراع فانه ترك فيهما القياس بالنص ومحمد تركه بالتعامل ايضا
فاجاز وقف ما تعارفه الناس وعليه عامة المشايخ فقد جوز على الاطلاق
اي غير مقيد بالنص ولا بالتعارف فيما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه
كالدراهم مثلا فقد ذكر في الفتاوى العتابية القول بجواز وقفه في
موضع تعارف اهله بناء على قول محمد كما سيجيء تفصيله وما ذكر في
البزازية من جواز وقف الدراهم والدنانير والمكيلات والموزونات
غير مقيد بقيد التعارف لابد من حمله على التقييد بالقيد المذكور كما ذكر قبله
من مسئلة وقف البقرة على الرباط والا فالقول بالجواز على الاطلاق خارج
عن اصول ائمتنا وكذا ما ذكر في القنية معزيا الى صاحب المحيط من صحة
وقف الدنانير على مذهب الصوفية يجب ان يحمل على التقييد المذكور ايضا واما ما
نقل عن الثقات عدم صحة وقف الدنانير بناء على عدم التعارف فيها كما
سيأتي مفصلا ثم القول بالجواز مطلقا منقول عن زفر فيما روى عنه الانصاري

وكان من اصحاب زفر رحمه الله

كما هو المشهور

كما هو المشهور في الكتب وقد نسب القول بصحة وقف الدنانير الى ابن شهاب الزهري فيما نقل الامام
محمد بن اسمعيل البخاري في صحيحه حيث قال وقال الزهري فيمن جعل الف دينار في سبيل الله
ودفعها الى غلام له تاجر فيتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والاقربين هل
للرجل ان يأكل من ربح تلك الالف وان لم يكن جعل ربحها صدقة للمساكين قال ليس له ذلك انتهى
ولفظ الوقف وان لم يقع التصريح به في عبارته ولكن جعل الالف في سبيل الله وجعل ربحه
صدقة للمساكين صريح في ان المراد به الوقف المعهود كما يؤذن به ايراده في كتاب
الوقف في باب مترجم بوقف الدواب والكراع والعروض والصامت وبيان ما يفهم
منه بانه ليس للواقف ان يأكل من الربح ظاهر في ان رايه اللزوم في الوقف والامام
جزم بذلك بناء على صحة الرجوع في الحكم كما لا يخفى اذا تمهد هذا فنقول الطريق
الواضح في الباب ما ذهب اليه الامام محمد فانه سهل السلوك للحكام وقليل المؤنة
في التسجيل والاحكام لان زفر وان وسع المجال حيث لم يشترط قيد التعارف لكن
المشهور ان رايه كراي الامام ابي حنيفة رح لا يلزم الوقف الا بالقضاء او
باخراجه مخرج الوصية والخروج عن الملك بلا قضاء وان كان رواية عن
ابي حنيفة كما ذكر في بعض شروح الهداية الا انه مع ضعفها ومخالفتها لما هو
المشهور منه لم ينقل متابعة زفر في تلك الرواية فيكون في سبيل التسجيل مضايقة
تعتبر في الاحكام سلوكه كما ستراه ان شاء الله تعالى واما الامام الزهري فانه
وان كان من اجلة كبار التابعين قال عمر بن عبد العزيز رض لا اعلم احدا اعلم
بالسنة منه وقيل لمكحول من اعلم من رايت قال ابن شهاب قيل ثم من قال
ابن شهاب قيل قلت هو كذلك امام جليل حقيق بان يتمسك باقواله ويقتدى
بافعاله وقد تمسك بوقفه الخصاف في تضاعيف ما تمسك به في صحة الوقف
من اوقاف رسول الله عم واصحابه والتابعين فان قلت اوقف محمد نحو

عبد الله قال حسن الزهري تحبا مواله ووقفه الى محل له فمات المولى في حيوته فجعلني
مكانه انتهى لكنه لما لم يكن من ائمتنا الذين بايديهم عقد معتقل الامور وحلها
لم يكن التجاء الى رأيه خاليا عن ابرهم الاضطرار وضيق المجال نزع الجواب
فالملائم الينا ما سلكه الامام محمد بن مسلكه التعارف وتبعه فقهاء
الامصار ومشايخ الاقطار صغوا اليه والله الهادي الى سواء السبيل وهو حسبنا
ونعم الوكيل قد استمرت عبارة المعتبرات فاطبقت على ان ما تعارفه الناس وقفه
من المنقول يجوز وقفه عند محمد وما لا فلا قال الامام السرخسي في المبسوط
من وقف المنقول اختلاف بين ابي يوسف ومحمد والجواب الصحيح فيه ان ما جرى
العرف بين الناس بالوقف فيه يجوز باعتبار العرف وقال رضي الدين السرخسي
في المحيط قال محمد ما تعارفه الناس وقفه من المنقول فانه يجوز استحسانا
كالمنشار والفأس والقدور والمراجل والجنازة والمصحف ونحو ذلك وما
لا يتعارف وقفه لا يجوز كوقف الامتعة والحيوان ثم قال واما وقف الكتب
فقد اختلفوا فيه والاصح انه يجوز لمكان التعارف وقال في الهداية وعن
محمد انه يجوز وقف ما فيه تعامل من المنقولات كالفأس والمراجل والمنشار
والقدور والجنازة وثيابها والمصاحف الى قوله وما لا تعامل فيه لا يجوز
وقفه عندنا وقال في غاية البيان ناقلا عن مبسوط شيخ الاسلام وقال محمد ما
تعارف الناس وقفه من المنقول فانه يجوز استحسانا كالمنشار والفأس
والجنازة والمصحف لمن يقرأ القرآن والقدور والمراجل وما لم يتعارف الناس
وقفه لا يجوز كوقف الثياب والحيوان وغيره من الامتعة وهكذا في سائر
الكتب ولا يخفى على اهل الانصاف ان كلمة ما الواقعة في عبارة الامام محمد
ليست عبارة عن بعض المنقولات المعهودة ولا مختصة بما ذكر من الامثلة

المعدودة

المعدودة بل هي مجراة على عمومها حسب عمومها وفيه في حيز الصلة من
التعارف والتعامل وتخصيص بعض امثلة الجواز بالذكر لحصر القول بالجواز
فيها كما ان افراد بعض امثلة عدم الجواز بالايراد ليس لقصر القول بعدم
الجواز عليها قطعا بل المراد توضيح حال القسمين على حسب ما اتفق
في عصره من التعارف وعدمه فكذلك اخذ مشايخ كل عصر ممن سلك
مسلكه بعكس المحيط لكلا العموم ويجيبون في كل مادة بالايجاب
والنفي حسبما عاينوا في اعصارهم من التعارف وعدمه من غير تفرقة بين
المنقول وغير المنقول حتى انهم صرحوا بالجواز فيما صح بمحمد بعدمه كما
في الحيوان والثياب قال في المحيط البرهاني والذخيرة عمن وقف
بقرة على رباط على ان ما يخرج من لبنها وسمنها يعطى ابناء السبيل
قال ان كان في موضع غلب ذلك في اوقافهم رجوت ان يكون جائزا
ومن المشايخ من قال بالجواز مطلقا لانه جرى التعارف به في
ديار المسلمين وقال صاحب الهداية في التجنيس والمزيد عقيب هذه
المسئلة والقطع فيها بالجواز في موضع التعارف رجل وقف ثورا
على اهل قرية لانزاء بقرهم لا يصح لان وقف المنقول لا يصح مقصودا
الا فيما فيه تعارف ولا تعارف هنا وهكذا ذكر الفاضل السرخسي في المحيط
ثم قال ولو وقف بقرة على رباط على ان لبنها يعطى لابناء السبيل
جاز ان كان في موضع تعارفوا ذلك المكان وقال في الخانية رجل
وقف بقرة على رباط على ان ما يخرج من لبنها وسمنها وشيرازها
يعطى لابناء السبيل ان كان ذلك في موضع تعارفوا ذلك جاز
كما جاز ماء السقاية وفيها رجل وقف ثورا على اهل قرية لانزاء

بترهم لا يصح لانه ليس بقربة مقصودة وليس فيه عرف ظاهر وقال في الفتاوى
العتابية وقف بقرة على رباط ليشرب من لبنها ابناء السبيل قال
لا يجوز لانه غير متعارف حتى لو كان في موضع تعارفوا ذلك يجوز
استحسانا ولو وقف دراهم او مكيلا او ثيابا لم يجز وقيل في
موضع تعارفوا ذلك يفتى بالجواز قيل كيف قال الدراهم تقرض للفقراء
او تدفع مضاربة او يتصدق بالربح والحنطة تقرض ثم تؤخذ
منهم والثياب والاكسية تعطى الفقراء ليلبسوها عند حاجتهم
لم تؤخذ فانظر كيف حافظوا على عموم العبادة المذكورة وجعلوا
ملاك الامر محض التعارف ولم يفصلوا في ذلك بين منقول وغير
منقول ان قلت كيف يدخل محل النزاع اعني النقود تحت اسم المنقول و
لها اسم خاص به يمتاز عن الاعيان المنقولة حتى يندرج تحت عموم
العبارة المذكورة قلت لا شك في انها داخلة تحته لغة وهو ظاهر واختصاصها
عرفا او شرعا باسم خاص بها عند استعمالها في مقابلة الاعيان
لا ينافي دخولها تحته وقت الاطلاق لا عرفا ولا شرعا كيف لا وقد
صرح بذلك صاحب المحيط حيث نقل عن الامام الاسروشني في اصوله
بانه سئل عمن قال وقفت عشرين دينارا على المسجد كذا قال لا يصح
لانه وقف منقول ووقف المنقول لا يصح الا فيما تعارفوا استحسانا
ان قلت هب ان الاسم متناول لها لكن لا يمكن دخولها تحت حكمه
الجواز لما فيها من معنى مناف لصدق مفهوم الوقف عليها وهو ما يمنع
منه توقفية احكامه اليها اعني عدم امكان الانتفاع بها مع
بقاء عينها قلت نزل بقاء امثالها منزلة بقاء اعيانها وبذلك

ثم صدق التعريف بترتيب الاحكام عليها واليه اشار بقوله الدراهم تقرض للفقراء
او تدفع مضاربة ويتصدق بالربح والحنطة تقرض للفقراء ثم تؤخذ
منهم فقد جعل بقاء ما في ذمة المستقرض او يد المضارب بمنزلة بقاء
العين فكانه يشير بصورة اقراضها الى انتفاع الفقير بعين الوقف وبصورة
المضاربة الى انتفاعه بغلته وتحقيقه انهم جعلوا القرض لعادة واقاموا
رد المثل في ذلك مقام رد عين المأخوذ فالمثل قائم مقام رد العين
حكما ولهذا جاز استقراض الفضة ولو كان عرفا بنيته وذلك لا يجوز
فيكون حبس امثال النقود بمنزلة حبس اعيانها وبقاء امثالها
في اثناء الاستعمال في حكم بقاء اعيانها اذ لا فرق بينهما فيما يرجع
الى المقصود وقد اعتبر ابو يوسف ومحمد هذا المعنى حيث قالا بصحة الوقف
اذا كان مشاعا اما بعد الحكم بصحته فظاهر واما قبل ذلك فان يكون
لرجلين ارض فيقفاها جميعا ويسلماها الى متول واحد معا فان ذلك
صحيح عند محمد ايضا فقد قالا بصحته مع ان معنى البيع والمبادلة
في قسمة العقار غالب في معنى الافراز مغلوب على عكس ما في قسمة المثليات
لكنهما جعلا ذلك الافراز اللازم للوقف تصحيحا له كما ذكر في شرح الهداية
وكذا اقيم قيمة الوقف وما يشترى بها مقامه فيما اذا استولى عليه غاصب
لا يمكن استخلاصه منه حيث قيل انه يؤخذ منه قيمته ويشترى بها بدله كما ذكر
في عامة الكتب وقد ذكر في الذخيرة انه روى محمد ان الارض اذا ضعفت عن
الاستغلال والقيم يجد بثمنها ارضا اخرى هي اكثر ريعا كان له ان يبيع
هذه الارض ويشتري بثمنها ما هو اكثر ريعا وقال في الخانية ولو قال الواقف
في الوقف على ان ابيعها واشتري بثمنها ارضا اخرى ولم يزد على هذا فمن القياس

يبطل الوقف لانه لم يذكر اقامة ارض اخرى مقامها وفي الاتحاف تصحيح الوقف
لان الارض الاولى تعينت للوقف فيكون ثمنها قائما مقامها فحيث جعل بدل
الوقف وقيمته وثمنه وما يشتري بهما قائما مقامه واعتبر بقاؤه وكذلك
والانتفاع به بقاء لاصل الوقف وانتفاعا به فلان يجعل امثال النقود
قائمة مقامها وتعتد ببقائها والانتفاع بها بقاء للنقود وانتفاعا بها
اولى والتفاوت بين النقود وبين ما ذكر من المنقولات المتجددة بسرعة
التبدل وبطئه بعيد لانه لا يكون في شيء منهما بقاء مؤبد لا يجدي كثير نفع
على ان البقاء في الجملة لا عبرة به الا عند الشافعي واما ائمتنا فلا اعتداد
بذلك عندهم اصلا كما ستعرفه ان قلت فما يصنع بما وقع في عامة المعتبرات
من التصريح بعدم جواز وقف الدراهم والدنانير قال في الهداية بصدد الجواب
عن قول الشافعي اما ان الوقف فيما لا يتأبد منه على ما بيناه فصار كالدراهم
والدنانير وقال في غاية البيان ناقلا عن مبسوط شيخ الاسلام بعد قول ابي يوسف
ومحمد والشافعي واجمعوا انه لا يصح وقف الدراهم والدنانير وقال
في الخانية رجل قال ثلث مالي وقف ولم يزد على هذا قال ابو نصر ان
كان ماله نقدا فهذا القول باطل بمنزلة وقف الدراهم وقف وان كان
ماله ضياعا يصير وقفا على الفقراء وهكذا في سائر الكتب فكيف تقول
في مقابلة هذه التصريحات على ما نقله العناية مخبرا الى ضعفه بقوله وقيل
الى وقد نقل قبله عدم الجواز بطريق الجزم كما رأيت قلت القول المذكور
حيث كان مبنيا على القاعدة التي مهدها الامام محمد وتلقاها المشايخ
بالقبول وموافقا للاصول المتقنة المبسوطة في تنزيل الارجح منزلته صحيحا
عرفته مفصلا وقد نقله مثل العناية فيه فناداه عن غير قدح فيه بل على وجه

يشعر بارتضائه

يشعر بارتضائه من ايراد كيفية الاستعمال والانتفاع المنوط بتلك الاصول تقريبا
له الى الافهام وانا له لما يلوح من ظاهر الحال من مخالفة النقود بعدم
بقائها لسائر المنقولات صح له ان يتمسك كما يصح ان يتمسك بسائر الروايات
في صحة وقف سائر المنقولات سيما لم يصرح محمد بصحة وقفه بل صرح بعدمها
لعدم التفاوت في صحته كالروايات الواردة في وقف البقرة على الرباط
مع تصريح محمد بعدم صحة وقف الحيوان كما نقلنا عن محيط الفاضل السرخسي
والتجنيس المزيد ومبسوط شيخ الاسلام وعدم تعيين قائله لا يدل على الخفاء
رتبته افلا لانه سوغ له الرأي في هذه المرتبة لما تقدم لذلك ولو جعله
لما نقله الثقات في كتبهم ولا على ضعف هذا القول بخصوصه مع كون
قائله من اهل العقد والحل كما ان صاحب الهداية قال لو حلف لا يتكلم فقرأ
القرآن لم يحنث وان قرأ في غير صلوة حنث ثم قال وقيل في عرف
لا يحنث في غير الصلوة ايضا لانه لا يسمى متكلما بل قارئا لم ينسب هذا القول
الى احد مع ان ابا الليث قاله في شرح الجامع الصغير واليه ذهب الصدر الشهيد
والعتابي وهذا احسن وامثال هذا اكثر من ان يحصى واما ما وقع في
الكتب من التصريح بعدم جواز وقف الدراهم والدنانير فمحمول قبل تصريح الامام
محمد بعدم جواز وقف الحيوان وكذا ذلك كما نبهت عليه جواب القياس الذي
صرفنا عليه لفقدان دليل الاستحسان في حقها اعني التعارف لا لانه لا يجوز
وقفها ولو عند التعارف وان عدم الجواز فيها معلل بعلة اخرى لازمة لها
مخصوصة بها دون سائر المنقولات كعلة الشافعي الا ترى الى صاحب
الهداية حيث قال لنا ان الوقف لا يتأبد ولا يتأبد منه فصار كالدراهم و
الدنانير فسوى بين النقود وبين ما قال الشافعي بجواز وقفه من المنقولات التي يبقى بحبس

اذا كان شيئا يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه صريح في ان علة صحته عند
الشافعي هو امكان الانتفاع به مع بقاء عينه وعلة عدمها هو عدم
الامكان المذكور فلو ذكرت الدراهم والدنانير بعنوان عدم الامكان
المذكور لفهم منه قطعا ان علة عدم صحة وقفها عندهم جميعا هو
العنوان المذكور قطعا فغير الاسلوب احترازا عن ذلك ثم قال بعد
بيان الخلاف والوفاق وجه قول الشافعي القياس على العقار والكراع
والسلاح والجامع امكان الانتفاع به مع بقاء العين بخلاف
الدراهم والدنانير فانه لا يمكن الانتفاع بها مع بقاء العين ثم اجاب
عن هذا القياس من قبلهما فقال ان التأبيد شرط في الوقف والمنقولات
لا تتأبد فلا يصح وقفها لانتفاء الشرط وكان القياس ان لا يجوز وقف
السلاح والكراع ايضا الا انا تركناه بالنص ثم قال من جهة محمد خاص
القياس في جميع المنقول لكن ذلك الا انا تركنا القياس تبعا لما للناس
ما لا نص فيه ولا عرف بقي على اصل القياس فانظر الى الشافعي كيف
علل صحة الوقف بامكان الانتفاع به مع بقاء العين وعدمها بعدم
ذلك الامكان والى ابي يوسف كيف علل الصحة استحسانا بالنص وعدمها
بعدم التأبيد المشترك بين جميع المنقولات من الاعيان والنقود والى
محمد كيف علل بها ايضا فيما لا نص فيه بالتعامل وعدمها بعدم التأبيد المذكور
من غير تعرض من قبلهما للامكان اشارة اليه وعدم منعه الايجاب والسلب
اصلا وانما قلنا انهما علا عدم الصحة بعدم التأبيد حيثما نقل في جوابهما
من ان التأبيد شرط في الوقف والمنقولات لا تتأبد فلا يصح وقفها
لانتفاء الشرط مع ان ما نقل عن محمد من قوله ما تعارف الناس وقفه

ولا تعارف من تعليل عدم صحة وقفها قياسا بمطلق عدم التأبيد الذي يشترك فيه
النقود والاعيان ولو كان علة عدم صحة وقف النقود عدم امكان الانتفاع
بها مع بقاء اعيانها لما ترك ذلك واشار الى عدم امكان القول بالصحة
استحسانا بفقدان مدار الصحة عند ابي يوسف والتعارف عند محمد حيث قال
ولا تعارف من حيث السمع ولا من حيث التعليل فبقي على اصل القياس والى صاحب
المحيط حيث نقل في مسئلة وقف الدنانير لانه وقف منقول ووقف
المنقول لا يصح الا فيما تعارفوا استحسانا كيف اقتصر في تعليل عدم صحة وقفه
على مطلق كونه منقولا غير متعارف الوقفية ولو ان التعليل بعدم امكان
الانتفاع به مع بقاء عينه دخل في عدم الصحة لنظمه في سلك
التعليل استقلالا او استتباعا نعم ذلك العدم معتبر عند الشافعي ولكن قياسا
غير قياسنا وتعليله غير تعليلنا وما وقع في غاية البيان من الاتفاق
بيننا وبينه في عدم صحة وقف الدراهم والدنانير والاجماع على
ذلك لا يقدح فيما ذكرناه اذ الاتفاق في الحكم لا يوجب الاتحاد في العلة
بل ذلك محقق لما قلناه فان عبارتها معربة عن الاختلاف في التعليل
بيانه انه قد ذكر فيها نقلا عن مبسوط شيخ الاسلام ان وقف غير السلاح
والكراع من المنقول لا يصح عند ابي يوسف وقال محمد ما تعارف
الناس وقفه من المنقول فانه يجوز استحسانا وما لم يتعارف الناس
وقفه لا يجوز وقال الشافعي ان وقف المنقول يصح ان كان شيئا
يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه واجمعوا انه لا يصح وقف الدراهم
والدنانير قلت وللاحتراز عمن توهم الاشتراك في التعليل لم يقل واجمعوا
انه لا يصح وقفها لا يمكن الانتفاع مع كون الكلام منافيا اليه قطعا

من النقد لجهة وصفه وما لا فلا واشباه ذلك من الروايات فنقول بان
عدم الصحة معلل عنده بعدم التعارف لانه ذكره بناء على ان فات
عدم التعارف كاشف عن عدم التأثير وهو المؤثر في الحقيقة كما قالوا
في عدم الكتاب الكاشف عن وجوب القضاء فبناء علينا عدم الصحة بعدم
التأثير الذي يشترك فيه الاكتساب والنقود وبعدم مدار الاستحسان الذي هو
التعارف عند محمد والثمن عند ابي يوسف فعلة الشافعي في عدم الصحة اعني
عدم امكان الانتفاع به مع بقاء عينه غير معتبرة عندهما اصلا
بل المعتبر عندهما مطلقا عدم التأثير عند عدم دليل الاستحسان واذ لا ريب
في وجود التعارف هاهنا ولا نص في مقابلته وجب العمل به قطعا فان
قلت التعارف الذي يترك به القياس يكون مرجحا لو وقف لا بد ان
يكون معتبرا عند المجتهد وتعارف اهل زماننا بمعزل عن ذلك
قلت نفس التعارف او حصوله لا مدخل لوجوده ولا عدمه لا في معرفته
ولا توقف له على رأي المجتهد وقبوله كما تستحقه علمه وانما التوقف
على ذلك كونه مدار الاستحسان الذي هو من ادلة الشرع وقد خرج الآلة
عن عهدة بيانه خلف عن سلف حيث نقلنا عنهم وحينئذ فلا مدخل لخصوص
ما نحن فيه واصل العقود بجوازه على وجود التعارف الذي يعرفه كل احد
فقد وضع الامر في طرف التمام يتناول الخواص والعوام فبعد هذه المرتبة
لو احتيج الى الرد والاجتهاد لما كان للحوالة حكم ترتب على التعارف
معتبرا اصلا بل كان يجب ان يفوض ذلك الى رأي المجتهد مع ان كتب
الفقه المؤلفة بعد انقطاع اهل الاجتهاد مشحونة في الخلافيات
والوفاقيات بتلك الحوالة قال صاحب الهداية في كتاب القرض ثم ان

كانت

كانت اي الدراهم المغشوشة تروج بالوزن فالتبايع والاستقراض بالوزن
وان كانت تروج بالعد فبالعد وان كانت تروج بهما فبهما لان المعتبر هو
المعتاد فيهما اذا لم يكن نص ثم قال ولو باع بالفلوس النافقة ثم كسدت
بطل البيع عند ابي حنيفة خلافا لهما ولو استقرض فلوسا فكسدت عند ابي
حنيفة عليه مثلها لانه اعارة وموجبه رد العين معنى وعندهما تجب القيمة
وقال في الذخيرة قال محمد في الجامع الصغير ان كانت الدراهم ثلثاها
صفرا او ثلثاها فضة فاستقرض رجل عددا بغير وزن لا باس به وان لم يجر
بيع الناس الا وزنا انتهى ولا يخفى ان هذه الاحكام العرفانية و
الخلاصة قد اجريت على الرواج والكساد الذي مدارها التعارف ولو توقف
تحققه والاعتداد به على رأي المجتهد لخلا ذكرها في المسائل واشباهها
التي لا تكاد تنتهي في الكتب عن الفائدة وتعطلت مصالح الناس المتفرعة
على ذلك بالمرة هذا وان زعمنا التوقف على جانب الشارع فنقول ان اللفظ
المستفاد من التعارف عبارة عن اتفاق الجمهور واصطلاحهم على اعطاء
امر من الامور ومراعاته من العقود الجارية فيما بينهم من المعاملات
الخفيفة او المشوبة بالعبادة ثم انه قد يكون شائعا في الاعصار
بجملتها والامصار برمتها كالتعامل في الاستصناع فانه لشيوعه فيما
بين الائمة انعقد على اعتباره اجماع الائمة وقد يكون مختصا
بمكان دون مكان وان اتحد الزمان كالتعامل في النقود والحنطة
بالبلاد المعينة رواجا وكسادا وكتقدير ثمن الدينار من نقود معينة
فانه قد يختلف باختلاف البلاد فانه تعارف الناس في بعض البلاد مثلا
على صرفه بستين درهما ومن بعضها بسبعين وخمسين اذا وزمان دون

زمان وان اتحد المكان كالتعامل في الفلوس فانه تنفق تارة وتكسد اخرى ويكون
مقدار معين منها بدرهم وبنصف درهم اخرى وقد يتحقق ذلك الاختلاف مع زيادة
واحد ومكان واحد بحسب اختلاف الاعواض من النقود فان تقويم الدينار
فيما ذكرنا من المقادير انما هو عند مقابلته بالدراهم وما يجري مجراها
واما العرف فمقدر باقل من ذلك من المقادير بواحد ولا يخفى ان تعاطيه على
الاطلاق لا يختص ببعض الناس دون بعض بل يتعاطاه كل احد ممن له
اهلية المعاملة التي يجري فيها من بر وفاجر ومسلم وكافر وكذا
معرفة انه وتحقيقه يستوي فيها الناس ممن له تميز يبتني عليه اهليته
المعاملة ولكن اعتباره من الاحكام الشرعية والاستدلال به في اثباتها
لما كان احد اقسام الاستحسان ففيه ضرب تفصيل فنقول ان على التقدير البحث
عن التعامل اما ان يكون على وجه كلي كالبحث عنه انه هل يثبت باعتباره
الحكم الشرعي على الاطلاق اولا وهل يترك به القياس او النص اولا الى غير
ذلك واما ان يكون على وجه جزئي وهو ايضا اما ان يكون بحثا عنه
من حيث اعتباره في نوع مخصوص من الاحكام الشرعية بناء على اعتباره
في نوع آخر منها كاعتبار التعامل في صحة وقف المنقول الذي جرى فيه التعارف
بناء على اعتباره في الاستصناع كلا منهما نوع على حدة من انواع الاحكام
الشرعية فان اعتبر التعارف في احدهما بناء على اعتباره في الاخر واما ان يكون
بحثا عنه من حيث اعتباره في صنف من حكم شرعي مخصوص بناء على
اعتباره في صنف آخر من ذلك الحكم بعينه كاعتبار التعارف في صحة وقف
بعض آخر اذا عرفت هذا فاعلم ان المرتبة الاولى من البحث من وظائف
الاصول لا يتعاطاها الا من له قدم راسخ في الراي والاجتهاد واما المرتبة

الثانية

الثانية فهي ايضا من وظائف الاجتهاد فان التعارف وتقرير نوع الاول
الفرع وان كان بديهيا يعرفه كل احد وكذا تاثيره في ثبوت الحكم وان
كان معلوما بيانا من جهة المجتهد لكن لما كان بين خصوصيات الاحكام
الشرعية تفاوت في الخصوصيات والصفات التي عليها يدور فلك
التعليل والاستدلال فربما صنف يكون مؤثرا في محل او نوع من الاحكام
الشرعية لا يظهر تاثيره في محل آخر او في حكم آخر مما يجانسه لتحققه
فيهما جميعا لم يكن بد من ان يكون اجتهاد فمن له راي يقدر به على تلخيص
المراد وتعديل المعيار واما المرتبة الثالثة فحيث لم يكن اختلاف
احوال الاصل والفرع فيها وتفاوت شئون الحكم الثابت فيهما بمثابة
ما في المرتبة الثانية من الاختلاف والتفاوت لم يكن افتقارها
الى الراي بمثابتها واذا تمهد هذا فاعلم ان المرتبة الاولى قد تكفلت
بها فحول الاصول فلنا مندوحة عن بيانها ثم نوقع المرتبة الثانية الامام
محمد فمهد القاعدة القائلة باعتبار تعارف الناس وقفه من المنقول
جاز وقفه واوضحها بامثلة معروفة مما جرى بوقفه التعارف من عهده
حيثما فصلته ثم تعود للمرتبة الثالثة اشياخ المقتدين بانواره
فطفقوا يفرعون على تلك القاعدة منقولات تنقلها تارة بطريق الجزم
بجريان التعارف في ذلك واخرى بطريق الحوالة على تحقق التعارف فيما
سيجيء كذلك حتى نظموا محل النزاع في سلك سائر المنقولات الا انه
لما لم يكن جريان التعارف بوقفه اذ ذاك ظاهرا احالوا جوازه على
التعارف وقد عرفت ان الناس في معرفته سواء فتم الامر بلا ريبة ومراء
قلت كل ما نقل في الباب عن محمد ومن يقتضي اثره من المشايخ [illegible]

والجواز به لا تتم المطالذي هو اللزوم قلت ليس المراد من الجواز المذكور ههنا
ما ينافي اللزوم بل مجرد معنى الصحة والمشروعية من غير تعرض لصفة اللزوم
وعدمها اصلا لان النزاع انما وقع في ذلك واما انه لازم ام لا وان اللزوم
بمجرد القول ام بالتسليم الى المتولي فقد فرغ عن بيانه الوطر من موضعه
ولا يتعلق بذلك غرض هنا قطعا الا ترى ان اكثر ما نقل عن ابي يوسف ثبت ذلك فيه
ايضا انما قلنا بلفظ الجواز كما يشهد به المراجعة الى الكتب مع ظهور ان
مذهبه هو لزوم الوقف بمجرد القول ولما كان القول المذكور مستلزما على
قول محمد ليعين اللزوم والخروج عن تلك الوقف بالتسليم الى المتولي
لا محالة وانفتح سبيل التسجيل بان يقبض الواقف ما يقفه ويسلم الى المتولي
ثم يترافعا الى الحاكم ويتخاصما لديه ويريد الواقف الرجوع عن ذلك
بناء على عدم الصحة على ظاهر الرواية او على عدم اللزوم على راي زفر
ويمنع المتولي عنه متمسكا بالصحة واللزوم فيقضي بهما الحكم على ذلك
العقد فحينئذ يتم امر التسجيل ويكون ذلك وقفا لازما بالاتفاق والله
اعلم واحكم واما التسجيل على راي زفر فطريقه ان يقف الواقف ما يقف
ويكمل اموره بتبيين المصارف وتعيين الوظائف وترتيب الشرائط وغيرها
من الضوابط ويسلم الى المتولي ثم يترافعا الى قاض حنفي ويفسر
جميع ما ذكر مفصلا فيصدقه المتولي في ذلك ثم يريد الاسترداد والعمل
والربح من المتولي ويقيمه ما اخذ جهة للتولية زائدا على اجر المثل بناء
على عدم صحة الوقف وبطلان الشرائط المتفرعة عليه ويجيب المتولي بان
اصل الوقف صحيح عند زفر وكذا الشرائط المتفرعة عليه وانما اخذ ما اخذ
من جهة التولية في مقابلة اعماله وتصرفاته بموجب الشرط الصحيح

وان كان ذلك

وان كان ذلك بناء على الراي المذكور فيحكم الحاكم بصحة اصل الوقف وشرعية شرائطه على راي زفر
ويقضي ببراءة ذمة المتولي عن ضمان الوظيفة ولا يخفى ان بذلك الحكم يرتفع
الخلاف عن الصحة ويصير مجمعا عليه حتى لا يجوز لقاض ان ينقض ذلك الحكم ويقضي
بخلافه بل يجب عليه ان يمضيه ويقرر بصحته وانت تعلم ان صحة الوقف بعد التسليم الى
المتولي لا يفارق اللزوم عندهما فيكون الوقف المذكور عند تعلق الحكم بصحته لازما عندهما
وان كان غير لازم عند زفر كما في عقد لم يحكم به الحاكم فليس للواقف الى وارثه
ويبتني دعواه على الرجوع فيقابله المتولي متمسكا باللزوم فيحكم الحاكم باللزوم
ايضا على رايهما فيصير لازما بالاتفاق ان قيل كون الوقف المذكور عند تعلق الحكم
بصحته لازما غير منقول عن صاحبيه فكيف يكون الحكم باللزوم بعد ذلك حكما
على رايهما قلنا القول بكون صحة الوقف مجمعا عليه بقضية الاجماع الحاصل على
كون كل مجتهد فيه عند تعلق الحكم به مجمعا عليه مع القول بعدم انفكاك صحة
الوقف مطلقا عن اللزوم عندهما بمنزلة التصريح بذلك من غير شبهة
فيكون الثاني حكما على رايهما قطعا لا يقال ههنا حكم مركب من فصلين ثم
اجتهاديين مختلفين ولا بد من كون الحاكم في امثاله من اهل الاجتهاد
كما صرحوا به في مسئلة القضاء على الغائب بشهادة الفاسق فانه حيث كان
مركبا من فصلين اجتهاديين احدهما جواز القضاء على الغائب والاخر جواز
القضاء بشهادة الفاسق وكان القائل بكل منهما غير قائل بالاخر اشترطوا
كون الحاكم بذلك مجتهدا لكنا نقول في موضع فكذلك ههنا فيمن وقف
النقود وكان القائل بصحته غير قائل بلزوم الوقف مطلقا والقائل بلزوم
الوقف على الاطلاق غير قائل بصحة وقفها اساسا فلا بد من كون الحاكم بلزوم
وقفها من اهل الاجتهاد لانا نقول ليس ههنا ما ذكره في شيء اصلا فان كلامه في القضاء

على الغايب والقضاء بشهادة الفاسق حكم اجتهادي مخالف للاخر يجوز لاحدهما نقضها
بجواز الاخر كما لو فرضنا ان الحاكم حكم حكما واحدا بصحة الوقف على طريق اللزوم
تابعا في نفس الصحة لابي حنيفة وفي اللزوم لصاحبيه فان كلا من الرأيين
المذكورين مخالف للاخر لا يقول احدهما من يقول بالاخر وقد اجتمعا في حكم
فلا بد من ان يكون من يجمعهما من اهل الراي البتة اذ المجتهد غير كل منهما لا قائل
به فيكون الاخر ممن لا ينفع تقريره في حكم الحق غيره من المجتهدين وما
نحن فيه فليس حكما واحدا من فصلين واجتهادين مختلفين بل انهما حكمان
اجتهاديان سبيلان قد حكم بهما الحاكم واحدا بعد واحد لصحتها وحكم
باللزوم على رأيهما المبني على كون الصحة مجمعا لا على محض الصحة على رأي
زفر حتى يلزم منه العمل بالرأي بين المختلفين في حكم واحد وهو يتوقف
كونها مجمعا عليها على الحكم بالصحة على راي زفر لا ينفك في كون الصحة
واللزوم كليهما على رأيهما فان قلت ان قبل المحكوم به انما هو الصحة على راي
زفر وهي مقيدة بعدم اللزوم فكيف يتصور ان يعتبر فيها من جهتها اللزوم
ولا و يحكم به ثانيا وفي ذلك من تغيير المحكوم به ونقض الحاكم السابق
ما لا يخفى قلنا لا تغيير ولا نقض لان المحكوم به وان كان هو الصحة على رأيه
وهي عنده مقيدة بما ذكر لكن حكم الحاكم انما تعلق بنفسها اذ هي التي يتوقف
عليها القضاء ببراءة المتولي عن ضمان الوظيفة ولا تعلق له بقيد عدم اللزوم
اذ لا علاقة بينه وبين القضاء المذكور اصلا حتى لو توقف ذلك عليه لو توقف
على الصحة لم تتم هناك اعتبار اللزوم ولا الحاكم به قطعا كما كانت الخصومة
بين الواقف وبين المتولي في عقار وقفه وقفا واراد الرجوع عنه ورده الى
ملكه متمسكا بعدم اللزوم على راي زفر وامتنع عنه المتولي بناء على رأيهما

فنقض القاضي

فنقض القاضي بالملكية على رأيه فانه يبطل الوقفية بالاتفاق ولا يمكن لقاض
اخر بعد ذلك ان يحكم بالصحة او باللزوم لان مدار الحكم بالملكية هو عدم
اللزوم وتفصيل المقام ان الخلاف بينهما وبين زفر في مادة وقف العقار
ونظائره مما لا نزاع في صحته ووقفيته انما هو في وصف اللزوم واما في
مادة وقف النقود واضرابها فانما هو في نفس الصحة واما وصف
بحيث كان فرع تحقق الصحة لم يتحقق فيه الخلاف ابتداء حتى اذا تعلق
بصحته ووقفيتها حكم حاكم وصارت بسبب ذلك متفقا عليها انتظمت هذه
المادة ايضا في سلك مادة العقار فيجري فيها من الخلاف فتكون الصحة
عندهما موصوفة بوصف اللزوم وعند زفر بوصف عدم اللزوم فان
قلت حكم الحاكم امر واحد قد صدر عنه على راي احد الفريقين فكيف يثبت به
صحة قابلة للاتصاف بوصفين متباينين وان كان ذلك بالنسبة الى فريقين
قلت اكثر الخلافيات كذلك فان قول الواقف وقفت هذه العقار بالاتفاق
مع ان تلك الصحة موصوفة عند ابي حنيفة وزفر بعدم اللزوم وعند ابي يوسف
والشافعي بوصف اللزوم وان كان الواقف ممن لا يرى لزوم الوقف كابي
حنيفة وزفر وكذا قوله لامرأته امرك بيدك على نية الطلاق كلام واحد وقد
ثبت به الطلاق بالاتفاق مع انه عند الشافعي موصوف بوصف الرجعية
وعندنا ايضا بوصف البينونة الى غير ذلك من النظاير فان حكم بالصحة
الوقف عند زفر حيث لم يكن بطريق اللزوم لم يكن ان يكون هو الصحة ولا وصفها
الذي هو عدم اللزوم داخلا تحت الحكم اصالة لان ما يحكم به اصالة لا بد
ان يكون قضاء لازما او براءة من حق اللازم والصحة بالمعنى المذكور
بمعزل عن ذلك وكذا وصف عدم اللزوم وانما حصلها تحت الحكم من حيث كونها

مدار القضاء تحقق لازم او براءة منه ولما كان من صح لنزاع المتخاصمين فيما
نحن فيه ومدار القضاء بقضاء الوظيفة او بالبراءة منه هو نفس صحة الوقفية
وعدم صحتها فقط اقتصر حكم الحاكم عليها فحسب ولم يتعلق بقيودها قطعا ثم
خصوصيات هي المحكوم به المتفق عليه لا عدم اللزوم حتى يمتنع اعتبار امتناع
اللزوم من قبلها اولا والحكم به ثانيا وعدم اعتبار القيود المذكورة في الحكم ليس
اعتبارا لعدمها ومستلزما لرجحه حتى يتوجه انه ليس بحكم على رأي زفر بل تغيير له
فان المحكوم به انما هو صحة الوقف المقيدة عنده بعدم اللزوم الا ان قيدها
غير داخل في صحة الحكم لما عرفت من عدم كونه مدار القضاء المقصود حتى ان
الحاكم لو صرح عند حكمه بالقيد المذكور قائلا حكمت بصحة الوقف على رأي زفر
من غير اللزوم ولم يكن القيد المذكور محكوما به بل يكون ذلك التصريح من جهة الحاكم
فتوى لا حكما شرعيا يرتفع به الخلاف عن عدم اللزوم ويكون متفقا عليه
ويمتنع اعتبار اللزوم من قبلها بعد ذلك وانما يكون ذلك محكوما به في الصورة
التي صورناها في وجه القضاء وهذا كما اذا علق عتق عبده بتطليق رجل
امرأة زوجته فادعى العبد على مولاه وقوع العتق بوجود الشرط حيث طلق
ذلك الرجل زوجته بلفظ من الفاظ الكنايات واقام في ذلك شاهدين بين
يدي حاكم شافعي يرى ان الكنايات رواجع فقضى بعتق العبد متفرعا
على وقوع الطلاق فانه لا يكون حل الرجعة بهذا الحكم من الشافعي متفقا
عليه حتى لو رفعت المرأة مع زوجها الى حاكم حنفي ساغ له القضاء بالبينونة
وهذا لان الذي يتعلق الحكم المط وهو الحكم بعتق العتق انما هو مطلق
الطلاق لا خصوصية الطلاق الرجعي من حيث هو رجعي والقاضي
وان كان ممن يرى الكنايات رواجع لكن لما لم يكن مدار حكمه حينئذ كونه رجعيا

لم يكن

لم يكن متعلقا بذلك قطعا حتى لو كانت الخصومة بين الزوجين وادعت الزوجة
البينونة متمسكة بقول اصحابنا وادعى الزوج صحة الرجوع متمسكا برأي
الشافعي فقضى بحل الرجعة بناء على ان الواقع طلاق رجعي يكون حل
الرجعة مجمعا عليه ولا ينبغي للحنفي بالبينونة بعد ذلك ابدا وكذلك اذن
المولى لعبده في نوع من انواع التجارات فاشترى العبد من رجل متاعا من
ذلك النوع ثم طالبه البائع بالثمن بعدما تلف المتاع فانكر العبد ومولاه
الاذن فشهد شاهدان بالاذن على الوجه المذكور بين يدي حاكم شافعي
يرى ان الاذن لا يقبل الاقتصار فاقتصار الاذن على ذلك النوع بهذا الحكم متفقا عليه
حتى يجوز للحاكم الحنفي ان يحكم بعموم الاذن مطلقا لا على صحة المخصوص
بذلك النوع من حيث هو مخصوص به حتى يكون الحكم الواقع متبعا باقتصار
الاذن على النوع المذكور حتى لو وقعت الخصومة بين العبد وبين من يدعي عليه ثمن
متاع من نوع آخر بناء على عموم ذلك النوع على رأي اصحابنا وهو
يدعي اختصاصه بالنوع المتعين على رأي الشافعي وتوسل الى ما جرى
المطالبة الى ما بعد العتق فقضى القاضي باقتصار الاذن على النوع
المصرح به على رأي الشافعي لم يكن للحاكم الحنفي بعد ذلك ان يقضي ثم
بالعموم لما عرفت من كون اختصاص الاذن بالنوع المتعين مدار الحكم
المط وهو هنا براءة ذمة العبد عن المطالبة الى حين العتق لا اتفاقا
اي حاجة الى الحكم باللزوم مع ان نفس الحكم بصحة الوقفية يمتنع لقاض
آخر ان يحكم بخلافه وهاهنا لا معنى اللزوم لانا نقول ليس بذلك ومستلزم
له لان الحكم انما هو بصحة الوقفية على رأي زفر ولا لزوم لها عنده على معنى
عدم انفكاكها عن محلها الذي هو الموقوف وتحقيقه ان معنى الحكم بصحة

وقفية شيء من الاشياء الحكم بكون وقفيته شرعية متبعة لانها شرعية محضة
والذي يقتضيه هذا الحكم انما هو امتناع حكم حاكم اخر انفكاك الصحة عن
الوقفية المذكورة ما دامت باقية في محلها واما امتناع انفكاك الوقفية
عن ذلك المحل ما دام باقيا وهو المعني باللزوم فليس من مقتضيات ذلك الحكم
ضرورة جواز زوال الوقفية عنه برجوع الواقف عند زفر وتوضيحه ان هنا
شيئا موقوفا ووقفية عارضة لها فالذي يثبت بالحكم بالصحة لزوم الصحة
للوقفية وعدم انفكاكها عنها ما دامت الوقفية باقية ولم يرجع الواقف
عنها واما لزوم الوقفية لذلك الشيء الموقوف ما دام باقيا فلا تعرض
له الحكم بالصحة اصلا لانه على رأي زفر ويعني ان الصحة سواء كانت لازمة
للوقفية غير منفكة عنها ما دامت باقية لكن الوقفية غير لازمة لذلك
الشيء الموقوف بل الواقف عنه بسبيل من الرجوع عنها ووقفيته انما لزوم
الوقفية للموقوف على رأيهما حيثما تحققه فيثبت بلا حاجة باللزوم ايضا
حتى يكون ذلك متفقا عليه ان قيل انه كان يجب ان يكون الحاكم باللزوم
غير الحاكم بالصحة لان الاول تابع لرأيهما معتقد لصحته والثاني اخذ برأي
زفر معتقد لصحته وكيف يتصور هذان الاعتقادان من حاكم واحد وهما
في طرفي الخلاف قلنا ليس الحكمان المذكوران في مسئلة واحدة حتى يتوهم
ما ذكر بل كل منهما في خلافية على حدة ولا محذور في ان يختار الحاكم في مسئلة
معينة قول مجتهد ويقضي به وفي اخرى قول من يخالفه من المجتهدين ويحكم
به حسبما يقتضيه المصلحة وستقف على جلية الامر في هذا المقام ان شاء الله
تعالى فان قيل اليس يشترط ان يكون الحاكم بالخلافيات على الاطلاق من اهل

الاجتهاد

الاجتهاد حتى يتأكد القول الذي يختاره بانضمام رأيه اليه ويتقوى
بعد ورود قضائه عليه قلنا ما ذكرت على بعض الروايات واما على سائرها
فلا يشترط ذلك والسر فيه ان تأكد قول المجتهد فيه بانضمام القضاء
به ليس بسبب موافقته لرأي الحاكم واجتهاده والا لارتفع الخلاف
عما ذهب اليه اثنان من اهل الاجتهاد وامتنع العمل بما يقابله قطعا
كالذي قضى به القاضي من الاجتهاديات الخلافية وذلك مع كونه من باب
الترجيح بكثرة الادلة مما يقتضي ببطلانه بل بسبب ان القول بلا ان
القضاء بموجب ذلك القول يوجب للمقتضي له على المقضي عليه حقا لازم
الاداء وبراءة من ذلك فيتقوى بسبب ذلك القول في نفسه فيكون
ترجيحه من باب الترجيح بقوة الدليل وانت تعلم ان الحكم من هذه الحيثية
لا يتفاوت حاله بالصدور عن المجتهد وغيره بعد ان يكون مصادفا لمحل الا
جتهاد فتأمل قال في المحيط البرهاني وعندنا العلم بالادلة شرط
الاولوية وليس بشرط لتقليد القضاء حتى لو قلد جاهل وقضى ذلك الجاهل
ويفتي غيره يجوز والصحيح من مذهبنا لان المامور في حق القاضي القضاء
بالحق والقضاء بما انزل الله والقضاء بفتوى غيره قضاء بالحق قضاء
بما انزل الله تعالى وفي اقضية البدائع واما العلم بالحلال والحرام
وسائر الاحكام فهل شرط جواز التقليد عندنا ليس بشرط الجواز بل شرط
الندب والاستحسان في حقه لانه لو قلد جاز عندنا لانه يقدر على القضاء
بالحق بعلم غيره بالاستفتاء من الفقهاء فكان تقليده جائزا حتى ينفذ
قضاياه التي لم يجاوز فيها حد الشرع قلت اراد بذلك قطعا القضايا
التي لا يخالف الكتاب والسنة المشهورة والاجماع الى التي يخالف قول

قرادومن المجتهدين اصلاً وبالجملة يصح تفويض القضاء الى غير المجتهد كما هو مذهبنا
وفي نقضا عينها قضى به من الخلافيات ما لا يخفى سيادي بما ذكرناه وقد ذكر
في الفتاوي البزازية معزيا الى الطحاوي انه اذا لم يكن القاضي مجتهدا وقضى
بالفتوى ثم بان انه على خلاف مذهبه نفذ وليس لغيره نقضه وله ان ينقضه كذا
عند محمد وقال ابو يوسف ليس له ان ينقضها وان قضى ما برأي غيره ناسيا لرأيه
ثم تذكر رأيه قال الامام ينفذ ولا يرد وهو الصحيح وان لم يكن له رأي
فاستفتى فقيها فافتاه وقضى به ثم حدث له رأي لا ينقض قضاؤه
ويأخذ بالحادث في الآتي وقال في الخانية اذا كان القاضي مجتهدا
وهو يعمل برأي نفسه فقضى برأي غيره قال ابو يوسف لا ينفذ وهو احدى
الروايتين عن محمد واختلف الروايات عن ابي حنيفة رحمه الله في ظاهر الرواية
عنه ينفذ قضاؤه وبه افتى الشيخ ابو بكر محمد بن الفضل وعليه الفتوى وفي
الظهيرية وهو الصحيح وبه افتى الصدر الشهيد وفي الخلاصة وعليه الفتوى
وبهذا انكشف جلية الامر عما عسى ان يتوهم من ان الحاكم بالصحة يجب ان
يكون على مذهب زفر والحاكم باللزوم على مذهبهما كما اشرنا اليه فيما سلف
لان الحاكم المجتهد حينئذ جاز له ترك مذهبه ورأيه والقضاء برأي غيره
مع ان الحق عندنا انما هو كما شرحنا في اطلاع الحاكم المطلعان قبل سلفنا
جميع ذلك لكن لا بد من ان يكون الحاكم عالما بالخلاف حاضرا بحكم
العمل بقول من اقوال المجتهدين وانت تدري ان اكثر القضاة لا
يدرون فيما نحن فيه القائل بالصحة من القائل باللزوم ولو علم انهم
يعرفون ان القول بالصحة قول زفر بناء على الزهرة الشافعية
لكنهم لا يعلمون ان الصحة عنده يستلزم اللزوم وان الحاكم ثمة

باللزوم

باللزوم اذ وقع منهم فانما يقع على طريقة التأكيد للحكم بالصحة لانهم يقصدون
بذلك الحكم باللزوم على رأي من يقول بسد الباب الرجوع على الواقف
لاستيلائه على الوجه الذي ذكر من كون الصحة عند الحكم بها مجمعا
عليها فان ذلك مما لا يقف عليه الا الراسخون من الولاة قلنا
كلامنا في حكم من يقف على المأخذ الذي قررناها و
نوضح حكمها الاعتبار التي حررناها وكنا نود في نفاذ
حكم كل حاكم من جاهل وعالم فان جناب الشرع
اجل من ان يكون شرعه لكل وارد وجاه
المنبع اعز من ان يحوم حوله الا
واحد اسأل الله العصمة والخطل
والتوفيق لما يحبه ويرضاه
من قول و
عمل فقط

اللهم انا نعوذ بك من قول ... بلا عمل ونعوذ بك من طول الامل

تم تم
تم

هذه الرسالة مسمى بالرد الوهبية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الانسان من نطفة امشاج وجعله سميعا بصيرا
وهداه النجدين فمنهم من سلك طريق طرد الجنة ومنهم من اختار سعيرا
والصلوة والسلام على افضل من ارسل بالحق بشيرا ونذيرا وداعيا
الى الله باذنه وسراجا منيرا وعلى آله واصحابه الذين كانوا في
احياء الدين معينا وظهيرا وهم في مجاهداتهم لم يتخذوا من دون
الله وليا ولا نصيرا وبعد فهذه اوراق انتخبتها من اغاثة
اللهفان في مصايد الشيطان للشيخ الامام ابن قيم الجوزية رحمه الله
دوم مع الارواح التي رجعت الى ربها راضية مرضية كتبتها لينتفع الا
خوان الاخرة مع ما ضممت بعضها وجدته في الكتب المعتبرة لان كثيرا من الناس
في هذا الزمان جعلوا بعض القبور كالاوثان يعتكفون عندها و
يذبحون القربان ويقيمون منها افعالا واقوالا لا يليق باهل الكمال
فاردت ان ابين ما ورد به الشرع في هذا الشان حتى يتميز الحق عن الباطل

من يريد تصحيح الايمان

من يريد تصحيح الايمان والخلاص من كيد الشيطان والنجاة من عذاب النيران
والدخول في دار الجنان والله الهادي وعليه التكلان اعلم ان
السعادة العظمى والكرامة الكبرى في الدنيا والعقبى لا تحصل الا بمتابعة
خاتم النبيين صلوات الله عليه وعلى آله اجمعين لكن الشيطان للانسان
عدو مبين يصدهم بانواع مكايده عن الطريق المستقيم ويدعوهم الى
الاثم العظيم ليكونوا من اصحاب الجحيم وغاية بغيته سلب الايمان
حتى يكونوا من اهل الخلود في النيران ومن اعظم مكايده التي كاد بها اكثر
الناس وما نجا منها الا من لم يرد الله تعالى فتنته ما اوحاه قديما
او حديثا الى حزبه واوليائه من الفتنة بالقبور حتى ال الامر فيها
الى ان عبدوا اربابها من دون الله تعالى وعبدت قبورهم واتخذت
اوثانا وبنيت عليها الهياكل وصورت صور اربابها ثم جعلت تلك
الصور اجسادا لها ظل ثم جعلت اصناما وعبدت مع الله تعالى وكان
ابتداء هذا الداء العظيم في قوم نوح كما اخبر سبحانه وتعالى عنهم حيث
قال تعالى نوح رب انهم عصوني واتبعوا من لم يزده ماله وولده
الا خسارا ومكروا مكرا كبارا وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن
ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا قال ابن عباس وغيره
من السلف كان هؤلاء قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا
على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الامد فعبدوهم وكان
هذا مبدأ عبادة الاصنام فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين فتنة القبور
وفتنة التماثيل وهما فتنتان للانسان اشار اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الحديث المتفق على صحته عن عائشة رض ان ام سلمة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

كنيسة رأتها بأرض الحبشة فقال لها ما رأيته فذكرت ما رأت فيها
من الصور فقال رسول الله صلعم أولئك قوم إذا مات فيهم العبد
الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك
الصور أولئك شرار الخلق عند الله تعالى ففي هذا الحديث ما ذكر من الجمع
بين التماثيل والقبور فلما كان مبدأ عبادة أصنام ومنشأها
من فتنة القبور نهى رسول الله عم أمته عن الافتتان بها بوجوه
كثيرة منها أنه صلعم نهى عن اتخاذها مساجد كما في صحيح
مسلم عن جندب بن عبد الله البجلي أنه قال سمعت رسول الله صلعم
قبل أن يموت بخمس يقول ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور
مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك وفي الصحيحين
عن عائشة رضي الله عنها أنه عم قال في مرضه الذي لم يقم منه لعنة الله على اليهود
والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذرهم عما صنعوا
ولولا ذلك لأبرز قبره عم لكن خشي أن يتخذ مسجداً وبعد موته عم
في موضع دفنه حتى سمعوا ما روي عنه عم أن الأنبياء يدفنون
حيث يموتون فلما كان هذا من مقاصدهم دفنوه في حجرتها على خلاف
ما اعتادوه من الدفن في الصحراء لئلا يصلي أحد عند قبره ويتخذوه مسجداً
فإنه عم نهى عنه عن اتخاذ القبور مساجد في آخر حياته ثم لعن من
فعل ذلك من أهل الكتاب بتحذيرهم أن يفعلوا ذلك وقد صرح عامة
الطوائف بالنهي عن بناء المساجد عليها والصلاة فيها متابعة منهم
للسنة الصحيحة الصريحة ونقل أصحاب أحمد ومالك والشافعي بتحريم
ذلك وطائفة وإن أطلقت الكراهة لكن ينبغي أن تحمل على كراهة التحريم

احسانا

احسانا للظن بالعلماء وأن لا يظن بهم أن يجوزوا فعل ما تواتر عن
رسول الله عم لعن فاعله والنهي عنه ومنها أنه عم نهى عن إيقاد السرج
عليها كما روى الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن عباس رض لعن زائرات
القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج فكلها لعن عم فاعله كبيرة
وقد صرح الفقهاء بتحريمه وقال أبو محمد المقدسي لو كان اتخاذ السرج عليها
مباحا لم يلعن من فعله ولأن فيه تضييعا للمال في غير فائدة وإفراطا
في تعظيم القبور تشبيها بتعظيم الأصنام ولهذا قال العلماء لا يجوز أن
ينذر للقبور لا شمع ولا زيت ولا غير ذلك فإنه نذر معصية لا يجوز الوفاء
به بالاتفاق ولا أن يوقف عليها شيء لأجل ذلك فإن هذا الوقف لا يصح
ولا يحل إثباته وتنفيذه ومنها أنه عم نهى عن تجصيصها والبناء عليها
كما روى مسلم في صحيحه عن جابر رض أنه عم نهى عن تجصيص القبر وأن يبنى
عليه قيل هذا يحتمل وجهين أحدهما البناء عليه بالحجارة وما يجري مجراها
والآخر أن يضرب عليه خباء ونحوه وكلا الوجهين منهي عنه لعدم الفائدة
فيها مع إضاعة المال وكونه من صنيع أهل الجاهلية ومنها أنه عليه السلام
نهى عن الكتابة عليها كما روى أبو داود في سننه عن جابر أنه عم نهى عن
تجصيص القبور وأن يكتب عليها ومنها أنه عم نهى عن الزيادة عليها من
غير ترابها كما روى أبو داود عن جابر رضي الله عنه أنه عم نهى عن تجصيص
القبور ويكتب عليها ويزاد عليها ومنها أنه عم نهى عن الصلاة عندها كما روى
مسلم في صحيحه عن مرثد الغنوي أنه عم قال لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها
وقال أبو سعيد الخدري قال رسول الله عم الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام رواه الإمام
أحمد وأهل السنن والأحاديث في النهي عن ذلك كثيرة في الصحاح وذلك لأن تخصيص القبور بالصلاة عندها يشبه تعظيمها منهم

بالحج إليها والتبرك بها وقدم أن ابتداء عبادة الأصنام إنما كان من فتنة القبور ولهذا
لعن النبي صلى الله عليه وسلم أهل الكتاب لاتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد فإن هؤلاء
المردة كانوا يصلون في المواضع التي دفن فيها أنبياؤهم إما لظن
منهم بأن السجود لمعبودهم تعظيم لهم وهذا شرك جلي ولهذا قال عليه السلام
اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد وإما لظن منهم بأن التوجه إلى
قبورهم حالة الصلاة أعظم موقعا عند الله تعالى لاشتماله على أمرين
عبادة الله تعالى وتعظيم الأنبياء وهذا شرك خفي قال ابن القيم
في إغاثته نقلا عن شيخه وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع عن
اتخاذ المساجد على القبور هي التي وقعت كثير من الأمم إما في الشرك
الأكبر أو فيما دونه من الشرك فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه
أقرب إلى النفوس من الشرك بشجر أو حجر ولهذا تجد كثيرا من الناس
عند القبور يتضرعون ويخشعون ويخضعون ويعبدون بقلوبهم
عبادة لا يفعلونها في بيوت الله تعالى ولا في وقت السحر ومنهم من
يسجد لها وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه
في المساجد فلأجل هذه المفسدة حسم النبي صلى الله عليه وسلم مادتها حتى نهى عن
الصلاة في المقبرة مطلقا وإن لم يقصد المصلي بصلاته فيها بركة
البقعة كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها
ووقت استوائها لأنها أوقات يقصد المشركون فيها الصلاة
للشمس فنهى أمته عن الصلاة وإن لم يقصد ما قصده المشركون
فإذا قصد الرجل الصلاة عند المقبرة متبركا بالصلاة في تلك البقعة
فهذا عين المحادة لله تعالى ورسوله والمخالفة لدينه وابتداع دين

لم يأذن به الله تعالى

لم يأذن به الله تعالى فإن العبادات مبناها على الاستنان والاتباع لا على الهوى
والابتداع فإن المسلمين أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين نبيهم أن الصلاة
عند القبور منهي عنها وفي هذا دليل على بطلان قول من زعم أن النهي عن الصلاة
مختص بالمقابر المنبوشة لما فيها من النجاسة الحاصلة بالنبش وهذا بعيد عن
مقاصد الرسول عليه السلام بل هو باطل من عدة أوجه أما أولا فلأن الأحاديث
كلها ليس فيها فرق بين المقبرة المنبوشة وغير المنبوشة وأما ثانيا فلأن النبي عليه السلام
لعن اليهود والنصارى على اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد ومعلوم قطعا أن هذا
ليس لأجل النجاسة الحاصلة بالنبش لأن قبور الأنبياء لا تنبش ولو نبشت فهي من
أطهر البقاع ليس للنجاسة عليها طريق البتة فإن الله تعالى حرم على الأرض أن تأكل
أجسادهم فهم في قبورهم طريون بل هم فيها أحياء يصلون وأما ثالثا فلأنه عليه السلام
قال الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ولو كان ذلك لأجل النجاسة
لكان ذكر الحشوش والمجازر أولى من ذكر القبور وأما رابعا فلأنه عليه السلام
قرن في اللعنة بين متخذي المساجد عليها وموقدي السرج لديها فهما في
اللعنة قرينان وفي ارتكاب الكبيرة صنوان ومعلوم أن إيقاد السرج
عليها إنما لعن فاعله لكونه وسيلة إلى تعظيمها وجعلها أوثانا يرقص
إليها وكذا اتخاذ المساجد عليها تعظيم لها وتعريض للفتنة بها
وأما خامسا فلأنه عليه السلام قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله
تعالى على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد فذكره عليه السلام اشتداد
غضب الله تعالى على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد عقيب قوله اللهم
لا تجعل قبري وثنا يعبد تنبيه على سبب لحوق اللعن لهم وهو توصلهم

بذلك الى ان يصير قبورهم اوثانا تعبد واما مساجدها فلان فتنة الشرك بالعلق
فيها مشابهة عبادة الاوثان اعظم بكثرة من مفسدة الصلوة بعد
العصر والفجر فانه عم لما نهى عن ذلك المفسدة سد الذريعة التي
لا ادنكاد بخطر ببال المصلي فكيف بهذه الذريعة التي كثيرة لما تدعوا صاحبها
الى الشرك بدعاء الموتى وطلب الحوائج منهم واعتقاد ان الصلوة عند
قبورهم افضل من الصلوة في المساجد وغير ذلك مما هي محادة
ظاهرة لله تعالى ولرسوله فاين التعليل بنجاسة البقعة من هذه المفسدة
وبالجملة ان من له معرفة بالشرك واسبابه وذرايعه وفهم عن الرسول صلعم
مقاصده جزم جزما لا يحتمل النقيض ان هذه المبالغة منه عم
واللعن والنهي بالصيغتين التي هي لا تفعلوا وصيغة اني انهاكم ليس لاجل
النجاسة الحاصلة بالنبش بل هي لاجل نجاسة الشرك اللاحقة
بمن عصاه وارتكب ما نهاه عنه واتبع هواه ولم يخش ربه ومولاه
وقل نصيبه او عدم من تحقيق شهادة ان لا اله الا الله فان هذا وامثاله
من النبي عم صيانة لحمى التوحيد من ان يلحقه الشرك ويغشيه
وتجريد له ان يعدل به سواه فابى اكثر الناس الا عصيانا لامره
وارتكابا لنهيه وغرهم الشيطان بان هذا تعظيم لقبور المشايخ
والصالحين وبعد الله تعالى من هذا الباب بعينه دخل عباد يغوث
ويعوق ونسر وسائر عباد الاصنام منذ كانوا الى يوم القيمة فان
هؤلاء جمعوا الغلو فيهم والطعن في طريقتهم فهدى الله تعالى
اهل التوحيد حيث سلكوا طريقتهم وانزلوا منازلهم التي انزلهم
الله تعالى اياها من العبودية وسلبوا عنهم خصائص الربوبية

وهذا غاية تعظيمهم

وهذا غاية تعظيمهم واكرامهم ونهاية طاعتهم ومتابعتهم ولا تحسبن
انها المنعم عليه باتباع الصراط المستقيم ان النهي عن اتخاذ القبور اوثانا
والصلوة عندها وبناء المساجد عليها وايقاد السرج لديها نقص من اقدارهم
وتنقيص لهم كلا ليس هذا من تنقيصهم كما حسبه اهل البدع والضلال
بل هذا من تعظيمهم واكرامهم واحترامهم وسلوك ما يحبونه واجتناب
عما يكرهونه وانت ايدك الله وليهم ومحبهم وناصر طريقتهم وسنتهم وانت
على هداهم ومنهاجهم وانما هؤلاء المبتدعون الضالون فقد تنقصوهم
في صورة التعظيم فهم اعداء الناس لهداهم ومباينتهم كنصارى في المسيح
واليهود في موسى والروافض مع علي فاهل الحق احق باهل الحق
من اهل الباطل والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض والمنافقون
والمنافقات بعضهم من بعض فاذا القلب اذا اشتغل بالبدع اعرض
عن السنن ولذلك تجد اكثر هؤلاء العاكفين على القبور معرضين عن طريقة
من كان يتبع السنن ويحبها مشتغلين بغيرها عما امر به ودعا اليه وتعظيم
الانبياء والصالحين ومحبتهم انما يكون باتباع ما دعوا اليه من العلم
النافع والعمل الصالح واقتفاء اثارهم وسلوك طريقتهم دون عبادة
قبورهم والعكوف عليها واتخاذها اوثانا فان من اقتفى اثارهم كان سببا
لكثرة اجورهم باتباعه لهم ودعوته الناس الى اتباعهم فاذا اعرض عما دعوا
اليه واشتغل بضده حرم نفسه واياهم ذلك الاجر فاي تعظيم واحترام لهم في هذا انه عم امر بتسويتها كما روى مسلم في
صحيحه عن ابي الهياج الاسدي انه قال قال لي علي بن ابي طالب
الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلعم لا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبرا
مشرفا الا سويته ومنها انه عم نهى عن اتخاذها عيدا كما ثبت في
ومنها

سنن ابي داود باسناد حسن عن ابي هريرة رضه انه صلعم قال لا تجعلوا بيوتكم
مقابر ولا تجعلوا قبري عيدا فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم وفي مسند
ابي يعلى الموصلي عن علي بن الحسين انه راى رجلا يجيء الى فرجة كانت
عند قبر النبي صلعم فيدخل فيها فيدعو فنهاه فقال الا احدثكم حديثا
سمعته عن ابي عن جدي عن رسول الله صلعم قال لا تتخذوا قبري عيدا
ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم يبلغني اينما كنتم وقال سعيد بن منصور
اخبرنا عبد العزيز بن محمد اخبرني سهيل بن ابي سهيل قال رآني الحسن بن الحسن
علي بن ابي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال
هلم الى العشاء فقلت لا اريده فقال مالي رايتك عند القبر فقلت سلمت على النبي
لا تتخذوا بيتي عيدا ولا بيوتكم مقابر وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني
حيث ما كنتم ما انتم ومن بالاندلس الا سواء منه صلعم فان قبره صلعم
لما كان سيد القبور وافضل قبر على وجه الارض وقد نهى عن اتخاذه عيدا
فقبر غيره اولى بالنهي كائنا من كان ثم انه صلعم قرن ذلك بقوله
ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وهو امر بتحري النافلة في البيوت حتى لا تكون
بمنزلة القبور ونهى عن تحري العبادة عند القبور ثم عقبه بقوله صلعم
وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم واشار بذلك الى ما ينال
منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم عنه فلا
حاجة الى اتخاذه عيدا كما اتخذ المشركون من اهل الكتاب قبور
انبيائهم وصالحيهم عيدا فان اتخاذ القبور عيدا هو من اعيادهم
التي كانوا عليها قبل مجيء الاسلام وقد كان لهم اعياد زمانية و
اعياد مكانية فلما جاء الاسلام ابطل الله تعالى وعوض عن اعيادهم

الزمانية

الزمانية بعيد الفطر وعيد النحر وايام منى كما عوض عن اعيادهم المكانية بالكعبة البيت الحرام
وعرفات ومنى والمشعر قال ابن قيم في اغاثته قد عرف هذه الاحاديث
بعض من اخذ شبها من النصارى بالشرك وشبها من اليهود بالتحريف فقال
هذا امر بملازمة قبره صلعم والعكوف عنده واعتياد قصده وانتيابه ونهي ان يجعل
كالعيد الذي انما يكون في العام مرة او مرتين فكانه قال لا تجعلوا قبري بمنزلة
العيد الذي يكون من الحول الى الحول واقصدوه كل وقت وكل ساعة وهذا محادة
ومناقضة لما قصده الرسول صلعم وقلب للحقائق ونسبة الرسول صلعم الى التدليس
والتلبيس ولا ريب ان من امر الناس بملازمة امر واعتياده وكثرة انتيابه
بقوله لا تجعلوه عيدا فهو الى التلبيس وضد البيان اقرب منه الى الدلالة والبيان
وان لم يكن هذا تنقيصا فليس للتنقيص حقيقة فينا ولا يستنكر ان ارتكاب
كل كبيرة بعد الشرك لاهل الجهل انما وافق عقيدته من تعاطي مثل ذلك في دينه صلعم
وسنته اذ هكذا اغربت ديانات الرسل ولولا ان الله تعالى اقام لدينه الانصار
والاعوان الذابين عنه لجرى عليه ما جرى على الاديان قبله وقال صلعم
يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين
وتاويل الجاهلين فانه صلعم بين بهذا الحديث ان الغالين يحرفون ما جاء
به وان المبطلين ان ابطلوا ما كان صلعم وان الجاهلين يتاولونه على
غير تاويله وقد جاء الاسلام من هؤلاء الطوائف الثلاثة فلو اراد رسول الله
صلعم ما قاله هؤلاء الضلال لم ينه عن اتخاذ قبور الانبياء مساجد
ولم يلعن من فعل ذلك فانه صلعم اذا لعن من اتخذها مساجد يعبد الله
تعالى فيها فكيف يامر بملازمتها والعكوف عندها وان يعتاد قصدها وانتيابها

ولا تجعلوا بيوتكم [illegible] حيثما كنتم
لا تجعلوا قبري عيدا وكيف لم يعلم اصحابه واهل بيته ذلك ما فهمه هؤلاء
الضالون الذين جمعوا بين الشرك والتحريف وقد سمعت فيما سبق ان
افضل التابعين من اهل بيته علي بن الحسين نهى ذلك الرجل ان يتحرى
الدعاء عند قبره صلعم واستدل بالحديث الذي رواه وسمع من ابيه
الحسين عن جده علي وهو اعلم بمعناه من هؤلاء الطاغين وكذلك
ابن عمه الحسن بن الحسن شيخ اهل بيته كره ان يقصد الرجل القبر اذا
لم يكن مريدا المسجد ورأى ذلك ان من اتخاذه عيدا قال ابن القيم
رح نقلا عن شيخه فانظر الى هذه السنة كيف مخرجها من اهل المدينة
واهل البيت الذين لهم من رسول الله صلعم قرب النسب وقرب الدار لانهم الى
ذلك احوج من غيرهم فكانوا له اضبط ثم اتخاذ القبور عيدا من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها الا الله تعالى ما يغضب
لاجله كل من كان في قلبه وقار الله تعالى وغيرة على التوحيد وتقبيح للشرك
وتهجين الكفر والبدع ولكن ما لجرح بميت ايلام فمن مفاسد اتخاذها عيدا ان الغلاة
يحنون اليها اذا رأوها من موضع بعيد ينزلون على الدواب ويضعون
لها الجباه على الارض ويقبلون الارض ويكشفون الرؤوس وينادون
من مكان بعيد ويستغيثون بمن لا يبدئ ولا يعيد ويرفعون الاصوات
بالضجيج ويرون انهم قد ازدادوا في الربح على الحج حتى اذا وصلوا اليها
يصلون عندها ركعتين ويرون انهم قد احرزوا من الاجر اجر من صلى الى
القبلتين فتراهم حول القبور ركعا سجدا يبتغون فضلا من الميت
ورضوانا وقد ملؤوا اكفهم خيبة وخسرانا فلغير الله تعالى بل للشيطان
ما يراق هناك من العبرات ويرتفع من الاصوات ويطلب من الحاجات
ويسأل من تفريج الكربات واغناء ذوي الفاقات ومعافاة اولي العاهات والبلوى ثم انثنوا بعد ذلك حول القبر

طائفين

طائفين تشبيها بالبيت الحرام الذي جعله الله تعالى مباركا وهدى للعالمين
ثم اخذوا في التقبيل والاستلام كما يفعل بالحجر الاسود في المسجد
الحرام ثم يعفرون عليه الجباه والخدود والله تعالى يعلم انها لم تعفر كذلك
بين يديه في السجود ثم يكملون مناسك حج القبر بالتقصير والحلاق
ويستمتعون من ذلك الوثن اذ لم يكن لهم نصيب عند من هو الخلاق
ثم يقربون في ذلك الوثن القرابين ويكون صلوتهم ونسكهم وقد
قربانهم لغير الله تعالى رب العالمين ثم تراهم يهنئ بعضهم بعضا
يقولون اجزل الله لنا ولكم اجرا وافرا ثم اذا رجعوا سألهم بعض
غلاة المتخلفين الذين حجوا البيت الحرام ان يبيع احدهم حجة القبر بحجة
البيت الحرام فيقولون لا ولو بحجك كل عام وغير كذا ومن المفاسد التي
ليس ذكرها من غرضنا وفضلا لمن منها اذ هي فوق ما يخطر بالبال
ويرد في الخيال في كل من شم رائحة من العلم والفقه يعلم ان من اهم
الامور سد ما هو ذريعة هذا المحذور وان صاحب الشرع اعلم بعاقبة
ما نهى عنه وان الخير والهدى في اتباعه وطاعته والشر
والضلال في معصيته ومخالفته ومن جمع سنة رسول الله صلعم في القبور
وما امر به وما نهى عنه وما كان عليه الصحابة والتابعون لهم باحسان
وبين ما كان عليه اكثر الناس اليوم رأى احدهما مضادا للآخر ومناقضا
له بحيث لا يجتمعان ابدا فانه صلعم نهى عن الصلاة عندها
وهم يخالفون ويصلون عندها ونهى عن اتخاذ المساجد
عليها وهم يخالفونه ويبنون عليها مساجد ويسمونها مشاهد
ونهى عن ايقاد السرج وهم يخالفونه ويوقدون عليها القناديل

والشموع بل يقفون لها اوقافا وامر بتسويتها وهم يجتهدون في
ويرفعونها من الارض كالبيت ونهى عن تجصيصها والبناء عليها
وهم يجتهدون في [illegible] ويتخذون عليها الالواح ويكتبون عليها القرآن
وغيره ونهى عن الزيادة عليها غير ترابها وهم يجتهدون في [illegible] ويزيدون
عليها سوى التراب الآجر والاحجار والجص ونهى عن اتخاذها
عيدا وهم يجتهدون في [illegible] واتخذوها عيدا ويجتمعون لها كاجتماعهم
للعيد واكثر والحاصل انهم مناقضون لما امر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه
ومحادون لما جاء به وقد آل الامر بهؤلاء الضالين المضلين
انهم شرعوا للقبور حجا ووضعوا له مناسك حتى صنف بعض غلاتهم
في ذلك كتابا وسماه مناسك حج المشاهد تشبيها منه للقبور
بالبيت الحرام ولا يخفى ان هذا مفارقة للدين الاسلام ودخول في
دين عباد الاصنام فانظر الى ما بين ما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم من النهي عما
تقدم ذكره في القبور وبين ما شرعه هؤلاء وما قصدوه من التباين
العظيم ولا ريب ان في ذلك من المفاسد ما يعجز العبد عن حصرها منها
تعظيمها الموقع في الافتتان ومنها تفضيلها على خير البقاع
واحبها الى الله تعالى فانهم يقصدونها مع التعظيم والاحترام والخشوع
ورقة القلب وغير ذلك مما لا يفعلونه في المساجد ولا يحصل لهم فيها
نظيره ولا قريب منه وذلك يقتضي عمارة المشاهد وخراب المساجد ودين
الله الذي بعث به الرسول صلى الله عليه وسلم بضد ذلك ولهذا لما كانت الرافضة
من ابعد الناس عن العلم والدين عمروا المشاهد وخربوا المساجد
ومنها الاعتقاد في بها يكشف البلاء وينصر على الاعداء وينزل

الغيث

الغيث من السماء الى ذلك من الرجاء ومنها الشرك الاكبر الذي يفعل عندها
فان الشرك لما كان اظلم الظلم واقبح القبائح وانكر المنكرات كان ابغض الا
شياء الى الله تعالى واكرهها اليه ولذلك رتب عليه عقوبات الدنيا
والآخرة ما لم يرتب على ذنب آخر سواه واخبر انه لا يغفره وان اهله نجس
ومنعهم قربان حرمه وحرم ذبائحهم ومناكحتهم وقطع الموالاة
بينهم وبين المؤمنين وجعلهم اعداء له ولملائكته ورسله وللمؤمنين
واباح لاهل التوحيد اموالهم وابناءهم ان يتخذوهم عبيدا وهذا
لان الشرك هضم لحق الربوبية وتنقيص لعظمة الالهية وسوء
ظن برب العالمين فانهم ظنوا به ظن السوء في توحيده واشركوا
به ولو احسنوا الظن لوحدوه حق توحيده ولم يرجوا شيئا من
غيره ولهذا اخبر سبحانه وتعالى عنهم في ثلاثة مواضع من كتابه
انهم ما قدروه حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته وكيف يعرف
حق معرفته من جعل له عدلا وندا يحبه ويخافه ويرجوه ويذل له
ويسوي برب العالمين ومعلوم انهم ما ساووا اوثانهم به تعالى
في الذات ولا في الصفات ولا في الافعال ولا قالوا انها خلقت من
السموات والارض وانها تحيي وتميت وانما ساووها به تعالى في محبتهم
لها وتعظيمهم لها وعبادتهم اياها كما ترى على ذلك اكثر اهل الشرك
ممن ينتسب الى الاسلام ومنها الدخول في لعنة الله ورسوله باتخاذ
المساجد والسرج عليها ومنها المشابهة بعباد الاصنام
بما يفعلونه عندها من العكوف عليها والمجاورة عندها وتعليق
الستور عليها واتخاذ السدنة لها فان عبادها يرون المجاورة

عندها على المجاورة عند المسجد الحرام ويرون سعوا انتها افضل من المساجد
ومنها النذر لها ولسدنتها ومنها المخالفة لله ولرسوله والمنا
قضة لما شرعه في دينه ومنها اماتة السنن واحياء البدع ومنها
السفر اليها مع التعب الاليم والاثم العظيم فان جمهور العلماء
قالوا السفر الى زيارة القبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها
احد من الصحابة والتابعين ولا امر بها رسول الله عم رب العالمين
ولا استحبها احد من ائمة المسلمين فمن اعتقد ذلك قربة فقد خالف
السنة والاجماع المسلمين فصار التحريم من جهة اتخاذه قربة معلوم
ان احدا لا يسافر اليها الا لذلك وقد ثبت في الصحيحين انه ع م
قال لا تشد الرحال الا في ثلثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي
هذا ومنها ايذاء اصحابها فانهم يتاذون بما يفعلون
عند قبورهم مما ذكر ويكرهونه غاية الكراهة كما ان المسيح يكره ما
يفعله النصارى في حقه وكذلك غيره من الانبياء والاولياء والعلماء
والمشايخ يؤذيهم ما يفعله اشباه النصارى في حقهم
وهم يتبرؤن عنهم يوم القيمة كما قال الله تعالى ويوم يحشرهم وما يعبدون
من دون الله فيقول ءانتم اضللتم عبادي هؤلاء ام هم ضلوا
السبيل قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا ان نتخذ من دونك
من اولياء ولكن متعتهم واباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوما
بورا وقال الله تعالى يا عيسى ابن مريم ءانت قلت للناس اتخذوني
وامي الهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي ان اقول
ما ليس لي بحق ومنها ان النبي نهى النبي عم عن زيارة القبور
انما هو بتذكر الآخرة

ولا اتخاذ وا بها الا الاعتبار بحال المزور والاحسان اليه بالدعاء له والترحم
عليه حتى يكون الزائر محسنا الى نفسه والى الميت فقلب هؤلاء الامر وعكسوا
الدين وجعلوا المقصود بالزيارة الشرك بالميت ودعائه ودعاء به وسؤاله
الحوائج واستنزال البركات منه ونحو ذلك فصاروا مسيئين الى انفسهم
والى الميت فانه عم لم يستد ريقة الشرك نهى اصحابه في اوائل الاسلام
عن زيارة القبور لكونهم حديث عهد بالكفر ثم لما تمكن التوحيد في
قلوبهم اذن لهم في زيارتها وبين فائدتها وعلمهم كيفيتها بانه يفعل
وبانه لا يفعل وذلك في الاحاديث الكثيرة لكن ما نذكر ههنا عن منها
بعضها في الاذن وبعضها في التعليم حتى ضمنها بيان الغاية والفائدة
اما التي في الاذن فمنها حديث بريدة انه عم قال اني كنت نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها فان فيها عبرة ومنها حديث علي ابن ابي
طالب انه عم قال نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكركم
الاخرة رواها الامام احمد ومنها حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه عم
قال قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروا القبور فانها تزهد في الدنيا
وتذكر الاخرة رواه ابن ماجه ومنها حديث بريدة انه عم قال
كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن اراد ان يزور فليزر ولا
تقولوا هجرا رواه الامام احمد والنسائي ومنها حديث
ابي هريرة رضي الله عنه انه عم قال زوروا القبور فانها تذكر الموت رواه واما
التي في التعليم فمنها حديث سليمان بن بريدة عن ابيه انه عم علم اهل
الزيارة من لفظ السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين
والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية

ومنها حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانت
ليلتها يخرج من اخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم
مؤمنين واياكم ما توعدون غدا مؤجلون وانا ان شاء الله بكم
لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد رواه مسلم
ومنها حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور
المدينة فاقبل عليهم بوجهه فقال عليه السلام عليكم يا اهل القبور
يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا ونحن بالاثر رواه الامام احمد
والترمذي وحسنه فانه عم بين في هذه الاحاديث ان فائدة الزيارة
احسان الزائر الى نفسه والى الميت واما احسانه الى نفسه فتذكر
الموت والاخرة والزهد في الدنيا والاتعاظ والاعتبار بحال
الميت فبالسلام عليه والدعاء له بالرحمة والمغفرة وسؤال العافية
فينبغي لمن يزور قبر ميت ان يجتنب ذلك سواء كان من اولياء الله
او من غيرهم من المؤمنين ان يسلم عليه ويسأل له العافية ويستغفر
له ويترحم عليه كما تقدم في الاحاديث ثم يتفكر في حاله من زاده وما
صار اليه حاله وماذا السؤال عنه وبماذا اجابه هل كان قبره روضة
من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران ثم يجعل نفسه كأنه مات
ودخل في القبر وذهب عنه ماله واهله وولده ومعارفه وبقي
وحيدا فريدا وهو الان يسأل فماذا يجيب وما يكون حاله ويكون
مشغولا بهذا الاعتبار ما دام هناك ويتحقق بحلاوة في الخلاص من
هذه الامور الخطرة العظيمة ويلتجئ الى الله واما قراءة القرآن فتجوز
بعض العلماء ومنعها البعض الاخرون وقالوا الزائر لابد ان يكون

مشغولا

لابد ان يكون مشغولا بالاعتبار وقراءة القرآن يحتاج صاحبها الى التدبر
واحضار الفكر فيما تتلوه وفكران لا يجتمعان في قلب واحد وزمان
واحد فان قال قائل انا اجعل وقت الاعتبار وقت قراءة القرآن و
اذا قرأته تنزل الرحمة فلعلها تلحق بالميت تلك الرحمة التي تنفعه فالجواب
من وجوه الاول قراءة القرآن وان كانت عبادة لكن كون الزائر مشغولا
بما تقدم من الفكر والاعتبار حالة الميت وسؤال الملكين وغير ذلك
عبادة ايضا والوقت ليس محلا الا لهذه العبادة فقط فلا تخرج عن
عبادة اخرى سيما لاجل الغير والثاني لو قرأ في بيته واهدى ثوابها
اليه بان قال بعد فراغه من قراءته اللهم اجعل ثواب ما قرأته لفلان
الميت لوصل اليه لان هذا دعاء له بوصول الثواب اليه والدعاء يصل بلا خلاف
فلا احتياج ان يقرأ ثمة والثالث ان قراءته على قبره قد يكون سببا
لعذابه او لزيادة عذابه اذ كلما مرت اية لم يعمل بها يقال اما سمعتها
وكيف خالفتها فيزداد عليه خجلا ونغصة لها كما نقل عن بعض من ابتلى
بما ذكر انه داعي في عذاب عظيم فقيل له اما تنفعك القراءة التي تقرأ لك
عندك ليلا ونهارا فقال انها سبب لزيادة عذابي وذكر ما تقدم
سواء فاذا كان كذلك فالاليق بالزائر ان يتبع السنة ويقف
عند ما شرع له ولا يتعداه ليكون محسنا الى نفسه والى الميت فان زيارة
القبور نوعان زيارة شرعية وزيارة بدعية اما الزيارة الشرعية
التي اذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمقصود منها شيئان احدهما راجع
الى الزائر وهو الاعتبار والاتعاظ والثاني راجع الى الميت وهو
ان يسلم عليه الزائر ويدعو له ويطلب العفو له فيه حجج ستناساه

كما أنه اذا تذكر زيارة احد من الاحباء يتناسا واذا زاره فرح بزيارته
وسر بذلك فالميت اولى به لانه قد صار في دار هجر اهله اخوانه
ومعارفه فاذا زاره احد واهدى اليه هدية من سلام ودعاء ازداد
بذلك سروره وفرحه وأما الزيارة البدعية فزيارة القبور لاجل
الصلاة عندها والطواف بها وتقبيلها واستلامها وتعفير الخدود
عليها واخذ ترابها ودعاء اصحابها والاستعانة بهم وسؤالهم النصر
والرزق والعافية والولد وقضاء الديون وتفريج الكربات
واغاثة اللهفات وغير ذلك من الحاجات التي كان عباد الاوثان
يسألونها من اوثانهم فليس شيء من ذلك مشروعا باتفاق ائمة المسلمين
اذ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احد من الصحابة والتابعين وسائر
ائمة الدين بل اصل هذه الزيارة البدعية الشركية ماخوذ من عباد
الاصنام فانهم قالوا الميت المعظم الذي لروحه قرب عند الله
لا تزال تأتيه الالطاف من الله تعالى وتفيض على روحه الخيرات فاذا
علق الزائر روحه به وادناه منه فاض من روح المزور على روح
الزائر من تلك الالطاف بواسطتها كما ينعكس شعاع من المرآة الصافية
والماء الصافي ونحوها على الجسم المقابل له ثم قالوا فتمام الزيارة
ان يتوجه الزائر بروحه وقلبه الى الميت ويعكف بهمته عليه ويوجه
قصده واقباله اليه بحيث لا يبقى فيه التفات الى غيره
وكلما كان جمع الهمة والقلب عليه اعظم كان اقرب الى انتفاعه به
وقد ذكر هذه الزيارة على هذا الوجه ابن سينا والفارابي وغيرهما
وصرح بها عباد الكواكب فقالوا اذا تعلقت النفس الناطقة بالارواح

العلوية

العلوية فاض منها نور وبهذا السر عبدت الكواكب واتخذت الهياكل وصنفت
الدعوات واتخذت لها الاصنام المجسدة وهذا بعينه هو الذي اوجب
لعباد القبور اتخاذها مساجد عليها وتعليق الستور عليها وايقاد السرج
عليها واقامة السدنة لها ودعاء اصحابها والنذر لهم وغير ذلك من
المنكرات وهو الذي بعث الله تعالى رسله وانزل كتبه لابطاله وتكفير
اصحابه ولعنهم واباحة دمائهم واموالهم وسبي ذراريهم وهو
الذي قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابطاله ومحوه بالكلية وسد الذرائع المفضية
اليه فوقف هؤلاء الضالين المضلون في طريقه وناقضوه في قصده
وقالوا ان العبد اذا تعلقت روحه بروح الوجيه المقرب عند الله وتوجه
اليه بهمته وعكف بقلبه عليه صار بينه وبينه اتصال يفيض به عليه منه
نصيب مما يحصل له من الله تعالى وشبهوا ذلك بمن يخدم ذا جاه وقرب
من السلطان فهو شديد التعلق به فما يحصل ذلك من السلطان
من الانعام والافضال ينال ذلك المتعلق به من حصته بحسب تعلقه
به ويقال لهم عبدوا القبور واصحابها واتخذوهم شفعاء على ظن
ان شفاعتهم تشفعهم عند الله تعالى في الدنيا والآخرة والقرآن
من اوله وآخره مملوء مما يرد عليهم وابطال رأيهم قال الله تعالى
حكاية عن صاحب يس ان يردن الرحمن بضر لا تغن عني شفاعتهم
شيئا ولا ينقذون وقال الله تعالى ام اتخذوا من دون الله
شفعاء وقال الله تعالى لا يشفعون الا لمن ارتضى وقال الله تعالى ولا
تنفع الشفاعة الا لمن اذن له فان الله تعالى علق الشفاعة بكتابه
بامرين احدهما رضاه عن المشفوع له والآخر اذنه للشافع صلم من هذا

ان الشفاعة لا يمكن حصولها ما لم يوجد مجموع هذين الامرين وقال الله تعالى
ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء
شفعاؤنا عند الله قل اتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الارض
سبحانه وتعالى عما يشركون فبين سبحانه وتعالى ان المتخذين شفعاء
مشركون وان الشفاعة لا تحصل الا باتخاذ الشفعاء وانما
تحصل باذنه تعالى للشافع ورضاه عن المشفوع له فمن اتخذ شفيعا
من دون الله تعالى فهو مشرك لا تنفعه شفاعة ولا يشفع فيه
ومن اتخذ الرب تعالى وحده الهه ومعبوده ومحبوبه الذي يتقرب
اليه ويطلب رضاه ويجتنب سخطه فهو الذي ياذن الرب تعالى
للشافع ان يشفع فيه ولهذا كان اولى الناس بشفاعة سيد
الشفعاء يوم القيامة اهل التوحيد الذين جردوا التوحيد هم
وخلصوه من تعلقات الشرك وشوائبه واما اهل الشرك
الذين اتخذوا من دون الله شفعاء فانه تعالى لا يرضى
عنهم ولا ياذن للشفعاء ان يشفعوا فيهم وسر ذلك ان
الامر كله لله تعالى وحده ليس لاحد معه من الامر شيء واعلى الخلق
وافضلهم واكرمهم عند الله الرسل والملائكة المقربون وهم مملوكون
مربوبون افعالهم واقوالهم مقيدة بامره واذنه لا يسبقونه
بالقول ولا يفعلون شيئا الا باذنه وامره واذا اشركهم احد به
تعالى واتخذهم شفعاء من دونه ظنا منه انه اذا فعل ذلك تقدموه
بين يديه وشفعوا له فهو من اجهل الناس بحقه تعالى وما
يجب له وما يمتنع عليه فانه قاس الرب تعالى على الملوك والكبراء

الذين يتخذون بعض الناس من خواصهم واوليائهم من يشفع له عندهم
الحوائج والمهمات وبهذا القياس الفاسد عبدت الاصنام واتخذت
من دون الله شفعاء وهذا اصل شرك الخلق ومع هذا هو تنقيص
لجانب الربوبية وهضم لحقها لان من اتخذ شفيعا عند الله تعالى
اما ان يظن انه تعالى لا يعلم مراده حتى يعلمه الواسطة او لا يسمع دعاءهم
لبعده عنه فيحتاج ان يرفع الواسطة اليه او لا يفعل ما يريد العباد
حتى يشفع عنده الواسطة كما يشفع المخلوق في امر لا يريد ان يفعله
فيفعله فيقبل شفاعته لحاجته اليه وانتفاعه به من القلة وتعززه به
من الذلة او لا يقضي حاجتهم حتى يسئل الواسطة ان ترفع تلك الحاجة
اليه كما هو حال ملوك الدنيا او يظن ان للمخلوق عليه حقا فهو يتوسل
اليه بذلك المخلوق كما يتوسل الناس الى الاكابر والملوك بمن يعز عليهم ولا
يمكنهم مخالفته اذ هو في الحقيقة شريكهم وان كان عبيدهم ومملوكهم
فان الشفعاء عند المخلوقين من الملوك والسلاطين شركاؤهم كلهم
انتظام امرهم وقيام مصالحهم بهم وهم اعوانهم وانصارهم
ولولاهم استطالوا بايديهم والسنتهم في الناس فلحاجتهم اليهم يحتاجون
الى قبول شفاعتهم وان لم ياذنوا فيها ولم يرضوا بها لانهم ان ردوها
ولم يقبلوها يخافون ان ينقضوا طاعتهم لهم ويذهبوا الى غيرهم
ولا يجدون ابدا من قبول شفاعتهم على الكره والرضا فان التشفيع
في المخلوق مستغن عنه وغيره كما ان المشفوع اليه محتاج فيما اليه من
من التشفع بالنصرة والمعاونة وغير ذلك منهما محتاج الى الآخر واما
الغني الذي غناه من لوازم ذاته وكل ما سواه مفتقر اليه بذاته فا

فان جميع من في السموات والارض عبيد له تحت عزته وسلطانه ومملكته وربوبيته
والهيبة شفاعة عزته فلا يملك احد منهم ان يشفع عنده الا باذنه كما قال
الله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه فالشفاعة كلها له كما قال
الله تعالى قل لله الشفاعة جميعا وهو الذي يشفع بنفسه الى نفسه ليرحم
عبده فيأذن لمن يشاء ان يشفع فيه فصارت الشفاعة في الحقيقة
انما هي له والذي يشفع عنده انما يشفع باذنه وامره اياه بعد شفاعته
الى نفسه وهي ارادته من نفسه ان يرحم عبده كما قال الله تعالى ليس لهم من دونه
من ولي ولا نصير شفيع وفي اية اخرى ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع
فاخبر سبحانه وتعالى ان ليس للعباد شفيع من دونه فانه اذا اراد رحمة عبده
يأذن لمن يشفع فيه كما قال الله تعالى ما من شفيع الا من بعد اذنه
فالشفاعة باذنه ليست شفاعة من دونه ولا الشافع شفيعا من
دونه بل هو شفيع باذنه بخلاف شفاعة اهل الدنيا بعضهم عند بعض
فانها ليست بالاذن بل هي سعي في سبب ينفصل عن المشفوع اليه
يحركه به الى قبولها ولو على كره منه اما بقوة وسلطان واما برغبة
في احسان فلا بد ان يحصل للمشفوع اليه من الشافع اما رغبة ينتفع
بها واما رهبة يندفع عنها بخلاف الشفاعة عند الرب تعالى فانه
ما لم يخلق شفاعة للشافع ولم يأذن فيها لا يمكن وجودها
والشافع اما رغبة ينتفع بها واما رهبة يندفع عنها بخلاف عند
الرب تعالى فانه ما لم يخلق شفاعة للشافع ولم يأذن فيها لا يمكن
وجودها والشافع اما رغبة ينتفع بها واما رهبة يندفع عنها بخلاف
عند الرب تعالى فانه ما لم يخلق شفاعة للشافع ولم يأذن فيها

لا يمكن

لا يمكن وجودها والشافع لا يشفع عند الرب تعالى لحاجة الرب اليه ولا لرهبة منه
ولا لرغبة فيما لديه وانما يشفع عنده مجرد امتثال امره وطاعته له
وهو مأمور بالشفاعة مطيع بامتثال الامر فان احدا من الانبياء عليهم السلام
والملائكة وجميع المخلوقات لا يتحرك بشفاعة وغيرها الا بمشيئة الله
وخلقه فالرب تعالى هو الذي يحرك الشفيع حتى يشفع والشفيع
عند المخلوق هو الذي يحرك المشفوع اليه حتى يقبل ومن وفقه لفهم
هذا المعنى يتحقق عنده التوحيد ويتخلص من الشرك فان الشرك
ملزوم للتنقيص لانه لازم ضرورة شيئا للشريك اراد ام ابى ويكون الشرك
تنقيصا للربوبية اقتضت حكمة الله تعالى وكمال ربوبيته ان لا يغفره
ويخلد صاحبه في النار ولا تجد مشركا قط الا وهو منتقص لله تعالى
وان زعم انه يعظمه كما انك لا تجد مبتدعا الا وهو منتقص للرسول عليه السلام
وان زعم انه معظم له بالبدعة بل يزعم انها خير من السنة واولى
بالصواب فهو شاق لله ولرسوله ان كان متبصرا في بدعته وان كان
جاهلا مقلدا يزعم انها هي السنة وقال ابن القيم في اغاثته وما
احسن ما قال مالك بن انس ان يصلح اخر هذه الامة الا ما اصلح اولها
ولكن كلما ضعف تمسك الامم بعهود انبيائهم ونقص ايمانهم عوضوا
عن ذلك بما احدثوه من الشرك والبدع ولقد جرد السلف الصالح
التوحيد وحموا جانبه حتى كان الصحابة والتابعون حين كانت الحجرة
النبوية منفصلة عن المسجد الى زمن الوليد بن عبد الملك لا يدخل
فيها احد لا للصلوة ولا للدعاء ولا لشيء آخر مما هو من جنس العبادة
بل كانوا يفعلون جميع ذلك في المسجد وكان احدهم اذا سلم على النبي

صم

وإذا أراد الدعاء استقبل القبلة وجعل ظهره إلى جدار القبر ثم دعا قال سلمة بن
وردان رأيت أنس بن مالك يسلم على النبي عم ثم يسند ظهره إلى جدار القبر
ثم يدعو وهذا مما لا نزاع فيه بين العلماء وإنما تنازعوا في وقت
السلام عليه قال أبو حنيفة يستقبل القبلة عند السلام أيضا ولا يستقبل
القبر وقال غيره يستقبل القبر عند السلام خاصة ولم يقل أحد من الأئمة
الأربعة إنه يستقبل القبر عند الدعاء إلا حكاية مكذوبة عن مالك
ومذهبه بخلافها وكذلك الحكاية المنقولة عن الشافعي أنه كان يقصد
الدعاء عند قبر أبي حنيفة فإنها من الكذب الظاهر بل قالوا إنه يستقبل
القبلة وقت الدعاء ولا يستقبل القبر حتى لا يكون الدعاء عند القبر
فإن الدعاء عبادة كما ثبت في الترمذي مرفوعا الدعاء هو العبادة فالسلف
من الصحابة والتابعين جردوا العبادة لله تعالى ولم يفعلوا عند القبور منها
شيئا إلا ما أذن الله فيه النبي عم على أصحابها والاستغفار لهم والترحم
عليهم والحاصل أن الميت قد انقطع عمله وهو محتاج إلى من يدعو له
ويشفع له ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدعاء وجوبا
واستحبابا ما لم يشرع مثله في الدعاء للحي قال عوف بن مالك صلى
رسول الله عم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر
له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله
بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب
الأبيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا
خيرا من زوجه وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر ومن عذاب
النار حتى تمنيت أن أكون ذلك الميت لدعاء رسول الله عم على ذلك

رواه مسلم وقال أبو هريرة سمعت رسول الله عم يقول في صلوته على الجنازة
اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها للإسلام وأنت قبضت
روحها وأنت أعلم بسرها وعلانيتها جئناك شفعاء فاغفر له رواه
الإمام أحمد وفي سنن أبي داود وعن أبي هريرة رضي الله عنه عم قال إذا
صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء وعن عائشة وأنس أنه عم قال ما من
ميت يصلي عليه أمة من الناس يبلغون مائة كلهم يشفعون له
إلا شفعوا فيه رواه مسلم وعن ابن عباس أنه قال سمعت رسول الله عم يقول
ما من رجل يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله
شيئا إلا شفعهم الله فيه رواه مسلم فعلم من هذا أن المقصود من الصلاة
على الميت هو الدعاء له والاستغفار لأجله والشفاعة فيه فإذا كان هذا
على جنازته من الدعاء له لأنه يدعو له ويشفع له ولا يشفع به فبعد الدفن
أولى وأحرى لأنه في قبره بعد الدفن أشد احتياجا إلى الدعاء له منه على
نعشه فإنه معرض للسؤال وغيره وقد روى أبو داود عن عثمان
بن عفان أنه حكاه إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال استغفروا
لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل وروي عن سفيان
الثوري أنه قال إذا سئل الميت من ربك تراءى له الشيطان في
صورة فيشير إلى نفسه أي أنا ربك قال الترمذي فهذه فتنة عظيمة
ولذا كان رسول الله عم يدعو بالثبات فيقول اللهم ثبت عند المسألة
منطقه وافتح أبواب السماء لروحه وكانوا يستحبون إذا وضع الميت
في اللحد أن يقال اللهم أعذه من الشيطان الرجيم فهذه سنة رسول الله
في أهل القبور عم وهذه سنة خلفائه الراشدين

وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين فبدل اهل البدع والضلال قولا غير الذي
قيل لهم فانهم تبدلوا الدعاء له بدعائه نفسه اي بالدعاء به بدلوا قصد
الشفاعة له بالاستشفاع وقصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله صلعم
احسانا الى الميت واليا الزائر سؤال الميت والاقسام به على الله تعالى
وخصصت تلك البقعة بالدعاء الذي هو مخ العبادة وجعلوا
حضور القلب وخشوعه عندها اعظم منه في المساجد واوقات الاسحار
ومن المحال ان يكون دعاء الموتى ودعاؤهم والدعاء عند قبورهم مشروعا
وعملا صالحا ويصرف عنه القرون الثلثة المفضلة بنص رسول الله صلعم
ثم يظفر به الخلوف الذين يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما
لا يؤمرون فان كنت في شك من هذا فانظر هل يمكن بشر على وجه
الارض ان يأتي عن احد منهم بنقل صحيح او حسن او ضعيف
ومنقطع انهم كانوا اذا كان لهم حاجة قصدوا القبور فدعوا
عندها او تمسحوا بها فضلا ان يصلوا عندها او يسألوا الله تعالى
باصحابها او يسئلوهم حوائجهم فليوقفونا على اثر واحد منها في
ذلك لا يمكنهم ذلك بل يمكنهم ذلك ان يأتوا بكثير من ذلك عن
الخلوف التي خلفت من بعدهم ثم كلما تأخر الزمان وطال العهد
كان ذلك اكثر حتى لقد وجد في ذلك عدة مصنفات ليس فيها
عن رسول الله صلعم ولا عن خلفائه الراشدين ولا عن اصحابه ولا
التابعين حرف واحد من ذلك بل فيها من خلاف ذلك كثير كما سبق
في الاحاديث المرفوعة التي من جملتها قوله صلعم كنت نهيتكم عن زيارة
القبور فمن اراد ان يزور فليزر ولا تقولوا هجرا اي فحشا

واي فحش

اي فحش اعظم من الشرك عندها قولا وفعلا واما آثار الصحابة
فاكثر من ان يحاط بها ومن ذلك ما في صحيح البخاري ان عمر بن
الخطاب راى انس بن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر
قال ابن القيم في اغاثته وهذا يدل على انه كان من المستقر
عند الصحابة ما نهاهم عنه نبيهم من الصلوة عند القبور وفعل
انس لا يدل على اعتقاده جوازه فانه لعله لم يره او لم يعلم انه قبر
او ذهل عنه فلما نبهه عمر تنبه وقد ذكر محمد بن اسحاق في مغازيه
من زيادات يونس بن بكير عن ابي خلدة بن دينار قال
حدثنا ابو العالية قال لما فتحنا تستر وجدنا في بيت
الهرمزان سريرا عليه رجل ميت عند رأسه مصحف فاخذنا المصحف
فحملناه الى عمر بن الخطاب فدعا كعبا فنسخه بالعربية فانا
اول رجل من العرب قرأه قرأته مثل ما اقرأ القرآن
فقلت لابي العالية ما كان فيه قال سيركم وامورك ولحون
كلامكم وما هو كائن بعد قلت فما كنتم تظنون الرجل قال
رجل يقال له دانيال فقلت منذ كم وجدتموه مات قال منذ
ثلثمائة سنة فقلت ما كان تغير منه شيء قال لا الا شعيرات
من قفاه ان لحوم الانبياء لا تبليها الارض ولا تأكلها السباع
فقلت ما كانوا يرجون منه قال كانت السماء اذا حبست عنهم
برزوا بالسرير فيمطرون فقلت فما صنعتم به قال حفرنا
بالنهار ثلثة عشر قبرا متفرقة فلما كان بالليل دفناه و
سوينا القبور كلها لنعميه على الناس لا ينبشونه فانظر في القصة

وما قصد المهاجرون والانصار كيف سعوا في تعمية قبره لئلا يفتتن به الناس
ولم يبرزوه للدعاء عنده والتبرك به ولو ظفر به هؤلاء الحلول لجالدوا
عليه بالسيوف ولعبدوه من دون الله تعالى فانهم قد اتخذوا من
القبور اوثانا من لا يدانيه ولا يقاربه وبنوا عليها الهياكل
واقاموا لها سدنة وجعلوها معابد اعظم من المساجد فلو كان
الدعاء او الصلاة عند القبور فضيلة او سنة او مباحا لنصب
المهاجرون والانصار هذا القبر علما لذلك ودعوا عنده وسنوا
ذلك لمن بعدهم ولكنهم كانوا اعلم بالله ورسوله ودينه من هؤلاء
الخلوف التي ضلوا عن الطريق المستقيم وكذلك التابعون لهم باحسان
على هذا السبيل قد كان عندهم من قبور اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الامصار
عدد كثير وهم متوافرون فما منهم من استغاث عند قبر احد ولا دعاه
ويستشفي به ويستنصر به فلو كان وقع شيء منها لنقل اذ معلوم
ان مثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ثم ان الدعاء عند
القبور والدعاء بأربابها لا يخلو اما ان يكون افضل منه في غير
تلك البقعة او لا فان كان افضل كيف خفي علما وعملا على الصحابة
والتابعين وتابعيهم فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة
بهذا الفضل العظيم ويظفر به الخلوف علما وعملا ولا يجوز ان
يعلموه ويزهدوا فيه مع حرصهم على كل خير لا سيما اذا ظهرت لهم
حاجة فالمضطر يلح في الدعاء فان المضطر يتشبث بكل سبب وان كان
فيه كراهة ما وهم كيف يكونون مضطرين في كثير من الدعاء
ويعلمون فضل الدعاء عند القبور ثم لم يقصدوه هذا محال طبعا

وشرعا

وشرعا فبقي ان العلم الآخر الذي هو انه لا فضل للدعاء عند القبور
ولا هو مشروع ولا مأذون فيه بل هو مما شرعه عباد القبور
ولم يشرعه الله تعالى ولم ينزل به سلطانا وقد انكر الصحابة ما هو دون
هذا بكثير كما روى غير واحد عن المعرور بن سويد انه قال صليت
مع عمر بن الخطاب في طريق مكة صلاة الصبح فقرأ فيها ألم تر كيف
فعل ربك باصحاب الفيل ولايلاف قريش ايلافهم ثم راى الناس يذهبون
مذاهب فقال اين يذهب هؤلاء فقيل يا امير المؤمنين مسجد صلى فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم يصلون فيه فقال انما اهلك من كان قبلكم بمثل هذا
كانوا يتبعون آثار انبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعا فمن ادركته
الصلاة في هذه المساجد فليصل ومن لا فليمض ولا يتعمدها وكذلك
لما بلغه ان الناس ينتابون الشجرة التي بايع تحتها رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه
ارسل فقطعها رواه ابن وضاح في كتابه فقال سمعت عيسى
بن يونس يقول امر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة التي بويع تحتها
النبي صلى الله عليه وسلم فقطعها لان الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها فخاف
عليهم الفتنة وروى ابو بكر الخلال باسناده عن حذيفة بن اليماني
انه قال لرجل جعل في عضده خيطا من الحمى لو مت وهذا عليك بل
قد انكر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصحابة لما سألوه ان يجعل لهم شجرة يعلقون
عليها اسلحتهم واستغفرهم بخصوصها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حنين ونحن
حديث عهد بالاسلام وللمشركين سدرة يعكفون حولها وينوطون
بها اسلحتهم واسمها يقال له ذات انواط فمررنا بسدرة فقلنا
يا رسول الله اجعل لنا ذات انواط كما لهم ذات انواط فقال النبي صلى الله عليه وسلم

الله اكبر هذا كما قالت بنو اسرائيل اجعل لنا الها كما لهم الهة ثم قال انكم
قوم تجهلون لتركبن سنن من قبلكم فاذا كان اتخاذ هذه
الشجرة لتعليق الاسلحة والعكوف حولها اتخاذ اله مع الله تعالى
مع انهم لا يعبدونها ولا يسألونها شيئا فما الظن بالعكوف
حول القبر والدعاء عنده ودعاء صاحبه والدعاء به فمن له خبرة
بما بعث الله تعالى به رسوله صلى الله عليه وسلم وبما عليه اهل البدع والضلال
اليوم في هذا الباب علم ان بين السلف وبين هؤلاء الخلوف
من البعد ابعد مما بين المشرق والمغرب وقد ذكر البخاري في صحيحه
عن ام الدرداء انها قالت دخل ابو الدرداء مغضبا فقلت له
مالك فقال ما اعرف فيهم شيئا من امر محمد صلى الله عليه وسلم الا انهم يصلون
جميعا وقال الزهري دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي
فقلت له ما يبكيك فقال ما اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلاة
وهذه الصلاة قد ضيعت ذكره البخاري وقال المبارك ابن فضالة
صلى الحسن الجمعة وجلس فبكى فقيل له ما يبكيك يا ابا سعيد فقال
تلوموني على البكاء ولو ان رجلا من المهاجرين اطلع من باب
مسجدكم ما عرف شيئا مما كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم عليه اليوم
الا قبلتكم هذه وهذه اشارة الى الفتنة العظمى التي
قال فيها عبد الله بن مسعود كيف انتم اذا لبستكم فتنة يهرم فيها
الكبير ويشب فيها الصغير تجري على الناس يتخذونها سنة
اذا غيرت قيل غيرت السنة وهذا منكر قال ابن القيم
في اغاثته وهذا دليل على ان العمل اذا جرى على خلاف السنة

فلا عبرة به

فلا عبرة به ولا التفات اليه وقد جرى العمل على خلاف السنة منذ زمن
ابي الدرداء وانس كما سمعت آنفا وانما اشتغل كثير من الناس
بانواع العبادات المبتدعة التي يكرهها الله تعالى ورسوله لاعراضهم
عن المشروع فانهم وان اقاموا بصورته الظاهرة لكنهم هجروا
حقيقته المقصودة منه وقد ثبت ان الشرائع اغذية القلوب فمتى
اغتذت بالبدع لم يبق فيها فضل للسنن والا من انعقد على
الصلوات الخمس بوجهه وقلبه مراعيا لما شرع فيها من السنن والوا جبات
عارفا بما اشتملت عليه من الكلم الطيب والعمل الصالح واهتم بها كل
الاهتمام وجد في ذلك من الاحوال الزكية والمقامات العلية
ما يغنيه عن الشرك والبدع ومن قصر فيها يوجد فيه الشرك و
البدع بحسب ذلك ومن اصغى الى كلام الله بقلبه والى حديث رسول الله
بكليته وهيأ نفسه لاقتباس العلم والهدى منهما من انواع
العلوم النافعة ما يميز به بين الحق والباطل والحسن والقبيح
ويغنيه عن البدع والخيالات التي هي وساوس النفوس ومن الشياطين
ومن بعد عن ذلك فلا والاقبال القبلة على الصلوات الخمس بوجهه
وقلبه مراعيا لما شرع فيها من السنن ان يتعوض عنه بما ينفعه
كما ان من عمر قلبه بمحبة الله تعالى وذكره وخشيته والتوكل عليه
والانابة اليه وجد في ذلك من الحالات السنية ما يغنيه عن محبة غيره
وخشيته والتوكل عليه واذا خلا عن ذلك صار عبدا لهواه الى ما
يستحسنه يميل الى ذلك الشيء ويتعبد فالمعرض عن التوحيد
مشرك كان قد شاء ام ابى والمعرض عن السنة مبتدع ضال شاء
ام ابى

فان قيل فما الذي اوقع عباد القبور في الافتتان بها مع العلم
بان ساكنيهم لا يملكون لهم ضرا ولا موتا ولا حياتا ولا نشورا
قيل اوقعهم في ذلك امور منها الجهل بحقيقة ما بعث الله تعالى به
رسوله بل جميع الرسل من حقيقة التوحيد وقطع اسباب الشرك فقل
فالذي قل نصيبهم من ذلك اذ دعاهم الشيطان الى الفتنة بها
ولم يكن لهم من العلم ما يبطل دعوته فاستجابوا له بحسب ما عندهم من
الجهل وعصموا بقدر ما معهم من العلم ومنها احاديث مكذوبة
مختلقة وضعها اشباه عباد الاصنام من المقابرية على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي تناقض دينه وما جاء به كحديث اذا اعيتكم الامور
فعليكم باصحاب القبور وحديث لو حسن احدكم ظنه بحجر نفعه وامثال
هذه الاحاديث التي هي مناقضة لدين الاسلام وضعها عباد
القبور وراجت على اشباههم من الجهال والضلال والله تعالى
بعث رسوله صلى الله عليه وسلم بقتل من حسن ظنه بالاحجار والاشجار وجنب
امته الفتنة بالقبور بكل طريق كما تقدم ومنها حكايات
حكيت لهم عن اهل تلك القبور ان فلانا استغاث بالقبر الفلاني
في شدة فخلص منها وفلان دعاه او دعا به في حاجة فقضيت له
حاجته وفلان نزل به ضر فاسترجى صاحب ذلك القبر فكشف ضره
وعند السدنة والمقابرية من ذلك اشياء كثيرة يطول ذكرها وهم
من الكذبة والنفوس مولعة بقضاء حوائجها وازالة ضروراتها
واذا سمعت ان قبر فلان ترياق مجرب مالت اليه والشيطان
له تلطف في الدعوة فيدعوهم اولا الى الدعاء عنده فيدعو العبد

عنه

عنده بحرقة وانكسار وذلة فيجيب الله تعالى دعوته لما قام بقلبه من الذلة
والانكسار لا لاجل القبر فانه لو دعاه كذلك في الحانة والخمارة
والحمام والسوق اجابه فيظن الجاهل ان للقبر تاثيرا في
اجابة ذلك الدعاء والله تعالى يجيب دعوة المضطر ولو كان
كافرا فليس كل من اجاب الله تعالى دعاءه يكون راضيا عنه ولا محبا
له ولا راضيا بفعله فانه تعالى يجيب دعاء البر والفاجر والمؤمن
والكافر وكثير من الناس يدعو دعاء يعتدي فيه او يشترط او
يكون فيه ما لا يجوز ان يسأل فيحصل له ذلك كله او بعضه فيظن
ان عمله صالح مرضي عند الله تعالى ويكون كمن املي له وامد
بالمال والبنين وهو يظن ان الله تعالى يسارع له في الخيرات
وقد قال الله تعالى فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء فالدعاء
قد يكون عبادة فيثاب عليه الداعي وقد يكون الدعاء مسألة
يقضى به حاجته ويكون مضرة عليه اما ان يعاقب بما يحصل له
منه او ينقص به درجته فانه تعالى يقضي حاجته ويعاقبه على ما
حصل عليه من اضاعة حقوقه وارتكاب حدوده والمقصود
ان الشيطان بلطف كيده للانسان بتحسين الدعاء عند القبر
وجعله ارجح منه في بيته ومسجده واوقات الاسحار واذا قرر
ذلك عنده نقله درجة اخرى من الدعاء عنده الى الدعاء بصاحب
القبر والاقسام على الله تعالى به وهذا اعظم من الذي قبله
فان شأن الله تعالى اعظم من ان يقسم عليه او يسأل باحد من خلقه
وقد انكر ائمة الاسلام ذلك فقال ابو الحسين القدوري في شرح

كتاب الكرخي قال بشر بن الوليد سمعت ابا يوسف يقول قال محمد لا ينبغي
من غير شك واكره ان يقول بحق فلان وبحق انبيائك و بحق
رسلك و بحق البيت الحرام قال ابو الحسن اما المسئلة بغير الله تعالى
فمكروهة في قولهم لانه لا حق لغير الله تعالى عليه و انما الحق لله تعالى
على خلقه وقال ابن بلدجي في شرح المختار ويكره ان يدعو
الله تعالى الا به فلا يقول اسئلك بفلان او بملائكتك او بانبيائك
ونحو ذلك لانه لا حق للمخلوق على خالقه ويقول في دعائه
اسئلك بمقعد العز من عرشك وعن ابي يوسف جوازه
واجازه ابو يوسف لما روي انه عم دعا بذلك ولانه مقعد العز
من العرش ان يراد به القدرة التي خلق الله تعالى بها العرش كلها
عظيمة فكانه سئل باوصافه وما قاله ابو حنيفة واصحابه
اكره كذا فهو عند محمد حرام وابو حنيفة وابو يوسف هو الى الحرام
اقرب وجانب التحريم اغلب فاذا قرر الشيطان عنده ان الاقسام
على الله تعالى به والدعاء ابلغ في تعظيمه واحترامه وانجح في قضاء
حاجته ينقله درجة اخرى دعاء نفسه من دون الله تعالى والنذر له
ثم ينقله عليه بعد ذلك درجة اخرى الى ان يتخذ قبره وثنا
يعكف عليه ويوقد القنديل والشمع ويعلق على الستور
ويبني عليه المسجد ويعبده بالسجود له والطواف ثم تقبيله
واستلامه والحج اليه والذبح عنده ثم ينقله درجة اخرى
الى دعاء الناس الى عبادته واتخاذه عيدا ومنسكا وانه
انفع لهم في دنياهم واخراهم قال ابن القيم في اغاثة

نقلا

نقلا عن شيخه وهذه الامور المبتدعة عند القبور على مراتب ابعدها
من الشرع ان يسئل الميت حاجته ويستغيث به فيها كما يفعله
كثير من الناس وهؤلاء من جنس عباد الاصنام ولهذا يتمثل
لهم الشيطان في صورة الميت والغائب في بعض الازمان كما يتمثل
لعباد الاصنام فاذا احدهم يدعو من يعظمه فيتمثل له الشيطان
ويخاطبه ببعض الامور الغائبة فان الشيطان يضل بني ادم
بحسب قدرته فمن عبد القمر او الشمس وسائر الكواكب ودعاها
فان الشيطان ينزل عليه ويخاطبه ويحدثه ببعض الامور
ويسمون ذلك روحانية الكواكب وهو الشيطان فانه وان
اعان الانسان على بعض مقاصده لكنه يضره اضعاف ما
ينفعه وكذلك يوجد لعباد القبور عند القبور احوال
يظنون انها كرامات وهي من الشيطان مثل ان يوضع عند
قبره نطق كرامته صحيح فيرون ان الشيطان حتى فارق
فانه يفعل ذلك ليضل وعن عظيم كثير مما يفعله الناس من
الانصاب والازلام التي هي رجس من عمل الشيطان
وقد امر الله المؤمنين باجتنابه وعلق فلاحهم بذلك
الاجتناب فقال يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر
والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه
لعلكم تفلحون الاية قال العلماء جمع نصب بضمتين
او بالفتح والسكون وهو كل ما نصب او عبد من دون الله تعالى من

من شجر او حجر او وثن او قبر قال مجاهد وقتادة وابن جريج
كان حول البيت احجار يعبدونها ويذبحون عليها ويشرحون
اللحم عليها وهي ليست باصنام وانما الصنم ما يصور وينقش
واصل اللفظة في الشيء المنصوب الذي يقصده من راه فمن الانصاب
ما نصبه الشيطان للناس من شجرة او عمود او وثن او قبر وغير ذلك والواجب
هدم ذلك كله ومحو اثره كما ان عمر لما بلغه ان الناس ينتابون الشجرة
التي بويع تحتها النبي صلعم ارسل فقطعها فاذا كان عمر فعل هذا بالشجرة
التي بايع تحتها الصحابة رسول الله وذكرها الله تعالى في القران
حيث قال فقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
فما حكمه فيما عداها من هذه الانصاب التي قد عظمت الفتنة بها
واشتدت البلية بسببها وابلغ من ذلك انه صلعم هدم مسجد الضرار
ففي هذا دليل على هدم ما هو اعظم فسادا منه كالمساجد المبنية
على القبور فان حكم الاسلام فيها ان تهدم كلها حتى تسوى
بالارض وكذا القباب التي بنيت على القبور يجب هدمها
التي اسست على معصية الرسول وكل بناء اسس على معصية
ومخالفته فهو اولى بالهدم من مسجد الضرار لانه صلعم نهى عن
البناء على القبور ولعن المتخذين عليها مساجد وامر بهدم القبور
المشرفة وتسويتها بالارض فيجب المبادرة والمسارعة الى هدم
ما نهى عنه رسول الله صلعم ولعن فاعله وكذلك يجب ازالة كل
قنديل وسراج وشمع اوقد على القبر فان فاعل ذلك
ملعون بلعنة رسول الله صلعم ثم لمن يتبع لسنة رسوله من

ينصرها

من ينصرها ويذبح بها قال الامام ابو بكر الطرطوشي فانظروا رحمكم الله
اينما وجدتم سدرة او شجرة يقصدها الناس ويعظمونها ويرجون
البرء والشفاء من قبلها ويضربون بها المسامير والخرق فهي ذات انواط
فاقطعوها وقال الحافظ ابو محمد عبد الرحمن بن اسمعيل المعروف بابي شامة
في كتاب الحوادث والبدع ومن هذا القسم ايضا ما قد عم به الابتلاء
من تزيين الشيطان للعامة تخليق بعض الحيطان والعمود وسرج مواضع
مخصوصة من كل بلد يحكي لهم حاك انه راى في منامه بها احدا ممن شهر
بالصلاح والولاية فيفعلون ذلك ويحافظون عليه مع تضييعهم فرائض
الله تعالى وسنته ويظنون انهم متقربون بذلك ثم يتجاوزون
هذا الى ان يعظم وقع تلك الاماكن في قلوبهم فيعظمونها ويرجون الشفاء لمرضاهم
وقضاء حوائجهم بالنذر لها وهي بين شجرة وحجر وحائط وعين
يقولون ان هذه الشجرة وهذا الحجر وهذا العمود يقبل النذور اي العبادة
وهو قربة يتقرب بها الناذر الى المنذور له ويتمسحون بذلك النصب ويستلمون
وقد انكر السلف التمسح بحجر المقام الذي امر الله تعالى ان يتخذ منه
مصلى كما ذكره في كتابه مكة عن قتادة في قوله تعالى واتخذوا من مقام
ابراهيم مصلى قال انما امروا ان يصلوا عنده ولم يامروا ان يمسحوه
بل اتفق العلماء على انه لا يستلم ولا يقبل الا الحجر الاسود واما الركن
اليماني فالصحيح انه يستلم ولا يقبل واعظم الفتنة بهذه الانصاب
فتنة اصحاب القبور وهي اصل فتنة عباد الاصنام كما قاله السلف
من الصحابة والتابعين فان اول ما نصب الشيطان لهم قبر رجل

معظم بتعظيم الناس ثم يجعله وثنا يعبدونه دون الله كفرا ثم يوحي
الى اوليائه ان من نهى عن عبادته واتخاذه عيدا او جعله
وثنا فقد تنقصه وهضم حقه فسعى الجاهلون في قتله
وعقوبته ويكفرونه وما ذنبه الا انه امر بما امر به الله تعالى
ورسوله ونهى عما نهى الله عنه ورسوله والازلام فقال سعيد بن
جبير كانت لاهل الجاهلية الحصيات اذا اراد احدهم
ان يغزو او يجلس استقسم بها اي طلب بها علم ما قسم له فقال
ايضا هي القداح الذي كان يستقسم بها اهل الجاهلية في امورهم
مكتوب على احدها امرني ربي والاخر نهاني ربي فاذا ارادوا
امرا ضربوا بها فان خرج الذي امرني ربي فعلوا ما هموا به
وان خرج الذي عليه نهاني ربي تركوه وقال الازهري ومعنى
استقسموا بالازلام اي وان تطلبوا من جهة الازلام ما قسم لكم
من احد الامرين قال ابو الفرج وغيره الاستقسام بالازلام
حرام ولا فرق بين ذلك وبين قول المنجم لا تخرج في اجل طلوع
نجم كذا او خرج لاجل نجم كذا لان الله تعالى يقول وما تدري
نفس ماذا تكسب غدا وذلك دخول في علم الله تعالى الذي هو غيب
عنا فهو حرام ويدخل فيه الفال الذي يفعل في زماننا ويسمونه
فال القرآن وفال دانيال وغيرهما فانها من قبيل الاستقسام
بالازلام فلا يجوز استعمالها ولا اعتقاد ان فيها الخبر
عن الغيب والتطير بالقرآن العظيم وانما الفال الذي يتيمن
والتبرك بالكلمة الموافقة لمراده كما انه [illegible] لما روى

البخاري

روى البخاري ومسلم عن انس انه عم قال لا عدوى ولا طيرة
ويعجبني الفال قالوا وما الفال قال كلمة طيبة وروى الترمذي
عن انس رض انه عم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد
يا نجيح والحاصل ان عباد الله الصالحين اذا عرض لهم امر من
امور الدين والدنيا يستخيرون الله تعالى فيه بالاستخارة التي رواها
البخاري في صحيحه عن جابر انه قال كان رسول الله عم يعلمنا الاستخارة
في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن فيقول اذا هم احدكم
بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم
اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من
فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت
علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في
ديني ومعاشي وعاقبة امري فاجله فاقدره لي ويسره لي
ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير
حيث كان ثم رضني به واما اهل الفسق والجهلة الذين
ضلوا عن طريق الهدى فان احدهم اذا عزم على امر ذهب الى المنجم
والكاهن وصاحب الرمل والحصى فيلعبون بعقله ويزداد بسؤالهم
جهلا وخسارا ويصدقهم فيما قالوا له ويتكل عليهم على ذلك اجتراء ولا يعلم
ذلك انه بذلك يهدم دينه ودنياه لما روي انه عليه الصلاة والسلام
قال من اتى كاهنا فسأله عن امر ثم صدقه بما اخبر به لم تقبل له صلاة

اربعين صباحا وفي رواية من صدق كاهنا فقد كفر
بما انزل على محمد والكاهن هو المنجم سواء كان برمل او حصى
او شعير او غير ذلك والمقصود ان كثيرا من الناس
ابتلوا بالانصاب والازلام والانصاب
للشرك والازلام للتكهن وطلب علم ما
استأثر الله تعالى به وكلاهما فيهن
للعلم وتلك للعمل ودين الله
مضادة لهذا وهذا
انما جاء الرسول
لابطالهما وازا
لتهما والله
المتعال
وعليه
التكلان

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

تم

ايقاظ النائمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد واله اجمعين وبعد
فهذه رسالة معمولة لايقاظ النائمين وافهام القاصرين
ما اعتقدناه واظهرناه حيث كان للناس فتنة بسبب الذهول
والغفلة وهي ان الاقدام والشروع لعبادة بدنية محضة
لميت بوسيلة مثل الصلوة والصوم وقراءة القرآن والتهليل
والتسبيح والتكبير والتصلية بنية اخذ المال واعطاء ثوابها
لمن يريد المعطي الذي انما يعطي لاجل وصول ثواب تلك العبادة
لا يجوز في مذهب من المذاهب الاسلامية لاحد من الديانات
السماوية وانه لا يحصل منها ثواب اصلا سواء كان اخذ المال
ووصول الثواب تمام مقصودهما بان لا يقصد غيرهما او اعظم
مقصودهما بان قصدا معهما غيرهما قصدا حقيرا او علاوة
العظمية اذ لو كان على انتفاء الاقدام والشروع عند
انتفائه ووجودهما عند وجوده واحترزنا بالعبادة من
المباح المحض الذي ليس فيه ثواب ولا عقاب كالبيع والشراء
والاجارة التي يراد بها مجرد التنعم والتلذذ في الدنيا وعن
المباح الذي يستوجب الثواب كالتي يراد بها قوام البدن
والتقوي للعبادة ولو بناء المسجد او القنطرة او نحوها
واحترزنا بالبدنية عن المالية نحو تفريق الزكوة بين المصارف

واحترزنا

واحترزنا بالمحضة عن المركبة نحو الحج والجهاد على قول البعض
واحترزنا بقولنا لميت بوسيلة عن نحو الاذان والامامة و
التعليم على قول البعض واحترزنا بنية اخذ المال عن نية التقرب
الى الله تعالى واحترزنا بقولنا واعطاء ثوابها عن نحو الرقية
على قول البعض وادلة هذا المطلب عقلا ونقلا اكثر من ان يحصى
واظهر من ان يخفى حتى ان في بعض الازمان تأملت قليلا
ووجدت في سورة الفاتحة بضعة عشر دليلا فبينته في بعض
المجالس وغلب على ظني ان عدد ادلة كتاب الله تعالى على هذا
المقصد يزيد على عدد اياته وانه ما من مطلب من المطالب
الشرعية اكثر ذهابا من هذا وقد بينت بعضها في الفاظ لها الكلية
وبرهنتها ان يسلك مسلكا يفيد اليقين للمصنف الطالب
للحق بلا ايراد دليل مخصوص وبالله التوفيق
معرفة هذا المطلب الشريف موقوفة على معرفة امور قطعية يقينية
اتفاقية من عرفها عرفه ومن جهلها جهله اختصاص العبادة
لله تعالى ووجوب الاخلاص فيها وكون عبادة عن افراد الحق
في الطاعة بالقصد وحرمة الرياء وارادة الدنيا بعمل الاخرة
وكون النية شرطا في كل عبادة من حيث انها عبادة وكون
الثواب منوطا بالنية وكونها عبارة عن القصد لتخلي الباعث
عن العمل لاعمال الكل ولا حديث اتفق فان قلت فعلى هذا
يجب اطلاق العبادة في الدعوى وبعض سائر القيود قلت
نعم عند التحقيق ولكن تعرضنا واحترزنا للمتعرض

والقاصرين والنظر على الظواهر بيانه ان من فرض ذكوة رجل بالاجرة
ليس فعله هذا عبادة في الحقيقة ولا يستحق الثواب ولكن في
صورة العبادة واما الحج والجهاد بالاجرة على قول من جوز
فانما يكونان عبادة على تقدير كون الاجرة لمجرد الذهاب
الى مكة ودار الحرب وكون نفس الحج والجهاد بنيته صادقة
بان كان رجل يريد الحج او الغزو بحيث لو كان في مكة او قريبا
من دار الحرب لا يتخلف عن الحج والغزو ولكن ليس له مال او
له مال ولكن لا يسمح نفسه بانفاقه فيستاجره رجل واما
اذا كان نفس الحج والغزو ايضا لاجل المال فلا شك في عدم
كونه عبادة مستوجبة للثواب بنفسه واما كونه مسقطا للحج
عن الامر ففيه تردد لا عند المجوزين للاجرة واحتمال الاسقاط
انما نشأ من تحقق احد الركنين اعني المال عن الامر بنية
صادقة ومن عجزه عن الركن الآخر فيرجى من سعة رحمة الله
ان يجعل صورة الاعمال الصادرة من الغير بامر العاجز كانها
صادرة منه حتى يتم ركناه منه واما الاذان والامامة
والتعليم بالاجرة على قول البعض فلا شك انها ليست بعبادة
مستوجبة للثواب فتجويز الاجارة فيها ليس من حيث انها
عبادة بل من حيث انها وسيلة لها فاخذ الاجرة وعدم
النية انما ينافيان كونها عبادة لا وسيلة واما الرقية
بالاجرة على قول البعض فليس بعبادة ايضا بل هي من قبيل
التداوي فظهر ان كل عبادة من حيث انها عبادة لا يجوز

الاقدام على الاجارة لاجل المال فان قلت فليجز ما نحن فيه ايضا لاجل المال غاية
ما في الباب انه لا يكون عبادة مستوجبة للثواب وذا لا يضر بالجواز
كالاشياء التي احترز عنها واي فرق بينها وبين ما نحن فيه حتى يجوز
تلك عند البعض ويحرم هذا بالاتفاق قلت تلك الاشياء مشتملة
على شيئين وصف العبادة ووصف الوسيلة وليس تحققه للعبادة
في وضع الشرع حتى يحرم لغير الله تعالى بالاتفاق فبعدم النية
واخذ المال ينتفي الاول ويبقى الثاني الذي هو مراد المستاجر منه
فيتحقق معنى الاجارة اعني تمليك المنفعة بعوض واما ما نحن
فيه فمختص بالعبادة ومشروعة لها فقط فجعلها لغير الله تعالى قلب
الموضوع وتغيير المشروع فيحرم وايضا ليس في وضعه الا وصف العبادة
وحصول الثواب الذي هو مراد المستاجر فاذا انتفى بعدم النية
لا يبقى فيه منفعة اصلا فيلغو فلا يتحقق فيه معنى الاجارة فان
قلت كثير من الناس يظنون ان النية يتحقق مع كون الباعث قصد
اخذ المال بان يتلفظ بلسانهم انا نريد القراءة ونحوها لله تعالى
ويخطر ببالهم معناه فعندهم اذا تجرد عملا لله تعالى وحديث النفس
بنيته فهل يكون هذا الجهل عذرا في الاقدام واخذ المال قلت
الجهل بالامور الظاهرة المشهورة لا يكون عذرا في دار الاسلام
كمن جهل بكون الخمر اسما للمسكر المخصوص وظن انه اسم لشيء آخر او بكون
الزنا اسما لوطء مخصوص وظن انه اسم لشيء آخر فتناول المسكر المخصوص

والعطاء المخصوص لا يكون معذورًا اصلا فكذا لفظ الغيبة فانّ
معناها لغة وعرفا وشرعا هو القصد الباعث على العمل حتى
يعرفها الصبيان الذين لا اهتداء لهم للنظر والاستدلال
مثلا ان رجلا قال لرجل اذهب كل يوم الى فلان العالم فزره فلك
لكل زيارة درهم فطمع ذلك الرجل الدرهم فزاره كل يوم واخذ
الدرهم وقال عند زيارة ذلك العالم بانّا اتخذنا وزرتك
حبالك وشوقا الى مصاحبتك ومكالمتك وان حصل لي ونيتي
رؤية جمالك والتلذذ بها وعرف حينئذ ان مجيء ذلك الرجل
وزيارته انما هو لاجل الدرهم فلا شك ان ذلك الصبي يكذب ذلك
الرجل ويقول له هذه استهزاء وسخرية فلا كلام في عدم كون مثل
هذا الجهل عذرا في تناول الحرام وانما الكلام في كونه عذرا في دفع
الكفر عنه حيث اعتقد جواز قطع الحرمة او تردد فيه بناء على جهل
مركب فالذي يقتضيه النظر في قواعد الشرع ان الجهل باللغات الغير
المشهورة لا يوجب الكفر الا ترى الى ما ذكره الفقيه الزاهد ابو الليث رحمه الله
في تنبيه الغافلين حيث ان رجلا لو ذكر مساوي اخيه الغائب فقال له رجل
قد اغتبت فقال لم اغتب بل ذكرت حكاية ما فيه كفر ذلك الذاكر وليس كفره
لنفس الغيبة اذ هي معصية وليست بكفر بلا خلاف ولا لانكار حرمة
الغيبة صريحا اذ لم يصدر عنه فانما كفره لانكاره كون الغيبة اسما
لذكر العيوب الواقعة للرجل الغائب وهذا الانكار يتضمن انكار حرمة
الغيبة القطعية الحرمة وكون الغيبة اسما لما ذكر مشهور في اللغة

فلم يجعل

فلم يجعل جهله عذرا في دفع الكفر والتي لم يشتهر في معناها من الغيبة في
معناها فلم يثبت قطعية مطلبنا خرج الجواب عما نقل عن بعض
الكتب مما يوهم الجواز بوجوب التاويل ان امكن والرد ان لم يمكن
الا ترى ان خبر الواحد وان صحيحا مقرونا بالشرائط الاربعة المذكورة في
الاصول لو خالف المتواتر او الاجماع او المشهور لم يقبل ويؤول ان
امكن فكيف ظنك ببعض احاد الائمة اذا خالف كتاب الله تعالى وقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم والاجماع والقياس وتصريح العلماء المعتمدين في
كتبهم المعتبرة المشهورة بعدم الجواز عموما وخصوصا على ما بينت
بعضه في انقاذ الهالكين والجواب الثاني ان ما نقل عنه ليس من
الكتب المعتبرة المشهورة ومن جملة ما نقل عنه المرهمات ولا يوجد لها اسم
ولا رسم في كتب من الكتب المعتبرة ولا يعرفها احد ممن لقينا من العلماء
المحققين في زماننا ولو فرض عدم مخالفتها الشرع حتى ذكرتم يجز
العمل بها قال الفاضل المحقق ابن همام رحمه الله في شرح الهداية انه لو وجد
بعض نسخ النوادر في زماننا لا يحل عزو ما فيها الى محمد ولا الى ابي
يوسف رحمهما الله لانها لم تشتهر في عصرنا في ديارنا ولم تتداول نعم
اذا وجد النقل عن النوادر مثلا في كتاب مشهور معروف كالهداية
والمبسوط كان ذلك تعويلا على ذلك الكتاب انتهى فظهر من هذا ان مجرد
كون المصنف ثقة لا يكفي في جواز الاعتماد ما لم يشتهر والمرهمات لا يعرف
نفسها ولا مصنفها فضلا عن الشهرة وكون مصنفه ثقة فكيف يجوز
الاعتماد عليه مع مخالفته الادلة والكتب المعتبرة والجواب الثالث

ان ما ذكر فيها حجة لنا ان صح الاصحاب رح بها الا على الا ان يحمل على
قوله ولا يجوز تعمل الاخرة الاجرة بالاتفاق فان الاجرة اسم
لما كان عوض العامل من عمله وليس يلزم بلفظ الاجرة بلا خلاف
اذ الاعتبار للاغراض لا للالفاظ على ما بينا انفا والنهاية لكيل
فتحمل هذا النفي جميع صور مدعانا وانما قلنا الا ان قراءة
القراء بغلة الوقف فمراده ان يقف الرجل على من يشتغل
بقراءة القرآن حسبة كما يقف على الارملة واليتامى و
الفقراء من العلماء والمتعلمين والصالحين فهذا الوقف جائز
لانه ذكر هذه الاشياء تعيين لمصرف غلة الوقف لا امر فيها بشيء نعم
فيكون صلة تعطى لمن اتصف بتلك الصفات ولا كلام فيها بل
الكلام في عكس هذا اعني من يقف ويامر بالقراءة واعطاء الثواب
ويقرأ هو لاجل المال فلا يتصور فيه معنى الصلة ولذا قال في المحيط
البرهاني ولا معنى لصلة القارئ لقراءته في لفظ التعيين
والمصرح اشعار بما قلنا ويدل على هذا قطعا قوله لكون سببا
للقراءة اذ المراد القراءة حسبة حتى يكون خيرا ودالة موجودا
كما علمتم ما القراءة لاجل المال فشر ومعصية ورياء وعمل
الاخرة لاجل الدنيا فذلك اثم كما علمت فالسببية للقراءة حسبة انما
يتحقق في صورتين احديهما من شغله المعاش عنها وفي نيته ان
يشتغل بها حسبة لولا المعاش فيكون الواقف او المعطي من ملكه سببا
للقراءة ومدارا عليها فله مثل ثواب القارئ وثانيهما من هو غافل عن

ثواب

ثواب القراءة وفضيلتها فيذكر عنده ما ورد في تفضيلها وثوابها
فيبعث من قلبه داعية اليها ومقصودنا المذكور سبب الدال عليها فله مثل ثواب
القارئ ايضا فظهر ان المنقول عن الجهات لنا لا علينا والحاصل
ان مدعانا بعد تحريره ومعرفة مباديه في غاية الظهور بحيث يكاد
يحكم به من له قلب سليم ولو لم يشتغل بشيء من العلوم ولم يسمع
ما قلنا واما من سمعه فنفيه كشمس الضحى لا شك فيها لبصير نعم يجوز
ان يغلب على بعض العقول الضعيفة فلا تحتمله فيوجب البعد والخفاء كظهور
ضياء الشمس وغلبته على ابصار الخفافيش حتى منع الابصار فالمنكر
له والمتردد فيه والمطالب بجوازه بل المتمني له ينزع شجرة ايمانه
ويزلزله بل يخاف ان يقلعه من حيث لا يشعر ولكن من يضلل الله فلا
هادي له ويذرهم في طغيانهم يعمهون ومن لم يجعل الله له نورا فما
له من نور ان الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون
ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الاليم وما تغني
الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون افانت تكره
الناس حتى يكونوا مؤمنين وما كان لنفس ان تؤمن الا
باذن الله ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون قل لئن اجتمعت
الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القرآن لا ياتون بمثله ولو كان
بعضهم لبعض ظهيرا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله

[illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقنا التوحيد والايمان وجعل العلماء
معدن الفضائل [illegible] والبيان والصلاة والسلام
على نبينا محمد مفخر الانسان وعلى آله واصحابه الذين هم هداة
الدين بنفي البرهان وبعد قال افقر الورى و
احقر من في الثرى قليل العمل طويل الامل مطيع النفس
والشيطان والعاصي العقل والدين علي بن حبيب عفي عنهما
بلطفك يا غفران ولما شاهد هذا الفقير الذي يحتاج
الى فيض الفيضان احوال الجاهلين وتحريف الغالين
واضطرابهم بما جرت به عادة الجهلة وارائهم الفاسدين
حدائهم من قواعد فاسدة وامور مصطلحة خارجة عن قانون
الشريعة المطهرة داخلة في احوال اهل الجاهلية وهي بالملة
مردودة بقول من لا ينطق عن الهوى صلى الله عليه وسلم فان
اراد جمع هذه الرسالة من مسائل التي جرت عليها عادة
الجاهلية التي ورد النهي عنها فمن تمسك بهذا الامر وتجاوز من
اعتقاد عقائد الجاهلية وعمل بها فقد خطأ وخسر لقوله تعالى
فماذا بعد الحق الا الضلال الآية فالكتب المنزلة من السماء والا
ثار من العلماء المتورعين الانبياء بين الله بها الحق من الباطل
ويحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه فيحق الحق ويبطل الباطل

ولو كره المشركون وبذلك قد تبين ان الهدى انما هو في كتاب
الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسنن
اصحابه ومن تبعهم من العلماء الدين الى يوم الدين فاذا علمت
هذا ان كل ما نراه في زماننا ليس بحق ولا باحسان
فانا شاهدت في زماننا نشأ فيه بهذا القانون
وفسد بهذا المقياس فان طابق فحق والا فلا فقد قال
عز وعلا فماذا بعد الحق الا الضلال فانى تصرفون
فتبين بذلك ان ما على هذا القانون انما هو التبديل
والتحريف الذي وقع في اديان امم السالفة ولهذا تغير
الدين بالتبديل تارة وبالنسخ اخرى وديننا لا ينسخ
ابدا الحمد لله ثم ثم ولكن يكون فيه من يحرف بدخلهم التحريف
والتبديل والكذب والكتمان والاختراع لقوله عليه السلام
انه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا
ثم قال عليه السلام اذا شملتكم فتنة يجري عليها الناس تتخذونها
سنة اذا غيرت وعمل بغيرها قيل هذا قيل هذا منكر ومن
ادركها منكم فعليه بسنتي وسنة خلفاء الراشدين عضوا عليها
بالنواجذ فاذا تقرر هذا فالواجب علينا ان نتمسك
بالحبل المتين وهو القرآن المبين والحديث المروي عن سيد
المرسلين واقوال علماء العاملين القائمين بالحق ونصرة الدين الداعين

الى كتاب الله وسنة رسوله الباذلين انفسهم في ابتغاء مرضاته بنهم المؤيدين
بالحجة والبرهان القامعين لاهل الزيغ والطغيان محققي
علماء عصرنا فريد العصر وحيد الدهر صدر المحققين
شيخ الاسلام والمسلمين زين العلماء العاملين استا
ذي بمنزلة روحي في جسدي مرحوم ومغفور له سليمان
القرنوسي ومنهم امام العلماء واحد ورثة الانبياء
منار اهل العلم والايمان وشاهد الشهود والقرينا للمولى
المرحوم الفاضل الشهير بقاضي زاده وغيرهم من العلماء
العاملين قدس الله روحهم وجعل الجنة مثواهم جعلنا
الله من بركاتهم دنيا واخرى وحشرنا في زمرتهم وزمرة
المسلمين تحت لواء نبينا بامين يا معين ربنا لا تجعل
في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم رب
زدني علما نافعا والحقني بالصالحين واجعل لي لسان
صدق في الاخرين واجعلني من ورثة جنة النعيم حسبنا الله
سيؤتينا الله من فضله ورسوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون
فالمأمول من فضل الكريم ان يبارك لي ولمن خلفه من
الاعقاب التي اودعته في هذه الرسالة وغيره يسر الله
تعالى بمنه وفضله ولي الاجابة والايجاب ربنا اتنا
من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا انه قريب مجيب

اهل

اهل الملل في اثبات الوسائط بين الله وبين عباده وهم الرسل
الذين بلغوا عن الله تعالى امره وخبره وبينهم لم يورثوا دينارا
ولا درهما وانما ورثوا العلم وهولاء اذا اجتمعوا فاجماعهم
حجة قاطعة وان تنازعوا في شيء ردوه الى الله والى الرسول
واما من اثبت الوسائط عما سواهم باولياء الله تعالى وجعلهم
بين الله وبين خلقه كالحجاب التي بين الملك ورعيته بحيث
يكونون هم يرفعون الى الله حوائج خلقه وان الله يهدي
عباده ويرزقهم وينصرهم بتوسطهم بمعنى ان الخلق
يسألونهم وهم يسألون الله تعالى كما ان الوسائط عند
الملوك يسألون حوائج الناس لقربهم منهم والناس يسألونهم
ادبا منهم ان يباشروا سؤال الملك او لان طلبهم من
من الوسائط انفع لهم من طلبهم من الملك لكونهم اقرب
الى الملك من الطالب فمن اثبتهم من الوسائط على هذا الوجه
فهو كافر مشرك يجب ان يستتاب فان تاب والا قتل وهؤلاء
مشبهون لله شبهوا الخالق بالمخلوق وجعلوا لله اندادا
فان الملك ليس مريدا لنفع رعيته والاحسان اليهم الا
بمحرك يحركه من خارج او من بين يديه بحيث يكون يرجوه
ويخافه ويحرك ارادة الملك وهمته في قضاء حوائج رعيته
والملك يقبل تشفعهم تارة لحاجته اليهم او لخوفه منهم تارة

لجزاء احسانهم اليه ومكافاتهم على انعامهم عليه حتى انه يقبل
شفاعة ولده وزوجته ومملوكه وان تضرر بذلك
فانه اذا لم يقبل شفاعته يخاف ان لا يطيعه ويسعى في ضرره
وشفاعة العباد بعضهم عند البعض كلها من هذا الجنس
فلا يقبل احد شفاعة احد الا لرغبته ورهبته والله تعالى
هو رب كل شيء ومليكه وهو ارحم بعباده من الوالدة
بولدها وعالم بمصالحهم وسبحانه تعالى لا يحتاج الى محرك
ولا الى من ينصحه ولا الى من يدل عليه ولا يرجو احدا ولا
يخاف من احد بل هو الغني عن العالمين فلا يجوز ان يكون
في الوجود من يكرهه على خلاف مراده ويعلمه ما لم يعلمه
او من يرجوه رب تعالى او يخافه وكل الاشيا انما يكون
بمشيته فما شاء كان وما لم يشا لم يكن والى ذلك اشار
حبيب رب العزة بقوله لا يقولن احدكم اللهم
اغفر لي ان شئت ولكن ليعزم المسألة فان الله تعالى
لا مكره له والشفعاء الذين عنده يشفعون باذنه
لقوله تعالى ولا يشفعون الا باذنه وقال الله تعالى الا
لمن ارتضى وقال الله تعالى ولا تنفع الشفاعة الا اذن له
وقد علم المسلمون كلهم انه لم يكن عامة المسلمين في
مشايخهم المعروفين يرفعون الى الله حوائجهم لا ظاهرا

ولا

ولا باطنا بهذه الوسائط والحجب فتعالى الله عن التشبيه بالمخلو
قين من الملوك وسائر ما يقوله الظالمون والجاهلون
علوا كبيرا فمن اراد ان يتخذ وسائط من اولياء الله تعالى
في جلب المنافع ودفع المضار ونصرته على عدوه ويلزم
منه ان يرزق الله تعالى الكفار وينصرهم بالذات
بلا واسطة ويرزق المؤمنين وينصرهم بواسطة من
المخلوقات فهذا من اعظم الشرك الذي كفر الله به
المشركون حيث اتخذوا من دون الله اولياء وشفعاء
وذلك ان المشركين صوروا ودا وسواعا ويغوث
ويعوق ونسرا وهي اسماء رجال صالحين من اولاد
آدم عليه السلام فلما ماتوا قال ابليس عليه اللعنة لمن بعدهم لو صورتم
صورهم فكنتم تنظرون اليهم فصوروا صورهم يتبركون
بهم ويجلبون بهم المنافع ويدفعون بهم المضار ويرفعون
اليهم حوائجهم واشركوا بالله تعالى بهذه الصور خلق
كثيرا من لدن ذلك الزمان الى يومنا هذا قالوا انا وجدنا آباءنا
على ذلك وانا على آثارهم لمقتدون كما شهد به القرآن فاعلم
ما يتقبل به العلماء كما لا يخفى عليك ومن الناس من يعتقد
ان شيخه ينفعه او ينصره او يهديه او يعينه ان كان
يفضله على النبي عليه السلام تفضيلا مطلقا او مقيدا في شيء من الفضل الذي

بقربه الى الله تعالى او كان يرى انه هو او شيخه مستغن عن
متابعة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فهو كافر ان اظهر ذلك
ومنافق ان لم يظهره ومن جعل الانبياء او الملائكة وسائط يدعوهم
ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل
ان يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب وتفريج
الكروب وسد الفاقة فهو كافر باجماع المسلمين لانه لا هادي
غير الله لقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشاء وان ما يدعى من دون الله لا يملك كشف الضر
ولا تحويله وانهم يرجون رحمته ويخافون عذابه ويتقربون ن
اليه لقوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله فلا يملكون
كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يبتغون الى
ربهم الوسيلة ايهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه
ان عذاب ربك كان محذورا وقال الله تعالى ما كان لبشر ان
يؤتيه الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي
من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب
وبما كنتم تدرسون ولا يأمركم ان تتخذوا الملائكة و
النبيين اربابا أيأمركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون
فاخبر سبحانه وتعالى ان اتخاذ الملائكة والنبيين اربابا كفر
فاذا كان حال من يتوسط بالملائكة والانبياء عليهم السلام هكذا

مع كونهم عباد مكرمون ومرتاضون عند ربهم فكيف
حال من يستغيث ويستمد باولياء الله او بارواحهم مع انهم
محجوبوا الحواس ثم العياذ بالله من حال العوام كالهوام
فلا يجوز لاحد الاستعانة بغير الله تعالى وهو غياث
المستغيثين فلا ينبغي هذا الا الله لا يملك مقرب ولا نبي
مرسل ومن زعم ان اهل الارض يرفعون حوائجهم
التي يطلبون كشف الضر عنهم الى اولياء الله تعالى او ارو
احهم فهو كافر ضال مشرك فكيف يكون المؤمنون
يرفعون حوائجهم الى الله تعالى بعده وهو القائل تعالى واذا ه
سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي
الداع اذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون ن
وقال الله تعالى واذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون
الا اياه وقال الله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه و
اما الاسماء التي يدعي العامة الان من النساك والفساق
من اهل الديوان والعامة كالقطب والغوث والاوتاد
والابدال الاربعين والنجباء الثلاثمائة فهذه الاسماء
ليست موجودة في كتاب الله ولا هي مما تؤثر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف الا الابدال
الاربعين فقد روي فيهم حديث شامي منقطع الاسناد

عن علي بن ابي طالب فوصا الى النبي عليه السلام ولا توجد هذه
الاسماء في كلام السلف على هذه الترتيب ولا هي ماثورة
على هذا الترتيب والمعاني عن المشايخ المقبولين عند الامة
قبولا عاما وانما توجد على هذه الصورة عن المتف
سطين من المشايخ وقد قال اما تواترا لها عن غيرهم اوقات كان
فكان في المؤمنين في كل وقت من اولياء الله تعالى ممن لا يحصي عدده
الا رب العالمين لا ينحصرون بثلثمائة ولا بثلثة الاف
وليسوا بمحصورين بعدد ولا محدودين بابد وكل من جعل
لهم عددا محصورا بهذا الترتيب والطبقات فهو
فهو من المبطلين الخارجين عن الهدى واما هؤلاء القلندرية
من اهل الضلالة والجهالة وكثير منهم كفروا انهم بالله
ورسوله لا يرون وجوب الصلوة ولا وجوب الصيام ولا
يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق
وكثير منهم اكفر من اليهود والنصارى وهم ليسوا من اهل الكتاب
ولا من اهل الذمة وقد يكون فيهم من هو مسلم لكنه مبتدع
ضال او فاسق فاجر ويجب عقوبتهم على هذا الشعار الملعون
فيجب على الوالي ايده الله تعالى بنصره تطهير البلاد من
اهل الضلال والعناد الذين يدعون التصوف والرياضة بخروجهم
من بين العباد وهم الذين اختصوا بنوع لبسة والتعلق

با

بالله و الرقص وادعوا لانفسهم المنزلة واهل الزلة افتروا
على الله كذبا ان لهم جنة فالنبي عليه السلام من الملك دولا
ولا هو للملك منه قيل له ان كانوا يغوون عن الطريقة المستقيم
هل ينفون من البلاد ويقطع فسادهم عن العامة فقال
اما الحجة الاولى ابلغ في الصيانة وابلغ للديانة وتمييز الخبيث
اولى والي اصل نحن نقول ان وجود هؤلاء بهذه الاوصاف
والطبقات بانه حجة ثبتت من القران والحديث وباجماع
متواتر من القرون الثلاثة حتى نعتقد لان العقايد لا
تنعقد الا من هذه الادلة الثلاثة قل هاتوا برهانكم
ان كنتم صادقين فان لم يأتوا بهذه الادلة الشرعية فهم
كاذبون بلا ريب فلا نعتقد الا كذبهم ومنها اي من مسائل
النبي جرت بها عادة الجهلة الذي يأخذ النبي ذبحت لوجه انسان
سواء كان ذلك الانسان حيا او ميتا لان قاضيخان في
فتاويه رحمه ذبح لوجه انسان في الحوادث وما اشبه
ذلك فهو كافر والمذبوح ميتة فلا يؤكل وقال البزازي لو
ذبح شاة لقدوم الامير ولقدومه او احد من العظماء لا يحل
اكله وان ذكر اسم الله عليه لانه ذبح لتعظيم غير الله تعالى
وفي الفتاوى التاتارخانية نقلا عن مجموع مسائل مولانا شيخ الاسلام
علاف سنان رحمة الله عليه قال رجل ذبح شاة او طيرا على

على قرب موتاه او على شبه بيدا او رأس عين الماء او لاجل مريض
او نحو ذلك كله لعب و لهو اهل لغير الله فيلزم منها
الكفر والذبيحة ميتة وقال ابو الليث في تفسيره لا يجوز الا كل
من الذبائح التي ابتلي الناس عليها في زماننا مثلا ان بعض
ما ابتلي يجوز تحت شجرة او عند رأس عين او في جبل او
مغارة مما جعلوها في بعض الامكنة بمنزلة القبر ويعلقون عليها
عقد بالحجر بالاحجار ويعتقدون انه محل زيارة ويقولون
ان هذا الشجر والحجر او رأس العين او الجبل ونحوه محل الزيارة
ومقام محفوظ ومبارك وكل من جاء اليه سقيما او عليلا
لا يجد الصحة ويقضي حاجته فيذبحوها هنا شاة او بقرة
وغير ذلك فهذا الذبح مثل ما ذبح على النصب لا يحل اكله
والذابح كافر وذبيحته ميتة وقال الامام فخر الدين النصب
احجار كان اهل الجاهلية يضعونها حول الكعبة
وكانوا يذبحون عندها للاصنام وكانوا يلطخونها بتلك
الدماء ويضعون اللحم عليها فقال المسلمون يا رسول
الله كان اهل الجاهلية يعظمون البيت فنحن احق
ان نعظمه وكان النبي عليه السلام لم يكره ذلك فانزل الله تعالى
هذه الآية لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله
التقوى وبعد الهجرة النبوية في السنة الثامنة فتح رسول الله

صلى الله عليه وسلم مكة المشرفة فرمى ما فيها من الا
صنام والاوثان وجعل بعضهم حطبا والمسلمون
ايضا ذبحوا على النصب ولم ينقطع كل عاداتهم الجاهلية
حتى نزلت سورة المائدة في سنة حجة الوداع واتى الله
فيها ايات بينات حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير
وما اهل لغير الله به وما ذبح على النصب ونسخت الذبيحة
المذكورة التي يفعلها المسلمون على النصب بعد نزول هذه
الآية التي عد كفر الذابح وذبيحته ميتة ويجوز ان هذه
الذبائح التي ذكرناها داخلة بعضها تحت قوله تعالى
وما اهل لغير الله وبعضها تحت قوله تعالى وما ذبح
على النصب وقد قال قاضيخان في كتاب السير رجل يذبح
في وجه انسان او وقت الخلقة او في الجوازات وما اشبه ذلك
قال الشيخ الامام ابو بكر يكفر الذابح والمذبوح
ميتة فلا تؤكل وفي البزازية من كتاب الصيد في الفصل
الرابع ذبح شاة للضيف ذاكرا عليه اسم الله تعالى
يحل اكله لانه سنة الخليل عليه السلام واكرام الضيف
اكرام الله تعالى وهم من ظن انه لا يحل لعلة انه ذبح
لاكرام ابن آدم فيكون اهل لغير الله تعالى كذا في
جامع الفتاوى واعلم ان الذابح في الاصل هو قربة

ومباح كالصلاة والصدقات وانما الشرط عند ذلك
الذكر الخالص لقول ابن مسعود رض جردوا التسمية عند
الذبح ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا وكذلك
الصلاة قربة ومباح ومحبوب الى الله لكن اذا صلى
لاجل غير الله تع او عند المقابر او في ارض مغصوب
وبلباس مغصوب او في اوقات مكروهة كانت مكروهة
وكذلك الهبة للمطلوبة ومعقولة مشروعة
اذا برئ من تهمة الرشوة وفي بدايع الصنايع في تر
تيب الشرايع ان الاضحية لما وجب نسخت
كل قبلها من الرجبية والعتيرة فعلها المسلمون
في اول الاسلام فنسخها ذبح الاضحية لما روي
عن عايشة رض انها قالت نسخ صوم رمضان
كل صوم كان قبله ونسخت الزكاة كل صدقة
كانت قبلها ونسخ غسل الجنابة كل غسل كان
قبله ونسخت الاضحية كل ذبح قبلها فهذا اشارة
الى التحريم لانها كانت فضلا قبل النسخ ومتى نسخ
الفضل لا يبقى الا الكراهة بخلاف الصوم والصدقة فانها
كانت منها الفرايض لا من الفضائل فاذا نسخت منهما
الفريضة يجوز التنفل بهما وكذا الغسل واما العقيقة

سنة حسنة وهي من الغلام شاتين وعن الجارية شاة
يذبح عن المولود يوم سابعه واما النذر قال التاتارخانية
رجل قال ان برئت من مرضي هذا ذبحت شاة فبرئ
لا يلزمه شيء لانه قد ثبت في الصحيحين عن النبي عم
انه نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير انما يستخرج
به من البخيل واما النذر في المباح لزمه الوفاء بما يستحب كالصلاة
والصوم والحج والاعتكاف واما النذر بالذبح والصدقة
فلا يلزمه عليه شيء وتركه اولى لما روينا فمن اثبت شيئا
بلا علم او بخلاف الشرع كان مبطلا لان العلم والعمل بلا
اقتداء الشرع وبلا متابعة الشارع ضلالة لقوله تعالى
فماذا بعد الحق الا الضلال ولو على صورة العبادة الا ترى
من صام يوم العيد وايام التشريق يكون عاصيا او من
صلى في اوقات مكروهة كانت الصلاة مكروهة لكونها
بلا اقتداء الشرع وكذلك النذر انما هو باطل لعدمه من
الشرع وفي الهداية ان ايجاب العبد معتبر بايجاب الله تعالى
ولا شيء من هذه العبادات بايجاب الله تعالى مخصوص بمكان
دون مكان لان التزام النذر انما هو من جهة ما هو قربة والقربة
فعل العبد المقصود به التعظيم لله تعالى على الشرع
وقد روي بالتزام لان جهة القربة في هذه الاشياء

الا نفس التصدق بدرهم حتى فقير او ليس لهذا الفقير
الخاص ولا للزمان الخاص ولا للدرهم المعين ولا للمكان
المعين ولا للمادة المعينة مدخل في كونه قربة لانها
ليست بافعال للمكلف فلا يوصف بكونها قربة لكن
لو التفتنا تعيين النذر المعين والدرهم والفقير والمادة
والمكان لانه مجانس لايجاب الله تعالى وهو القربة الى الله
تعالى فلما تعين المكان والمادة وغيرها من المعينات
وفي فعل هذا يستحق الذم بقوله تعالى واذا مس الانسان
ضر دعا ربه منيبا اليه ثم اذا خوله نعمة منه نسي ما كان
يدعوا اليه من قبل وقال الله تعالى اذا مس الناس ضر دعوا
ربهم منيبين اليه ثم اذا اذاقهم منه رحمة اذا فريق منهم بربهم يشركون
فينبغي للمؤمن ان يعظم شأن الله تعالى ويقبل عليه تعالى
في السراء والضراء فانه سبحانه وتعالى ينجيه عند الضراء
كما قال الله تعالى في قصة يونس عليه السلام فلولا انه كان من المسبحين
للبث في بطنه الى يوم يبعثون ومن جميع محنه وشكره
على نعمه في الجملة والقربة ينفعه ذلك عند المصائب
والشدائد واما التضرع في الرخاء والغفلة عنه في السراء فمكروه
في اشد الكراهية لانه من صنيع المخادعين والمستهزئين
كما تلونا آنفا ثم نطوى على النذر بسبب دفع البلاء

وحصول النعم كان مبطلا كما ذكرنا والحاصل لو كان التقرب
يمكن التقرب الى الله عز وجل بالذبح في الاماكن المتبركة
لكان عند الكعبة المعظمة لان اشرف الاماكن في الارض
هي الكعبة المشرفة وايضا ان كان يمكن عند المقابر لكان
عند الروضة المطهرة بالمدينة المنورة لانها افضل البقاع
في الدنيا بعد مكة اما قبر النبي عليه السلام الذي ثمة اعضاؤه
الشريفة فهو افضل من الدنيا وما فيها وايضا على اثر الانبياء
والمرسلين والخلفاء الراشدين والصحابة العظام وعلى قبور
الشهداء في غزوة النبي عليه السلام وغيرهم من الشهداء والائمة
الكرام نور الله تعالى مراقدهم والحال انه لا يمكن الذبح على قبورهم
فكيف يمكن على غيرهم والمسلمون الذين يحجون بيت الله
في الكعبة لا يمكن الذبح لا كلهم عند البيت العتيق وما حوله اما
اما اذا كان لهم دم الهدي او دم الجنايات يجوز لهم الذبح خارج
حرم الكعبة اما الاضحية الواجبة لا يمكن في مكة ولا في سوق
مكة الا بمنى في منحر ابراهيم عليه السلام وعن عائشة رضي الله
عنها انها قالت قال النبي عليه السلام لعن الله تعالى على اليهود
والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فلا تتخذوا
القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وانما نهانا عن اتخاذه لاستلزامه
على الجمع بين تعظيم الله تعالى وتعظيم غيره في العبادة وهو شرك

خفي وقال اصحاب الشرع لا تتخذ وامثالها للصلحاء والانبياء والا
ولياء مسجدا اي معبدا فانه من فعل اليهودي ولهذا قال عليه السلام
لا تجعل قبري وثنا يعبد بعدي هذا سواء كانت تلك العبادة بدنية
او مالية وقال صاحب القنية هذا فضل عنه الناس غا فلوان
حواصهم فكيف دعوانهم وقتلها اي من مسائل الحرج جرت
عليها عادة الجاهلية اتخاذ الطيرة والرقى والتمايم و
التولة والعدوى والهامة والصفر فاما الطيرة
ان يتشأم بشيء من الاشياء ويعتقد شؤمها ويجعله
امارة نحوسة في مقام صنعهم كما قصد احد منهم الى حاجة
واتى من جانبه الا سبن لهيئة وغيره يتشأم فيرجع وفيه جرت
عادة العوام على التحاشي من اعطاء النار بعد الغروب
وتشاؤمهم بذلك يزعمون انه موجب للموت ونحوه
والكنس بالليل والغسل بفتح الغين اي غسل الثياب
يوم الجمعة والمبادرة الى غسل ثياب الميت خوفا من
ان يتحى ثقلها وانطفاء مصباح من غسله وعدم اخراج
الطفل من البيت قبل الاسبوع ووضع النفساء من الدخول
على نفساء اخرى وغيرها مما يطول تفصيله فهي الطيرة
فابطلها النبي عليه السلام بقوله الطيرة شرك قاله ثلاثا
كذا في الحدائق الحقائق وكذا في المصابيح الهداية واما

الرقى

الرقى باسم صنم او شيطان ونحوه مما لا يجوز في الشرع
كما يفعله العوام المباينة للحق النائية عن الحيلة و
التمايم التي هو نضح للعالم للمريض والعلو بسبب نفس ن
له مما لا يجوز عند الشرع عقلا ونقلا كما ذكره واما
التمايم جمع خرزات ونحوها تعلقها النساء على عنق اولاد
هن يزعمون انها تدفع العين وكذلك العظام المنصوبة في
الكروم والزرع باعتقاد انها تدفع العين فابطلها
النبي عليه السلام بقوله ان الرقى والتمايم والتولة شرك
والتولة بالكسر نوع من [illegible] السحر يحبط فيه
فيه شيء في التبن قرطاس يكتب فيه اللمحة وغيرها مع
الطلسمات والتبن نحاوه واما العدوى اسم من الاعداء وهو
مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره فلما جاء الحديث في
بطلان عدوى الآفات علمنا ان لا يجاوز شيء من
الامراض من صاحبها الى غيره واعتقاد ذلك النجاوة وهم
محض والنفس في طباع الجهلاء فاشتكى بنفعهم اعتقادهم هم
واما الهامة فقد كانت الجاهلية يزعمون ان ارواح الميت
يأتي الى اهل بيته او كقارة يعنه على صورة الطير يسمعوا
كلامهم ويقولون ليطعمونا او ليقعنا فلاذا ادركتهم
ما يمنعونه طاروا الى قبورهم فابطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا الا عتقاد

بفعل ولا هامة واما الصفر وهو النسيء المعروف في الجاهلية
وهو كانوا يتشاءمون وبصفر ويقصرون مصالحهم الى
اخراج الشهر فنفاه النبي عليه السلام بقوله ولا صفر
وانما ذلك الشهر ايضا وهم مستقر في طباع الجهلاء
بشوم اعتقادهم الذي يتشاءمون بهذا الشهر
المبارك فهؤلاء الجهلة ان كانوا قد كثروا في هذا
الزمان لقلة رعاة العلم والايمان وفقدوا اثار الرسالة
في اكثر البلدان واكثر هؤلاء المذكورين من اول
هذه الرسالة ليس عندهم من العلم واثار الرسالة النبوية
ومنها اي مسائل التي جرت [illegible] عليها عادة الجهلة
اتخاذ الطعام اتخاذ الميت في يوم الاول او في الثالث بع
او في اليوم الاربعين او في الاحيان كما جرت به عادة بلاد
دنا فهو بدعة قبيحة منكرة مستقبحة مشوبة بحظوظ
النفس الفانية والرياء والسمعة والاكل منه ممنوع لانه
مفسد للقلب كما في يوم البعث لا ينتفع بها
الميت الا اذا كانت خالصة لوجه الله تعالى سالمة من
العجب والمباهاة صافية من الحرام والشبهة فان صنعت
من اصل تركة يتعلق بها حقوق سيما ان كان ايتاما صغارا
فيصير على الاكل وبال والمعاون لهم اكل مال اليتيم

الذي هو من اكبر الكبائر قال الله تعالى ان الذين يأكلون
الاجماع أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وكذلك
الى اهل الميت وصنعة الطعام والمبيت عندهم وكذلك
ما يفعله اهل الميت من الطعام وغيره عند المقابر او
في المساجد او في الجبانات ويجتمعون الناس عليه بدعة قبيحة
وكذا الاقراص والحلو التي تعمل ليلة الجمعة للصدقة اذا
لم يكن خالصا لوجه الله تعالى وصافية من الحرام والشبهة
واما الطعام الذي يتخذها اهل الميت في اليوم الاول
او في السابع او في الاربعين يكره اصلا بالاتفاق
سواء كان يعمل لوجه الله تعالى او للرياء او من الحلال او من
الحرام لجعلهم مخصوصا للثلاث الايام لانعدام القربة
الا لله تعالى في التعينات والاختصاص كما بيناه
وكذلك ما يفعله بعض القارئين من الذكر عندهم وما يأخذه
الناس منه الكعك والصابون ونحوه حرام يجب عليهم
وعلى غيرهم ان لا ينفقوا على ذلك الا بمسوغ شرعي
ولا يغتروا بعادة الفاسقة المخالفة للشريعة المطهرة و
لين العجب من فقهاء الشيطان والخطباء الغالين والائمة الضالين
كيف يعصون الله ورسوله وينهبون مال اليتيم الميت
على الجبانة بين الاحياء والاموات ولا يستحيون من الله

عز وجل ولا يبر اقبح نه اولا يعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن النياحة وحذر منها انهم لا يتدبرون القرآن والحديث
ام على قلوبهم اقفالها فويل لهم مما كتبت ايديهم
وويل لهم مما يكسبون وكذلك هؤلاء الفقهاء الجهلة اذا مات
احد من اكابر الناس اهتموا بشانه واجتمعوا لجنازته و
عطلوا [illegible] اشغالهم واسبابهم خوفا من المذمة
وجمعا للجاه والمال ونحوه من النيات الفاسدة واذا مات
الفقير لا يكترثون به ولا يهتمون بشانه ولا يتوجهون
لزيارة قبره فصدق عليهم الصادق بالله اتخذوا احبارهم
ورهبانهم وسادتهم وكبرائهم اربابا من دون الله وصدوا
عن سبيل الله فاضل اعمالهم ومنها اي من مسائل التي
بها عادة الجهلة النياحة على الميت والجزع بضرب الصدر
ونتف الشعر وتسويد الوجه والاعضاء وحثو التراب على
الراس وشق الجيب فكل واحد من هذه حرام بعرفها لقوله
اثنان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة و
قال عليه السلام اربع في الجاهلية لا يتركونهن الفخر
بالاحساب [illegible] والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم و
النياحة كذا في فصول مفصل فكل ما يكون من امارات الجزع
المذموم فحرام وبدعوى الجاهلية وكذلك الاحداد بترك

الزينة بعد ثلاثة ايام المعتادة لا يحل لامراة تؤمن بالله
واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث والعجب من
سفه النساء بالقاء القصايب ونحوها احداد او طاعة
الشيطان ولو امرن بنزعها العصين الله واتباعا للخنث
ربهن وتعاليهن بالمذكار ووجع الراس ونحوه ويتفقن
بالتقرب للشيطان والسواد هو عليهن يوم القيمة بلوى
وسواد من نار جهنم ولو قيل لهن غير المصايب تقنع
بهذا التقرب لتشامرت نفوسهن فابين لذلك فعليهن
من الله ما يستوجبه ما افترضن على اتباع البدعة وطاعة
الشيطان ما ابعدهن من طاعة الله وطاعة رسول الله فيجب
زجرهن عن ذلك كله اذا امكن والا فالمقاطعة في الله
لهن ولمن كان سواد هن مخيمة على الرجال والنساء
قال الله تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون
من حاد الله ورسوله ومنها اي مما جرت عادة الجهلة
المباينة عن الحق وموجبات اللعن زيارة القبور للنساء لما
من المفاسد التي يطول تفصيلها من تبرج بزينة وفعل
ولطم وندب وتعديد وغيبة ونميمة ونشر الشعور وحل
نعولهن برجمها واطراح وقت الصلوة بل تركها ايضا
بالكلية واطلاق بر حال كفسقة ووطئ القبور بما بالنعال

التحية والجلوس اليه كما والاستناد اليهما مما لا طائل تحته
لفاعله لعن زوارات القبور وتحل زيارة القبور للرجال
ان لم يكن فيها من المنكرات التي ذكرنا ولا يفرق في زيارته
بين الفقراء والضعفاء والاغنياء والاقرباء والصغراء
والكبراء بل يجري الفقير والضعيف ونحوهما بالزيارة
فوق اكرام ابناء الدنيا والناس على عكس من ذكر في
زماننا كما ذكرنا آنفا اياك من العجب بعد النهاية والقراءة
وساير الطاعات ومنها اي من المسائل التي جرت بها عادة
الجهلة ان يوضع عند راس القبر نصبة خشب او حجر والكتابة
والبناء عليه وكتابة القرآن ان كان كراهة ولو قيل بتحريمها
في مظنة الاهانة لم يبعد بل لا يتوقف في ذلك الا مطموس
البصيرة كيف وقد قالوا بالمنع من كتب حرفا من حروف
المعجم على بساط ونحوه ولو لم يكن قرآنا وقد وقفت على
مؤلف مستقل في هذا المعنى وقد صرح السبكي بانه حرام
اذ للحروف في الحقيقة احترام فاذا علمت هذا فاعلم
ان كتب بعض اسماء الله تعالى في الفقه كدعاء النور
كما فعله بعض السفهاء الجهلاء من الائمة لبعض اغراض
الفاسدة الفانية من اخذ الدراهم وغيرها على الاثم والعدوان
وقد رايت قبرا مكتوبا عليه آية الكرسي واعلا

واعلا من القبور يكتب عليه اسم الله تعالى مكتوبا الى رحمة
الله تعالى فلان ثم يجيء الكلاب فتبول على ذلك الاسم
والاسم فلا شك في تحريم هذا ولا تحريم المتسبب عليه
بالفعل او الفعل او التقرير بأثم فاعله والمعاون ومنها
اي من مسائل التي جرت عليها عادة الجهلة ما صنع في
في الاعياد والاعراس من اللعب واللهو فان الاعياد ايام
ايام مباركة يغفر الله تعالى فيها ذنوب المستغفرين
ويستجيب فيها دعوة السائلين ويرحم فيها عباده
المحسنين فالواجب علينا الاشتغال فيها العبادات
وانواع الطاعات والاجتناب عن المنكرات الحذر كل الحذر
من نحو اللغط السنة في الخصوص والميت كما جرت عادة الجهلة
والفسقة من النساء المائلات المميلات العاريات الكاسيات البا يجاف
الملعونات فانهن يحضرن عند المحتضر وذلك الميت
بما يحدث بعضهن بعضا بالندب وذكر فضائل الميت
كذا والسلق واللطم والحدث والحلق ورفع الصوت
بالبكاء والنوح كل ذلك حرام من صنع الجاهلية لقوله
عليه السلام ليس منا من حلق وسلق وخرق وفي الحديث
الضرب على الفخذ عند المصيبة يحبط الاجر وفي الحديث النياحة يحة
من عمل الجاهلية ولا تخمشوا ولا تجمعوا فان النياحة الممنوع

اليهاني لعنة الله تعالى فحق واجب على بسط الله يده عليهن
من زوج وولي ووال ورئيس ان يزجرهن عن ذلك
ويعزرهن بما يليق بالحال ويتأكد على اولياء الميت
ذبهن عن ذلك فان فيه مؤاخذة لانه مما يجب ومن عجز
عن الانكار فالاولى له ان لا يحضر مثل هذه الجنازة
فان رأى من شهود المنكر قال الله تعالى ولا تعاونوا
على الاثم والعدوان واتقوا الله ان الله شديد العقاب
ولكن الكامل امين ان رئي ضيقا نشره او شرا
والبعض بصره الاعمى يحتاج الى نظره ولا يحضر سوق
الفاسق والمعين والعيد ولا يحمل على رأي الناس كما هي
عادة الجهلة عن المنكرات وموافقة ارباب التلاهي والفقلات
كما يفعله اليهود والنصارى في اعيادهم كما امرنا الله
تعالى في كتابه العزيز بقوله وذر الذين اتخذوا دينهم لعبا
ولهوا قال الله تعالى جعل لكل قوم عيدا عيدا اتخذوا عيد هم
لعبا ولهوا الا هذه الامة فانهم اتخذوا عيدهم
صلوة وتكبيرا والصدقات وفعل الخير لله تعالى يعني دع
اي اترك واعرض عن الذين اتخذوا دينهم اي جعلوا
عيدهم لعبا ولهوا مثل فاذا جعل هذه الامة عيدهم
لعبا ولهوا مثل اليهود والنصارى يخاف عليهم ان

يكونوا

يكونوا منهم لقوله عليه السلام من تشبه بقوم فهو منهم فلهذا
كان الفقهاء على فتنة من التشبه كما صرحوا به في مسائلة
كثيرة في الكتب الفقهية كما لا يخفى عليك واما في الاعراس سيه
من امور مبتدعة باطلة خارجة عن قانون الشريعة وما
في العادات الجاهلية صدورها بقول من لا ينطق
عن الهوى وهي كثيرة لا يحصى عدها الا الله فلنذكر
اعظمها وهي نقل الجهاز بالمفاخرة والمباهاة على الدواب
ورؤوس الرجال في الاسواق وغيرها مع النساء المتبرجة
زينتهن ما لا مبدلة محدقات بالرجال نابعا لهم من شارع
الى شارع ومن سوق الى اخر بالات اللهو المحرمة وفي
ذلك من البلاء وفتنة الضلال ووجه البدعة مما لا يعلم الا الله نق
ولا ينكر له من العوام ولا من الخواص ولعل ابتغاء الكلام
على ما فيه من مخالفات الشرع العزيز ظاهرا وباطنا يحتمل
ان يفرد بالتصنيف في مجلد ضخم ولكن لم تجد فراغا لذلك
مع ان مسكني بيت مظلم وبان كان تعليم بعض اولاد
اخيا لي لا يسع وقتي له ففائدة الكلام عليه التحذير من تلك
الاخلاق الشيطانية والافعال الجاهلية والقانون المتضمن
وزن كل حادثة بالكتاب والسنة فما وافق فاقبل وما
فاتركه ان رمت الفلاح ورغبت في النجاح دليله قوله عز وجل

وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ثم
تدبر و التهديد بعد هذا بالعقاب الشديد فانه سبحانه
وتعالى ختم الاية بقوله [illegible] واتقوا الله
ان الله شديد العقاب تالله لقد اصبحنا في زمان
تداخل اهل كتاب الله تعالى وسنة رسوله خلف ظهورهم
واكبوا على المخالفة لهما في الظاهر والباطن جهارا مفتخرين
بدوا اذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع
ما وجدنا عليه اباءنا كما ذكرنا فيما مر واغار توا في ذلك من
الكفار المنعي اليهم بقوله تعالى وكذلك ما ارسلنا من
قبلك في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا اباءنا
على امة وانا على اثارهم مقتدون كما ذكرنا من قبل اللهم
وفقنا لاتباع نبينا عليه السلام واما الحاضرات من النساء في ليلة
الحنا وليلة الزفاف وصبيحته فلا حرج ولا منع منه ان كن
على السنة جامعا استثناء من الحنا وعدم التبرج بالزينة
كتبرج الجاهلية الاولى والمفاخرة بها والمباهات على غيرها وعدم
الرائحة العطرة المثيرة لغرائم الشهوة من صدور الرجال الا
جانب وغضت الابصار وامنت المفاسد واما المنوع من ذلك
بحكم الشرع كما علم العادة في هذا الزمان فان العاقل لا يشك
ان ذلك قبيح شرعا وعادة وان مجلسه مجلس فسق ولعن

وبعد

وبعد وقفت لا نسمع على النامصات والمتنمصات والواشمات والمتوشمات في
الواصلات والمتوصلات والمتمددو المائلات فعليهن لعنة الله لمخالفتهن
لقوله عليه السلام العنف احسن فانهن الملعونات وايضا ان نظرن بغير
رسول الله صلى الله عليه وسلم واعني سلمان رضي الله عنه انه ارتكبت شيئا
مما نهى الشرع عنه النظر المحرم او غيره او كان يقر عليه احد
من الكعب والاثاث واهلاك ذلك في خاطر فلم تبت [illegible]
وقعت في الهلكة العياذ بالله تعالى ومن اداب الخاطرات
اصلاح النية في تعلمها اداب المعاشرة بالتزوج والكرامة بالمعروف
من الاحسان والخدمة وطلاقة الوجه واستعمال الاداب في الاقوال
والحركات والسكنات والمضاجعة وعدم التجسس على عدم النشوز
وتدبير امور البيت وغيرها من حقوق الزوج على ما ورد بالامر
الشرعي في معاشرة الازواج ومن التعلم والتالف والمودة
والقيام بحق القرابة والجار والصحبة والدين ونحو ذلك
وان لا تخرج احد من دون اذن زوجها او سيدها ان كان
لها زوجا وسيد فان لم يكن فباذن وليها ويجب على كل الولي
والزوج والسيد ان لا يمكن مما سرع الله عليها من الخصيص
ولا غيره الا اذا تحقق انه لا اثم فيه ولا معصية ولا منكر
ولا بدعة والا فيعصي الله ورسوله ويكون عاقلا غادرا
مضيعا بالامانة مبارزا للخيانة مصغرا على الاية تعالى لقوله تعالى ان الله

لا يحب الخائنين ولقوله تعالى ان الله لا يحب من كان خوانا
اثيما ولقوله عليه الصلاة والسلام ما من عبد يسترعيه الله تعالى رعية يموت
يوم يموت غاشا الرعية والا حرم الله عليه الجنة رواه معقل
معقل بن يسار في الصحيحين فهو واجب على كل مسلم ان يحفظ
نفسه من الخيانة والظلم لانه راعٍ يُسأل عن رعيته كما قال عليه السلام
كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ويقال ومنه يتعلق بالرجل
في موقف الحساب زوجته واولاده حتى يوقفونه بين يدي
ربه عز وجل فيقولون ربنا خذ لنا من هذا بحقنا فانه
لم يعلّمنا ما جهلنا ونحن لا نعلم فيقتص منه ثم اذا حضرت فلا تؤخر ج
صلوة عن وقتها ولا تفاخر بجمالها وحسبها ونسبها
ولا ترى بتحليتها وزينتها بل تغض طرفها وتحفظ كل جارحة
من جوارحها وتصون لسانها وسمعها من الغيبة والنميمة
والكذب والفحش ورفع الصوت بما ينكره الشرع ولا
تحتقر احدا ولا تسخر من فقير اكان او مسكينا ولا تلتفت الى الدنيا
ولا تتمنى مقامهم فان مقامهم محل ذل وهلاك وهيهات انّا لله
لقد صرنا ملقنا لحلول الشقوة والتمادي وانواع المنكرات
وهذا كثير من قطرات بحار الزخرفات لا سيما العجائز الملونات
الائي عشن اعلاهن على الاحرار والخالفات من نجوم السموات
فبعدهن عن المرام من اكبر المنايا فاذا انقضت تلك الوليمة

المصنوعة

المصنوعة بالخطوط الفضية من الذهب والفضة والفخر والمباهاة
والسمعة ونحو بما جرت العادة ببلادنا المسمى الى البستان
ويقال له الى البستان وصور زيدا وطعاما من ارز وغيره ويجمع
ثم احاط به من اصحابه فيما بينهم دراهم بعضها بالكلفة و
بعضها بسيف الحياء ثم يخرجون بالبستان بجماعة فيدخلون
بغير اذن من مستحق منفعته ويفسدون ثمره وزرعه
ونطافه الضيافة وينقلون عليه من الاذى والكرب ما لا
يعلمه الا الله الناقد البصير ثم يلجئونه الى احضار شيء
من الخضروات والثمار فاكهة والفرش والاواني والحطب وغير
ذلك ومعهم مثل الاولاد والنساء ما لا يكاد يحصى الا
بمشقة واعظم المصائب ان قراء الفسق وفقهاء الرجس وخطباء
الشيطان وقضاة الرشوة وصائمي الريف سالا تنكرون
ذلك ولا ينهونه بل ربما يحضر بعضهم معهم ويساعدهم
وصاروا قدوة في الفساد واتبعهم الشيطان واعمى عيونهم ولم يشعروا
ان ذلك من المصائب المهلكة لهم والنوائب المعجلة في
لقد خرجت يوما في الفضة الوسطى الى الصحرا فجلست على شرف
من الارض فرأيت قوما في بستان فخفت الى ... ذلك
لئلا اراهم ولا يروني فان الله تعالى يحبوه الطاغي
على انهم لسعوا على الهدى فبينما انا كذلك اذ ابصرت الذين

الملاهي ونشاعر عندهم فلا يغني سوا انقضت اليهم بلوكا
عملا بقوله صلى الله عليه وسلم من رئى منكرا فليغيره فلما
وصلت باب البستان واستاذنت فاذن لي فدخلت
واذا معهم من الرؤساء من العلما وغيرهم فواقلبت
واحد منهم اعلمهم علما وافضلهم رتبة فكلمته في تغيير ذلك
المنكر فقال بلسانه الذي يغفر فقيل له النبي صفته
كذا وكذا فقلت اخشى من هولاء يعني الرؤساء فقيل له انهم
خلقوا للامر لله تعالى فقال الله فقيل له كيف لا تخشى الله
تعالى فيل انهم كفوا عن الضرب بتلك الآلة ولم يتركهم
الشيطان ليغيروها فتوجهت اليهم بالوعظ
بما اجرى الله على لساني فلم يزد الا ضحكا فقلت هولاء
الفسقة الذين حرفوا قواعد الدين وكانوا فتنة على المسلمين
اين عملك ايها العالمين فرابي غزلنا صحي الى الله يا
عالم الفسوق ويا مفتيا بل مفتيا للحلف ويا قاضي الرشوة ويا
تاجرا بل فاجرا يا اميرا بل اسيرا للشيطان قد غفلتم عن فعله
عز وجل ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور
من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم
جعلنا له جهنم يصليها مذموما مدحورا ان الذين لا
يرجعون لقاءنا ورضوا بالحيوة الدنيا ولكن ماويهم النار

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد
وآله وصحبه اجمعين بوندن صکره ای عزیز قرنداشم معلوم اوله که
حق سبحانه وتعالی یوم المیثاقده قوللرینه خطاب ایدوب بیوردی که
ای قوللرم بن سزه عمر سرمایه سین ویروب دنیا مملکتنه
بازرگانلغه گوندردم گرکدر که بنم حضرتمه لایق قوماشلر قتی چوق قلدر
غایت اوجوزدر سزه ویردوکم عمر سرمایه سنک بر ساعتنه
نیجه بیک آخرت قوماشلری گلور وآنلرک اول قوماشلردن چوق
چوق آلوب عمر سرمایه سی دوکندکده کیرو بنم حضرتمه گلوک
واول آلدوغکز قوماشلری بکا گوستره سز اگر بنم سودوکم قوماشلری
گتورر ایسکز اشته سزک ایچون جنت سرایلرین یاراتدم سزی
اول جنت سرایلرینه قویایم قوللغمدن آزاد ایدیم آیرو قوللق
بیورمیه یم دائما ناز ونعیم ایچنده سلطانلر قلایم ودیدارمله
طویلایام لکن صاقنک یولکزده یول کسیجی حرامیلر واردر
که اول عمر سرمایه سین الکزدن چیقروب سزی مغبون

ومحروم قویه لر امدی اول حرامیلردن بر آن غافل اولمک
قولاغوزا ولدوغمی یوله گتمک ایچون سوزین طوتوب عمر سرمایه سین
تلف ایدوب بنم حضرتمه یوز قرالغیله قوماشسیز وارمغانسیز
گلورسکز اشته سزک ایچون جهنم زندانلری یاراتدم سزی
اول جهنم زندانلرینه قویوب نیجه درلو عذاب ایدرم بس
امدی معلوم اوله که جمله خلق بو عالمه بازرگانلغه گلدیلر
وهر بری بر مقامده نظر قلدیلر نیجه لرینه لطف ربانی
یتشوب اول عمر سرمایه سین اشلتدیلر بر نفس ضایع
اعیوب درلو درلو متاعلر آلوب گتدیلر بس اول پادشاه
آنلره احسان ایدوب وعده ایتدوگی جنت سرایلرینه گیرمکه
لایق ومستحق اولدیلر ونیجه لرینه خذلان یتشوب اول
پادشاهک امرین صیدیلر حرامی سوزینه اویدیلر اول عمر
سرمایه سین نفسلری هواسنه خرج ایتدیلر اول عمر
سرمایه سی دوکنجک مغبون ومحروم اولوب قرا یوزلیله اول
پادشاه حضرتینه واردیلر بس اول پادشاه آنلره خشم ایدوب درن

وعید ایتدوکی جهنم زندانلرینه کیرمکه لایق و مستحق اولدیلر
وای سنک حالکه اگر جهنم عذابن کورمزسک سن اول ضعیف
دکلمیسک که بهار کونلرنده یومشق دوشک ایچنده یاتورکن بره
ایصرصه صباح اوله دك اوقت اولوردیو راحت بولمزسک امدی
اکدا اول جهنمک عقربلرکه هر بری قاطر کبی در و یلانلری
هر بری بسرک دوه بوینی کبیدر اوشول جهنم ایچنده
سنی صوقرلرسه عجب حالک نیجه اولسه کرکدر و دخی سن
اول ضعیف دکلمیسک که ایصیجق آبنی آغزکه قوسک یوزنجیه دکن
دنیا باشکه دار کلور امدی اول جهنم جقورلرنده ایرکلر قاینامش
ایرنکلرله قاینلر اوتدن طاسلر ایچنده قویوب سکا ایچورلرسه
حالک نیجه اولسه کرکدر اول خود بر عذابدر که قرشودن کورن
کشینک یوزی بریان اولور آغزینه یقین کلمجک یوزینک دریسی
دوکلور و شرابی ایچجک بغرصقلری اوزیلور آشغه کاجر و دخی
سن اول صبرسزکنی دکلمیسک که حمامده بر مقدار آرتوجق
اوتورسک طاریلوب نفسک طوتلور بو دنیا اودی خود کونلکه
یتمش

یتمش کز جهنم اودینک اسی سندکن الله صقنور امدی اگر سن
اول اودلر ایچنه کیرورسن نیجه بیلیسیل یارسن حالک نیجه
اولسه کرکدر بو سوزلری قولاغکه کیرمزمی واول عزیز
جانکی جهنم عذابندن قورتارمق هوسن قلمامیسک امدی
ای غافل کرکدر که دار دنیاده بقاج کون عمر ایچنده دنیا
عزتنه آلدغیوب عمل صالحه مشغول اوله سین و دخی یولنده
هر نه جفا کلورسه صبر ایدوب زحمتی اختیار ایده سین
جمله قیغودن آزاد اوله سین زیرا نیجه کمسه لر بو دنیا
بازارینه کلدیلر عمر سرمایه سین یاوان یرلره خرج ایدوب
کندولر هر بری بر فلاقله کیتدیلر اشته نوبت سکا کلدی سن
دخی بو عالمه کلدک اول کیتنلرک یرینه کلدک عمر سرمایه سنک
نیجه سین یاوان یرلره صرف ایتدک امدی اول عمر سرمایه سندن
بر ذره دخی وار ایکن اوصلولق ایدوب غفلت اویقوسندن
اویانه سین فرصت الده ایکن قالان عمری غنیمت بیلوب
شرع شریفه موافق عبادت ایچنده کچوره سین و شرع شریفه

مخالف اولان نسنه لردن صقنه سين اول لذتلر افلوبي اكوب
زار زاري اغليه سين تاكم اول پادشاه سني اسركيوب
جنته قويه ايمدي بوندن صكره معلوم اوله كه هر كيمكه حق سبحانه وتعالى
نك لطفنه وكرمنه مظهر اولوب جنتي استرسه كه اكا لازم
اولان بودر كه جميع كناهلرينه پشيمان اولوب توبه واستغفار
ايتدكدنصكره كندوسني محاسبه ايليه كوره اوزرنده حقوق
اللهدن وحقوق ناسدن نسنه وارميدر اكر وار ايسه مقدما
حقوق اللهدن ابتدا ايدوب اكده كوره قضايه قالمش نمازي
نما وار ايسه مقتضاي شرع شريف اوزرينه قضا ايده لكن
هر كونك وقتلرين نيتنده تعيين ايلمك لازمدر اكر بيلورسه
واكر بيلمزسه اسهل طريق بودر كه هر كونك وهر كيجه نك قضاسنك
اوزرمده اولان اولكي صباح نمازينه نيت ايتدم اوزرمده
اولان اولكي اويله نمازينه نيت ايلدم ديه تا وتره وارنجه بويله جه
ايليه زيرا امام اعظم قتنده وتر دخي قضا اولنور اندنصكره
نظر ايدوب كوره قالمش زكاتي وفطره سي ونذري وقرباني

وار ايسه انلري دخي شرع شريف مقتضاسي اوزره حيله سز حجه
قضا ايليه زيرا قول صحيح اوزره بونلرده حيله مكروهدر حجه
مطلب طريق قضاء قربان — كركدر لكن قربانك قضاسنده طريق بودر كه هر بر ييلك ايجون
اورته جه بر قيونك قيمتي طوتولوب اقچه سي فقرايه تصدق
اولنه اندنصكره نظر ايدوب كوره اكر قالمش اوروجي وار ايسه
اني دخي قضا ايليه واكر رمضان كوننده نيت ايتدكدنصكره
قصد ايله يدي ايسه هم قضا وهم كفارت ايليه لكن بر رمضانك
بر قاچ كوننده ييوب صكره بر كفارت ايلسه كفايت ايدر
اما ايكي رمضاندن يمش اولسه بر كفارت ايتمكده علمانك اختلاف
اعتقاددر اولي سي هر بر رمضان ايجون باشقه باشقه كفارت
مطلب طريق كفارت — ايليه وكفارتك طريقي بودر كه قادر ايسه بر قول يا بر جاريه
ازاد ايليه حتى ملكنده قولي وجاريه سي اولمسه غيري نسنه ايله
كفارت جايز اولمز قادر دكلسه صرادن اردي التمش كون اوروج
طوته اراسين كسميه حقوق الهي بو وجهله بر كلشدن مكه
مباشرت ايتدكدنصكره حقوق ناسه دخي نظر ايدوب كوره اكر

بر کمسنه نك نه دقی اوغورلدیسه ویا چکوب آلدیسه ویا اذنی
یوغیکن یدیسه ویا یلاندن یره شهادت ایتمك ایله ویا ظالمه
کچمك ایله تلف اتدیر دیسه و صاحبی دخی معلوم ایسه واروب
آنکله حلاللشسه و اگر صاحبی اولدیسه وارثیله حلاللشسه
و اگر وارثنی بولمسه ویا صاحبی معلوم دکل ایسه حق سبحانه و تعالی
قتنده امانت اولوب قیامت کوننده اولشدرمق نیتیله اول
نسنه نك عینی طورر ایسه عینینی و اگر طورمز ایسه قیمتنی فقرایه
ویره اگر اول حق مال اولمیوب بر کمسنه یه ناحق یره دوکدیسه
ویا سوکدیسه ویاخود خدشلندیسه ویاخود مزه لندیسه
آنی دخی حلاللشسه اگر ممکن دکلسه اول کمسنه ایچون دعا
ایله و صدقه ویره و حق سبحانه و تعالی یه چوق یلواره بو کبی
قیامت کوننده اول کمسنه یی راضی قله و اگر حقوقك جمیعسنی
حال حیاتنده و کمال صحتنده یرلشدرمزسه بلکه عمری آخر
اولوب اولمك قورقسی اولورسه لازم اولان بودر که حقوق ناس
ویرلسون دیو وصیت ایلیه اندن صکره قضایه قالمش نمازینی

حساب ایلیه دخی هر بر وقت ایچون بش یوز یکرمی بغدایی
ویا بیك قرق درهم آرپه ویا بونلرك ایکسندن برینك قیمتنی
فقرایه تصدق اولنسون دیو وصیت ایلیه و دخی هر بر کون
ذکر اولان مقداری بغدایی ویا آرپه ویا ایکسندن برینك
قیمتنی فقرایه تصدق اولنسون دیو وصیت ایلیه و وصیتك
مطلب طریق وصیت
طریقی بودر که ایکی صالح متدین کمسنه لرك یاننده هر نه که
وصیت ایدرسه دیکله سویلیه ویاخود بر کاغده یازه
صکره آنلره اوقیوب ویره و آنلری شاهد طوته لکن شمدیکی
زماننده لایق اولان بودر که وصیتلری کزلوجه ایلیه شاهد
لرده غیری کمسنه طوغیه زیرا زمانمزده یکی قوزغونلر پیدا
اولمشدر اوشوب مال وصیتنی یغما ایدرلر هیچ اولمزسه
زمانمز قاضیلری بونك وصیتی وارمش دیو وصیتك خمسنی
ویا دخی زیاده سنی المغله مال وصیتك الکسك قالوب مقصودی حاصل
اولمز بوندن صکره معلوم اوله که وصیتك محلی تکفین و تجهیزدن

وقضاء ديوندن صكره ثلث مالدر اگر وارثی واراسه واگر وارثی
يوغسه جميع مالدر بس امدی شول كيمسه كه انك اوزرنده حقوق اللهدن
وحقوق ناسدن نسنه اوله انك اوزرينه واجبدر كه وصيت ايليه
واگر يوغسه انكا اوزرينه وصيت ايلمك واجب دكلدر بلكه مستحبدر
شرع شريفه موافق بعضی وجوه خيراته وصيت ايلسه اولور كوبری
وچشمه كبی وصو كتورمك كبی افضلی خلقك احتياجنه كوره اولور
لكن جملهدن افضلی حال حياتنده وكمال صحتنده ايكن فقرايه تصدقدر مطلب اهم
زيرا ابو سعيد خدری رسول حضرتندن روايت ايلدی بر كمسنه حال حياتنده
بر اقچه صدقه ايلسه وفاتندن صكره يوز اقچه صدقه ايلمكدن
خيرلودر ديو بيورلردی امدی واجب اولان وصيتده احتياج
اولنور ثلث مالی ويا جميع مالی وصيت ايليه اما مستحب اولان
وصيتده وارث واراسه جمله ثلثی وصيت ايتميه بلكه وارثی فقير
ومحتاج ايسه هيچ وصيت ايتمه مك اولیدر بو ذكر اولنان معلوم
اولا كه ثلث مالی ويا جميع مالی سابقا ذكر اولنان حقوقك جملهسنه
يتشمزسه ثلث مالی ويا جميع مالی تقسيم وتوزيع ايدوب نه وار ايسه
اولنسون

اولنسون ديو وصيت ايليه مثلا اگر كشينك بر ايلق غازی ويا بر ايلق
اوروجی قالمش اولسه ويتمش يوز يكرمی درهم بغدای قيمتی
بر اقچه اولسه انكا لازم اولان بودر كه بر ايلق غازی ايچون يوز سكسن
اقچه وصيت ايليه وبر ايلق اوروج ايچون اوتوز اقچه وصيت ايليه
واگر ثلث مالی وجميع مالی اول قدر يوق ايسه بلكه انجق يتمش اقچه
انكا لازم اولان بودر اول يتمش اقچهنك التمشنی بر ايلق غازه
تعيين ايدوب يوز سكسن اولنجه دور اولنسون ديو وصيت
ايليه واوننی بر ايلق اوروجه تعيين ايدوب اوتوز وارنجه
دور اولنسون ديو وصيت ايليه ساير حقوقده دخی بونيله ايلك
وبو صورتده دخی دورك طريقی بودر كه وصی يا وارث اولان
كمسنه بر صالح متدين فقير بوله كه اهل طمع اولميه اكا بر
تنها يره التسه كه ايكسندن غيری كمسنه اولميه اندن صكره اسقاط صلوة
ايچون تعيين اولنان التمش اقچه اله الوب فلانك بو التمش
اقچه ايله بر ايلق اسقاط صلوتن دور ايتمك استرين سكا بو اقچه
اوتنك كونلك اسقاط صلوة ايچون ويردكده سن دخی الوله الوب

قبض ایدوب ملکی اولدقدنصکره سندن رجا ایدرز کنه بن
هبه ایدیم سین دور تمام اولنجیه دک آندنصکره بو آقچه سنک
اولدی دیو مباشرت ایدوب اول آقچه فلان اوغلی فلانک
اوتوز کونلک اسقاط صلوتی ایچون شونی سکا ویردم دیوب
اول فقیره ویره اولدخی النه آلوب قبول ایتدم دیوب کندونک
ملکی اولدوغن بلدکدنصکره حسن اختیاریله هبه ایدوب
دوری بو وجهله تمام ایلیه لر آندنصکره فدیهٔ صوم
ایچون تعیین اولنان اون آقچه یی النه آلوب اول فقیره ویاغیره
مقدما ذکر اولنان اسلوبی بیان ایدوب آندنصکره فلان اوغلی
فلانک اون کونلک فدیهٔ صومی ایچون شونی سکا ویردم دیوب
ویره اول دخی النه آلوب قبول ایتدم دیوب کندونک ملکی
اولدوغن بلدکدنصکره حسن اختیاریله هبه ایلیه دوری
بو طریق ایله تمام ایده لر سائر حقوق دورنده دخی بویلجه ایده لر

واگر

مطلب وصیت حج

واگر اوزرینه حج بو حج اولمش ایسه حج ایچون دخی وصیت ایلیه
اگر ثلث مالی ویا جمیع مالی سائر حقوق ایله بیلجه وفا ایدرسه
واگر وفا اتمزسه وفا ایتدوکی یردن ایلیه واگر اوزرینه کفارت
لازم اولمش ایسه صوم ایچون بر قول ویا بر جاریه آزاد اولنسون
دیوب وصیت ایلیه اگر ثلث مالی ویا جمیع مالی وفا ایدرسه واگر
وفا اتمزسه آلتمش مسکینک هر برینه بشر یوز یکرمیشر درهم
بغدای ویا بیک قرق درهم آرپه ویا بونلرک برینک قیمتی
ویرلسون دیو وصیت ایلیه لکن معلوم اوله که بونلر کفارتده
دور جایز دکلدر وکفارت یمین ایچون اون مسکینه هر برینه
ذکر اولنان مقداری بغدای ویا آرپه یا بونلرک برینک قیمتی
ویرلسون دیو وصیت ایلیه اگرچه کم بعض وصیتنامه لرده
بولنمزسه زیرا عددی تنصیص اولنمشدر ویا تحقیقا ویا تقدیرا
بولنمسی لازمدر تحقیقا بولندوغی کفارت یمینده اون مسکین
وکفارت صومده آلتمش مسکین بولنه وتقدیرا بولندوغی بر مسکینه
کفارت یمینده اون کون وکفارت صومده آلتمش کون هر کون ویرله

بوندن غیری جایز اولمز مگر کفارت یمین ده بر قاج یمینک
کفارتنی ایتمک ایچون اون فقیر بولنه وکفارت صوم ده
بر قاج رمضانک کفارتنی ایتمکا ایچون آلتمش فقیر بولنده ایشته
شرع شریف مقتضاسی اوزره وصیتک طریقی بودر هر کیمکه
بو اسلوب اوزره وصیت ایدرسه کندو اوزرینه واجب اولانی
ایلمش اولور وبالدن قورتلور صکره وصی ویا وارث اوزرینه
تنفیذ واجب اولور اگر ثلث مالی ویا جمیع مالی حقوقک جمله سنه
وفا ایدرسه اگر هیچ اغنسه ویا خود اوزرینه لازم اولمین بعض
خیراته وصیت ایلسه کندو اوزرینه واجب اولانی ترک
ایتمکله گناهکار اولور زیرا دورله وصیت اوزرینه
لازم اولمیانی وصیت ایتمکله کندو اوزرینه واجب اولانی ایلمش
اولمز بلکه تبرع ایتمش اولور وبالدن قورتلمز واما شول کیمسه که
حقوق اللهدن وحقوق ناسدن اوزرینه اولمیه آنک کبی
کیمسنه احتیاطا بر مقدار آقچه تعیین ایدوب دورله وصیت
ایلسه اولور زیرا بونک کبی وصیت واجب اولان وصیتدن دکلدر

بلکه مستحب اولان وصیتدندر هر نیجه ایلدرسه اولور لکن دور
اولنان آقچه نصاب مقداری اولمیوب نصاب مقدارندن اکسک کرکدر
زیرا دوره آقچه سی نصاب مقداری ویا آندن زیاده اولمقده کراهت
واردر احتراز لازمدر صبی وصیت ایدن کیمسه دور ایدلدکده ویومیه
وصوق قربانه وکفارت یمینه وکفارت صومه وبوندن غیری
بعض خیراته بشقه بشقه آقچه تعیین ایدوب هر برینه تعیین
اولنان آقچه نک جمله سی نصاب مقداری ویا نصاب مقدارندن
آرتوق اولسه نصاب مقدارندن اکسک آقچه استقراض اولنوب
دور اولنمق کرکدر واحتیاطا اولان وصیتک دورنک طریقی
بودرکه وصی ویا وارث ایکی فقیر صالح کیمسه حکلر اهل طمع
اولمیه واول دوره اولنجق آقچه حساب ایدوب کوره قاج
گونلک غازی اسقاط ایدرسه فلان اوغلی فلانک شوقدر اسقاط
صلاتی ایچون سکا ویردم دیو فقیرک برینه ویره اول فقیر دخی
النه آلوب قبول ایتدم دیوب اول آقچه شرعله کندونک کمالی ملکی
اولدیغی بلدکدن صکره لطف ایدوب اول دخی حسن اختیار یله اول فقیره آخر

فلان اوغلى فلانك شوقدر اسقاط صلوتى ايچون شونى شكا ويردم
ديه اول دخى آلنه آلوب قبول ايتدم ديوب اول آقچه‌يى كندونك
ملكى اولدى بلدكدنصكره لطف ايدوب غيريه اسلوب سابق
اوزره دورى تمام ايده‌لر اسقاط صلوة دورى تمام اولجق
برقاچ دور دخى فديهٔ صوم ايچون وبرقاچ دور دخى زكوة
ايچون وبرقاچ دور دخى قالمش قربان ايچون وبرقاچ دور دخى
قالمش فطره ايچون وبرقاچ دور دخى قالمش نذر ايچون وبرقاچ
دور دخى حقوق عباد ايچون ايده‌لر آندنصكره آقچه قنقى فقيرده
قالورسه لطف ايدوب اختيار ايله حاضر اولان وصيه يا وارثه
هبه ايده‌لر اول دخى آلنه آلوب قبول ايتدم ديدكدنصكره اول
ايكى فقيره كندولر ايچون تعيين اولنان آقچه‌يى ويره آندنصكره
باقى قلان آقچه‌يى تعيين اولنان يرلره صرف ايليه ايشته
احتياطا اولان وصيت دورنك طريقى بودر لكن شمديكى زمانده
بونلكبى وصيتلرك تنفيذنه تصدى ايدن كمسه‌لرده جهل غالب
اولوب حلالى حرامى فرق ايتمه‌مكله وقلبلرنده آخرت قورقوسى

اولمامق ايله بلكه غرضلرى همان اخذ مال اولمغله دورده فقير
ايله غنيى تمييز ايتمزلر ودور از اولسون ديو وصيت مالنه
آخر مال ضم ايدرلر حال بوكه غنيلره غنيسى مال ايله دور جائز
اولمز بوندن غيرى شمديكى زمانده عادت بودركه بر كمسنه‌نك
اوزرنده نيجه حقوق وار ايكن خسته اولدقده برالايى كمسه‌لر
گلورلر واول كمسنه‌يه لازم اولانى بيان ايتمزلر بلكى كيمى عوارضه
ويلمى امامه ويلمى مؤذنه ويلمى نيجه بونلك كبى يرلره آقچه قوديرو
هوالرينه موافق وصيت ايتدرمكله اول كمسنه‌نك اوزرينه واجب
اولانى ترك ايتدرمكله هم كندولر وباله گيروب وهم اول مسلمانى
وباله قومش اولورلر امدى بو زمانك حالنه نظر ايلين كمسنه‌يه
لازم اولان بودركه حال حياتنده وكمال صحتنده كندو حالنى تدارك
ايدوب جمله حقوقى يرلشديرمكه سعى ايليه آردنه قالنلره اناغيه
زيرا كندولر سندنصكره شرع شريف مقتضاسى اوزره ايتمزلر بلكه
هوالرينه گوره ايدرلر حال بوكه اكثر مرادلرى شرع شريفه مخالف
نيجه نسنه‌لرى وصيت ايتدرمكله يس شريف يا تبارك ويا ختم ايلدرمكه

ويا تسبيح چوزملك آقچه قويوق كبي ويا اوزرلك قربان بوغزلنمق
كبي ويا اوچ كوننده ويا هفته سنده وقرقنده ويا يللنده
طعام اولمق كبي امدي وصيت ايليين كيمسه يه لازمدر كه
صقنه عادت ناسه بقوب شرع شريفه مخالف وصيت ايتميه
مثلا قبر قاتنده قرآن اوقونلره برنسنه ويرلسون ديو
ايتميه لر زيرا محيط ده وخلاصه ده واختيارده دينلمشدر كه
بر كيمسه قبري قتنده قرآن عظيم اوقيانه برنسنه وصيت ايلسه
وصيتي باطلدر وتاج الشريعة هدايه شرحنده ديمشدر كه
اجرت ايله قرآن اوقومقده نه ميت ايچون ونه اوقيان ايچون
ثواب حاصل اولمز وحافظ عيني هدايه شرحنده واقعاتدن
نقل ايدوب ديمشدر كه دنيا ايچون قرآن اوقيان منع اولنور
آلان ويرن دخي آثم اولور ودخي قبرم قتنده بر قوين
ويا بر صغر بوغزلنسون ديو وصيت ايتميه الرچه كم
بعض وصيت نامه لرده وار ايسه ده زيرا زيلعي كنز شرحنده
انس دن روايت اولنوب ديمشدر كه رسول حضرتي عليه السلام

مطلب اهم

لا عقر

لا عقر في الاسلام بيورمشدر حق قبر قتنده بوغزلنان
قويون وصغر دردر ودخي وفاتدن صكره طعام اولسون ديو
وصيت ايتميه الرچه كم زمانمزده معتاد ايسه ده زيرا خلاصه ده
ديمشدر كه موتمدن صكره ناسه اوچ كون يمك ويروب طعام
اولنسون ديو وصيت باطلدر امدي وصيت باطله اولیجق
بيش اول طعام ورثه حقي اولور نه فقيره يمك حلال اولور
ونه غني على الخصوص ورثه ده صغير اوله كرچه قاضيخان
فتاوي سنده ديمشدر كه اگر بر كيمسه وفاتندن صكره ماتم ايچون
طعام اولنسون تعزيه يه حاضر اولنلر ييسونلر ديو وصيت
ايلسه ابو جعفر بو وصيت ثلثدن جايزدر وحلالدر شول
كمسنه لره كه اول ميتك ياننده بكلمش اوله وشول كمسنه لره كه
اوزاقدن كلمش اوله بونده فقير وغني برابردر اما شول
كيمسه كه ميتك ياننده چوق بكلمش اولميه واوزاقدن كلمش اولميه
آكا جايز اولمز وطعامدن زياده نسنه آرترسه وصي ضامن
اولور اگرچه كم چوق نسنه آرتميوب شي قليل آرتسه ضامن اولمز.

دیمشدر لکن زمانمزده معتاد اولان بوکا مخالفدر اصلا جایز
دکلدر واکر طعام وصیت اولمیوب ورثه کندو مالندن ایتسه‌لر
بودخی مکروهدر بدعتدر قبیحدر ودعوتلرینه اجابت دخی
بویله‌در زیرا براز یته‌ده دیمشدر که اولکی واوچنجی کوننده
وهفته‌سنده صکره طعام مکروهدر ودخی اوزرینه یا بو
یا بلسون ویا چادر قورلسون ویا قبرنی بکلنسون دیو وصیت
ایتمیه زیرا بونلرک جمله‌سی مکروهدر شرع شریفه مخالفدر
احتراز لازمدر عادتدر ناسه بعقوب ایدنلر آخرتده مشغول اولورلر
غفلت اولنمیه وبوندنصکره معلوم اولا که خسته اولان کشینک
عیادتنه کلن اخوانه لایق اولان بودر که اکر اول کشینک خسته‌لغی
کوجه ایسه اکا شرع شریف مقتضاسی اوزره وصیت ایتمکی تعلیم
ایده‌لر وباش قازمغی وطرنق کسمکی تذکر ایده‌لر زیرا بونلری
اوکوندنصکره ایده‌مزلر ودخی توبه ایتمکی وسورهٔ اخلاص
اوقمغی تذکر ایده‌لر ودخی اللهم اعنی علی سکرات الموت دیمکی
تذکر ایده‌لر ودخی حق سبحانه وتعالینک رحمتن ذکر ایده‌لر ورجایه

متعلق آیات واخبار وآثار ذکر ایده‌لر ان الله لا یغفر ان یشرک
به ویغفر ما دون ذلک لمن یشاء دیمک کبی ودخی
قل یا عبادی الذین اسرفوا علی انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
ان الله یغفر الذنوب جمیعا انه هو الغفور الرحیم دیمک کبی
ودخی ان رحمة الله قریب من المحسنین دیمک کبی ودخی
ورحمتی وسعت کل شیء فساکتبها للذین یتقون ویؤتون
الزکوة والذین هم بآیاتنا یؤمنون دیمک کبی ودخی نبئ
عبادی انی انا الغفور الرحیم دیمک کبی واکر خسته‌لغی زیاده
یکجه اولورسه کلمهٔ توحید وشهادت تلقین ایده‌لر یاننده
لا اله الا الله محمد رسول الله دیه‌لر ودخی اشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شریک له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله دیه‌لر ودخی دیو ابرام ایتمیه‌لر اکر بر کره
دیوب غیری سوز سویلرسه تکرار تلقین ایده‌لر تا کیم
صوک سوزی کلمهٔ توحید اوله زیرا رسول حضرتی صلعم
بیورمشدر که شول کشینک که صوک سوزی لا اله الا الله اوله

اول كشي جنته كيرر و ممكن اولورسه غسل ايتدورەلر اولمزسه
آبدست آلديرەلر اولمزسه تيمم ايتدورەلر و حالت نزعده
يوزين قبلەيه دوندرەلر و صاغ يانينه ياتورەلر و ياخود آياقلرين
قبله جانبنه اوزەدوب آرقاسى اوزره ياتوروب باشى آلتنه
يصدق قومغله روحك چقماسى آسان اولمغه بو اولىدر ديمشلر
لكن سنت اولان اول كيدر و دخى سورهء ياسين اوقويەلر
و قلبلرى ايله جناب رب العزته توجه ايدوب آنك ايچون
رحمت و شر شيطاندن نجات طلب ايدەلر و دوستلق
ايدوب بو ذكر اولان نسنەلرى اهمال اتميه زيرا اصل دوست
اولدر كه بويله كونده دوست اوله و روحى قبض اولدقده
كوزين يومەلر و چكه سين بغليەلر و بر اسكوره يه بخور
ياقوب اطرافنه اوچ كره و يا بش كره و يا يدى كره كزدورەلر
آندنصكره قبر قازمغه و كفننه مباشرت ايدەلر قبرى آره بويجه
درينجه قزەلر قازب تمام اولدقدنصكره لحد ايدەلر يعنى قبلەدن
يكا سين اشوب بر كوشەده صغاجق قدر لحم كبى ايدەلر و كفنى

اورته بزدن ايدەلر اسراف ايتميەلر و قبر قزمغى و كفنى
اصل مالدن ايده وصيت اقچه سندن ايتميەلر و كفن ديكلوب
تمام اولدقدنصكره اطرافنه اسلوب سابق اوزره بخور
كزدورەلر آندنصكره يومغه مباشرت ايدەلر يوياجق تختهء
كتوروب بر تنهاجه يره قويەلر و اطرافنه اسلوب سابق
اوزره بخور كزدرەلر آندنصكره ميتى اوزرنه قويوب بر
صالح كمسنه يويه و بر كمسنه دخى صو قويه ايكسندن غيرى
كمسنه اولميه سنتدر اوزره يويەلر اول آبدست آلدورەلر
تثليثه رعايت ايدەلر و صويى قيتى چوق دوكوب اسراف
ايتميەلر و صباجيى و صمتالى خطمى ايله قاينامش صو ايله
يويەلر خطمى بولنمزسه صابون ايله يويەلر و اوزرينه
آخر دوكولن صويه كافور قتەلر آندنصكره كفنه صاروب
غازيين قلمغه مباشرت ايدەلر اقربايه و اصدقايه خبر چك
ايدەلر سعى ايدەلر كم غازينه يوز كشى حاضر اولا هيچ اولمزسه
قرق كشى حاضر اوله و غازينه طورن جماعت اوچ صفدن

اكسك اولميه آرتوق اولورسه صنره ايتمز حتى يدى كشي ده
اولسه دى برى امام اوچى دخى برصف اولوب امامك آردنه
دوره وايكيسي دخى برصف اولوب اوچك آردنه دوره وبريسي
دخى برصف اولوب اول ايكي سنك آردنه دوره بو طريقله
اوچ صف اولالر وجنازه يه كوتوروب كيدركن جهرله ذكر ايتميه لر
اخفا ايله ايده لر وقبره ايلتدكده اخواندن برقاچ صالح
كمسنه لر قبره كيروب ميتي اندوره لر ولحدك ايچنه قويه لر
وقوركن بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ديه لر
وبويني قبله يه ميل ايتدوره لر واندنصكره لحدك آغزين كرپچله
ياپالر وياپاركن اللهم اجره من شر الشيطان ومن عذاب
القبر ديه لر كرپچ بولنمزسه قامش طابلر آغاج وكرمد
وحصير قويميه لر قويرجه طپراق اوزرينه قويه لر آندنصكره
چقورى طولديره لر اوزرنجه كبى ايده لر برقارشدن يوكسك
ايتميه لر ودفندن فارغ اولدقدنصكره اوزرينه بردستى صو
دوكه لر باشي جانبندن باشليه لر اياغى جانبنه وارنجه

آندنصكره اخواندن بركشي قبرك باشنده دوره وكندي ايله
اللهم هذا عبدك وانت اعلم به منا ولا نعلم منه الا خيرا
وقد اجلسته لتسأله اللهم ارحمه وثبته بالقول الثابت بعد الموت
كما ثبته بالقول الثابت قبل الموت اللهم ارحمه والحقه بنبيه
عليه الصلوة والسلام ديه وبركشي دخي انا لله وانا اليه راجعون
اللهم نزل بك وانت خير منزول به جافي الارض عن جنبيه وافتح
ابواب السماء لروحه واقبله آندنصكره اوراده حاضر اولنلر
ديه لر كم قبرده شكرن اللهدن مغفرت طلب ايدك وثبت
اسئلك اللهم ثبت عند المسئلة منطقه واغفر له وافتح ابواب
السماء لروحه ديدكده آندنصكره اوتوره لر قرآن عظيمدن سوره
يس وسوره ملك واوندن بركره اخلاص ومعوذتين وفاتحه
وسوره بقرك اولي مفلحون قولنه وآخرنجه اوقويه لر بعده كل الله
بو اوقودوغمز قرآن عظيمك ثوابن شو ميته باغشلدق يارب سن
اولاشدر ديه لر وآندنصكره داغلوب كيده لر لكن بر صالح كمسنه چك
قله وميتك يوزي قارشوسنه آياق اوزره دوروب وكندي جمعيت خاطرله

اوچ کره یا فلان بن فلان دیوب آد یله چاغره آندنصکره اذکر
العهد الذی خرجت علیه من الدنیا بشهادة ان لا اله الا الله
وحده لا شریک له وان محمدا رسول الله والجنة حق والنار حق
والبعث حق وان الساعة آتیة لا ریب فیها وان الله یبعث
من فی القبور وانک رضیت بالله ربا وبالاسلام دینا وبمحمد
علیه الصلوة والسلام نبیا وبالقرآن اماما وبالکعبة قبلة
وبالمؤمنین اخوانا ربی الله لا اله الا هو رب العرش العظیم
آندنصکره اوچ کره دخی یا فلان دیوب آد یله چاغره وآیده
قل ربی الله ودینی الاسلام ونبیی محمد علیه الصلوة والسلام
ودوستلق ایدوب بو تلقینلری یا بجه یا تأنی ایله
معناسن فکر ایدرک تین تین اوقیوب کتمیه آندنصکره
رب لا تذرنی فردا وانت خیر الوارثین دیه وکوینه کیده
بوندنصکره اقربلریه ومتعلقاتنه لایق اولان بودرکه اول مرحومی
اونودوب کتمیه لر بلکه روحیچون کاهیجه صدقه چوق ایده لر
آقچه یه قادر اولمزسه اتمکدن وبیشمشدن ویاغدن وطوندن

وصوغاندن

وصوغاندن وبنیه قادر اولورسه آزدن وچوقدن فقیرلره الله
ایچون ویره لر وکندیلریله ثوابن باغشلیه لر لکن صقنه لر که
اولدوکی کوندن اوچنجی ویدنجی ییلنه وقرقنه ویللنه طعام
پیشوروب درنک ایتمیه لر واوزرینه یا بوق یا غنیه لر وچادر
قورمیه لر وبکلتمیه لر نهایتی باشی اوجنه بر بیوجک طاش
دیکه لر بلوجه اولوب دعایه سبب اولمق ایچون واکر بر زماندنصکره
قبر چوکرسه اوزرینه طبراق دوکوب کیمسه کی قبر کبی اوزیج
ایده لر بن قرتش معذاری یوکسک اوله آچوب ایچره ودن
یاغیه لر ودنیانک بقاسی یوقایدوکن فکر ایدوب دنیایه
کوکل باغلمیه لر دائما علم نافع وعمل صالح تحصیلنه سعی
ایده لر تا که هم دنیاده وهم آخرتده سعادته ایرشوب حسابسز
فائده کوره لر حق سبحانه وتعالی جمله مزه میسر ومعلوم ایدوب
ایمان ویره آمین یا مجیب السائلین بحرمة سید المرسلین والحمد لله
رب العالمین ∴ تم الکتاب بعون الله الملک الوهاب علی ید الفقیر الحقیر
محمد بن حسن فی اواسط جمادی الآخرة
سنة ١٠٣٦ فی یوم السبت

كتاب يتضمن خلاصة عقايد اهل الحق وهم اهل السنة يسمى بالاصول الاعتقادية على مذهب الامام ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه

سبحان الملك المولى يا مولى انت الكريم المولى
سبحان الملك الاعلى يا اعلى انت العلي الاعلى
اللهم الجواد العلي الذي اللطف والعطا الطف بنا واعف عنا
واحشرنا بالله تحت لواء المصطفى

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الامام العالم العارف الورع المجاهد بقية السلف منشي
النظر وارث سيد البشر نجم الملة والدين جمال الاسلام ابو شجاع
منكوبرس بن عبد الله الناصري المستعصمي انار الله برهانه
ورفع في الدارين مكانه هذه عقيدة اهل السنة و
الجماعة علي مذهب الامام ابي حنيفة النعمان بن ثابت
وابي يوسف يعقوب بن ابراهيم ومحمد بن الحسن ومالك بن
انس ومحمد بن ادريس الشافعي واحمد بن حنبل وسفيان
بن عيينة وسفيان الثوري وعبد الله بن المبارك وعبد الرحمن
بن ابي ليلي والحجاج بن ارطاة ووكيع بن الجراح وعمرو بن
مرة ومسعر بن كدام ومالك بن مغول وساير ائمة
المسلمين في ذكر اعتقاد اهل السنة والجماعة اعلم ان اهل الحق
بنوا عقايدهم علي الايات المنصوبة في العالم فمنها كون السماء
محفوظة ممسوكة قايمة في الهوي بلا عمد ولا علاقة ومنها
كون الارض مبسوطة قرارا لمن عليها ومنها السحاب المسخر

بين

بين السماء والارض وعليه بحور الماء يسير تارة لا ينزل منه قطرة
الا باذن من سخره في الهوي بلا عمد من تحت ولا علاقة من فوق
وهذا التغير والتاليف والتركيب المشاهد في اجرام اقسام العالم
من الحيوانات والجمادات فكل هذه الايات تدل وتشهد
بان لها صانعا واحدا قديما سميعا بصيرا عليما حكيما قادرا
مدبرا قاهرا وبنوا عقايدهم ايضا علي المعجزات القاهرات نحو
انقلاب العصا حية تسعي وانقلاب البحر لموسي وصيرورة النار
بردا وسلاما لابرهيم وخروج الناقة من الصخرة واحيا الموتي لعيسي
ونحو انشقاق القمر ونبع الماء من بين الاصابع وحنين الجذع اليابس
وتسبيح الحصا في الكف وشهادة الشجرة واتيانها عند الدعوة
لمحمد صلوات الله عليه وعلي ساير اخوانه وسلم ومن اعظم
المعجزات هذا القران الذي اعجز الانس والجن عن الاتيان بمثل
سورة منه وهو كلام رب العالمين وفيه التوحيد والايمان
والاعتقاد وفيه الشريعة المقدسة الباقية الي يوم القيامة
وفيه اعني القران العظيم ان جميع الرسل بعثوا الي الخلق بقول

لا إله إلا الله وبوجوب عبادته • وهو قول الله عز وجل وما أرسلنا
من قبلك من رسول إلا يوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون •
وقال تعالى لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم • قل يا أيها الناس
إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السموات والأرض لا إله
إلا هو يحيي ويميت • فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي • وقال تعالى
قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبرهيم وإسماعيل وإسحق
ويعقوب والأسباط • وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون
من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون • وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله خالصا مخلصا دخل
الجنة • وقال صلى الله عليه وسلم • من قال لا إله إلا الله وأعرف
حدها • وأدى حقها دخل الجنة • فشرط رسول الله صلى الله عليه
وسلم لدخول الجنة معرفة حد كلمة الإخلاص والتوحيد
ثم شرط أداء حق تلك الكلمة فنذكر أولا خلوص العقيدة

فصل فقال أهل الحق أن الاعتقاد الخالص أن يعتقد المكلف
أن الله تعالى واحد لا شريك له • أحد لا ثاني له حي قيوم بلا ابتدا •

قديم

قديم دائم بلا انتها سميع بصير عليم قدير قاهر مدبر حكيم
لا تدركه الأفهام ولا يشبهه الأنام • موصوف بجميع ما وصف به
نفسه في الأزل • متعال عن الأشباه والأمثال والأشكال
فرد صمد وتر • لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد •
غني عن العالمين • وهو في ذاته • وصفاته لا يشبه المخلوقين •
كما وصف نفسه بقوله ليس كمثله شيء وهو السميع البصير •
ثم كل ما سواه محدث مخلوق • تفرد بالتخليق والتكوين
ليس لشيء سواه قدرة التخليق • كما قال جلت عظمته • لا إله
إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه • وكلهم تحت قدرته وسلطانه
وقضائه ومشيته خلقهم على ما علم وسبق علمه في الأزل بما
سيكون منهم من طاعته ومعصيته • وعلم أنهم يفعلون ما يفعلون
مختارين غير مجبورين • فقضى عليهم بما سبق علمه فيهم • كما قال
وكان الله بكل شيء عليما • يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ••
لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه • يهدي من يشاء فضلا
ويضل من يشاء عدلا • لا يسأل عما يفعل وهم يسألون • ونعتقد

ان محمدا عبده ورسوله وانه سيد المرسلين وخاتم النبيين
وحبيب رب العالمين قال الله تعالى ما كان محمد ابا احد من
رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ومن ادعى النبوة
بعده فقد كفر في الحال وان يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
وجنته وناره وقضائه وقدره وباليوم الآخر وهو اليوم الذي
يبعث الله فيه الاولين والآخرين للعرض والجزاء ونعتقد ان
القرآن كلام الله غير مخلوق وان القدر سر الله في خلقه
لم يطلع على ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل ونعتقد ان جميع
ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الشرع والاسما والبيان
والصفات كل ذلك حق ثم المتواتر المنقول عنه كالمسموع منه
ومعرفة المتواتر عنه هو ما اتفق على ثبوته ائمة المسلمين وذلك
مثل الحوض والشفاعة والصراط والميزان وسؤال منكر ونكير في
القبر ومن ذلك المعراج وقد اسري النبي صلى الله عليه وسلم
بشخصه في اليقظة الى السما ومن ذلك رؤية الله عز وجل يوم القيامة
لاهل الجنة بلا كيف كما عرفوه في الدنيا بلا كيف ونعتقد

ان اجماع

ان اجماع امة محمد صلى الله عليه وسلم حق وان خير الناس بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر الصديق ثم عمر بن الخطاب
ثم عثمان بن عفان ثم علي بن ابي طالب ثم الصحابة خيار الصالحين
ونعتقد ان من خالف الكتاب والسنة فهو باطل كالنجوم
والكهانة والشعبذة فصل واما حقوق كلمة لا اله الا الله
فهي كثيرة وتنقسم على قسمين احدهما كل عمل هو فرض او
واجب فاداؤه من حقها والقسم الآخر كل فعل هو حرام فتركه
فرض وهو من حقوقها اما الاعمال المفترضة فمنها الصلوات
الخمس وهي على الذكور والاناث والاحرار والعبيد وكذلك
صوم شهر رمضان فرض عليهم جميعا ومنها صلاة الجمعة كذلك
على الاحرار المقيمين ومنها الزكاة على الاحرار الاغنيا ذكورهم و
اناثهم واما الجهاد ففرض على الاحرار بطريق الكفاية
اذا سار المسلمون الى الكفار واما اذا هجمت الكفار على اهل
بلد فالخروج اليهم واجب فرض عين على الاحرار والعبيد والاناث
واما بيان قسم المحرمات والمعاصي فمن حقوق كلمة لا اله الا الله

ما هو فرض لازم على الاحرار والعبيد والذكور والاناث ، وهو ترك المعاصي
جميعا ، واجتناب المحرمات كلها وهي مثل قتل النفس بغير حق ،
والزنا واكل الربا ، وفعل قوم لوط والقذف والسحر وشرب الخمر
وشرب كل مسكر وقذف المحصنات ، وقطع والغصب والغلول من
الغنيمة خيانة ، دون الغانمين والغيبة والنميمة والخروج عن
طاعة ولاة الامور اذا لم يكن يامر بالمعصية ، ولبس الذهب
والحرير ، للصمت على الرجال والاكل والشرب في انية الذهب
والفضة على الرجال والنسا **فصل** واذا صحت عقيدته في
الايمان والتوحيد وارتكب كبيرة من الكباير التي ليست بكفر
فان اقيم عليه الحد في الدنيا فهو كفارة له ، وان مات قبل ان يتوب
فامره الى الله تعالى ، بين ان يشفع له بشفاعة الرسول او بشفاعة
الاخيار ، او بما معه من الحسنات ، وبين ان يعذبه بقدر ذنبه وعاقبة
امره الى الجنة ، ولا يخلد في النار وهو قول السنة والجماعة **فصل**
وقد تواتر الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، انه قال ستفترق امتي
على ثلاث وسبعين فرقة واحدة ناجية والباقون في النار ، قالوا يا رسول

الله ومن الناجية قال ما كنت انا واصحابي عليه ، وفي خبر اخر هم
السواد الاعظم ، وهم الصحابة وقال صلى الله عليه وسلم ، من فارق
الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه ، ثم الفرق
المذكورة كل واحدة منها تدعي انها هي الناجية ، والبرهان الكاشف
في ذلك ان يعرض الشخص عقيدته على اجماع الصحابة ، والتابعين و
ايمة المسلمين ، من ارباب المذاهب ، وان وجده مخالفا لاجماعهم
فليطلب اجماعهم ، قبل ان يموت فيفوت وقت الطلب ، ويحصل
تحت الوعيد المذكور في الخبر المتواتر فان اختلاف المذكورة ، انما كان
في الاصول والعقايد لا في المسائل الفرعية **فصل** واعلم بان طلب
العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة فان الله تعالى انزل الكتب
السماوية ، وهي كلها علوم ، وخطابات خاطب بها عباده
فلا بد من الاستماع واتباع اوامرها واجتناب نواهيها ، وكذا
بعث الله عز وجل الانبيا عليهم السلام ، لتعليم الخلق ما يجب عليهم
من حقوق الله عز وجل ، وما يجب عليهم لبعضهم على بعض من
الحقوق ، ولا يحصل القيام بها الا بطلب علومها ، وكذلك

صار تعلم العلم افضل من صيام الدهر تطوعا ومن قيام الليل تطوعا
ومن ساير الطاعات التي هي نوافل ومن علامات الساعة ان يقل العلم
ويكثر الجهل وان يتخذ الناس رؤسا جهالا بعلوم الشريعة
فينتصبون لسوء حالهم فيفتونهم بغير علم فيضلون بانفسهم و
يضلون غيرهم وقد كثر هذا الصنف بعد ستماية سنة في الاطراف
والنواحي ولهم بحث شاعت فيه الضلالة في جميع الاقطار بل
طهر الله بلاد الاسلام منهم بانه لا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم

فصل

وسيل ابو القاسم الجنيد وغيره من العارفين
فقيل له ان هاهنا قوما يدعون انهم قد وصلوا وانهم لا حاجة
لهم الى العمل فقال هولا شر من الذين يزنون ويشربون ثم عند
جميع ايمة الدين من انكر فريضة الصلاة او غيرها من الفرايض
فانه يصير كافرا مرتدا مباح الدم وان طايفة من اهل الالحاد
والزندقة تزايوا بزي اهل الفقر والنسك وادعوا انهم يعتمدون
الحقيقة وقصدهم بتلك المقالة رفض الشريعة واستباح المحرمات
فيجب التحذير منهم وايقاع النكال بهم لي تدع بهم غيرهم وبالله

العصمة

العصمة والمعونة وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

باب العقيدة

بسم الله الرحمن الرحيم نقول في توحيد
الله تعالى معتقدين بتوفيق الله ان الله تعالى واحد لا شريك له
ولا شي مثله ولا شي يعجزه ولا اله غيره قديم بلا ابتدا
دايم بلا انتها لا يفني ولا يبيد ولا يكون الا ما يريد لا
تبلغه الاوهام ولا تدركه الافهام ولا يشبهه الانام
حي لا يموت قيوم لا ينام خالق بلا حاجة رازق بلا موونة
مميت بلا مخافة باعث بلا مشقة ما زال بصفاته قديما قبل
خلقه لم يزدد بكونهم شيا لم يكن قبلهم من صفته
وكما كان بصفاته ازليا كذلك لا يزال عليها ابديا
ليس منذ خلق الخلق اسم الخالق ولا باحداثه البرية استفاد
اسم الباري له معني الربوبية ولا مربوب وله معنى
الخالق ولا مخلوق وكما انه محيي الموتي بعد ما احيا استحق
هذا الاسم قبل احيايهم كذلك استحق اسم الخالق قبل انشايهم
ذلك بانه على كل شي قدير وكل شي اليه فقير وكل

امر عليه يسير لا يحتاج الي شي ليس كمثله شي وهو السميع
البصير خلق الخلق بعلمه وقدر لهم اقدارا وضرب لهم اجالا
لم يخف عليه شي قبل ان يخلقهم وعلم ما هم عاملون وامرهم
بطاعته ونهاهم عن معصيته وكل شي يجري بقدرته
ومشيته تنفذ لا مشية للعباد الا ما شا لهم فما شا لهم كان
وما لم يشا لم يكن يهدي من يشا ويعصم من يشا ويعافي
من يشا فضلا ويخذل من يشا عدلا وكلهم يتقلبون في
مشيته بين عدله وفضله وهو متعال عن الاضداد والانداد
لا راد لقضايه ولا معقب لحكمه ولا غالب لامره امنا بذلك
كله وايقنا ان كلا من عنده وان محمدا عبده ورسوله
المصطفي ونبيه المجتبي ورسوله المرتضي خاتم الانبيا حبيب
رب السما وامام الاتقيا وسيد المرسلين ورسول رب العالمين
وكل دعوة نبوة بعد نبوته فغي وهوي وهو المبعوث الي عامة
الجن والانس وكافة الورى بالحق والهدي وبالنور والضيا
وان القران كلام الله الحي القيوم منه بدا بلا كيفية قولا

فانزله

فانزله علي نبيه وحيا وصدقه المومنون علي ذلك حقا وايقنوا انه كلام
الله تعالي بالحقيقة ليس بمخلوق ككلام البرية فمن سمعه
فزعم انه كلام البشر فقد كفر وقد ذمه الله واوعده بسقر
حيث قال الله تعالي ساصليه سقر فلما اوعد الله تعالي بسقر
لمن قال ان هذا الا قول البشر علمنا وايقنا انه قول خالق البشر
ولا يشبه قول البشر ومن وصف الله تعالي بمعني من معاني البشر
فقد كفر فمن ابصر هذا اعتبر ومن قول الكفار انزجر وعلم
ان الله بصفاته لا كالبشر والروية حق لاهل الجنة بغير احاطة
ولا كيفية كما نطق به كتاب ربنا عز وجل وجوه يوميذ ناضرة
الي ربها ناظرة وتفسيره علي ما اراد الله وعلمه وكلما جا في ذلك
من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كما قال
ومعناه علي ما اراد لا ندخل في ذلك متاولين باراينا ولا متو
همين باهوايا فانه ما سلم في دينه الا من سلم لله عز وجل
ولرسوله صلى الله عليه وسلم ورد علم ما اشتبه عليه الي عالمه
ولا يثبت قدم الاسلام الا علي ظهر التسليم ومن رام علم ما حظر

عنه علمه ولم يقنع فهمه حجبه مرامه عن خالص التوحيد وصافي
المعرفة وصحيح الايمان فيتذبذب بين الكفر والايمان والتصديق
والتكذيب والاقرار والانكار موسوسا تائها شاكا زايغا
لا مؤمنا مصدقا ولا جاحدا مكذبا ولا يصح الايمان بالرؤية
لاهل دار السلام لمن اعتبرها بوهم او تاولها بفهم اذ كان تاويل
الرؤية وتاويل كل معنى يضاف الى الربوبية الا بترك التاويل
ولزوم التسليم وعليه دين المرسلين ومن لم يتوق النفي والتشبيه
زل ولم يصب التنزيه فان ربنا جل وعلا موصوف بصفاته
في الوحدانية منعوت بنعوت الفردانية ليس في معناه احد
من البرية وتعالى الله عز وجل عن الحدود والغايات والاركان
والاعضاء والادوات لا تحويه الجهات الست كسائر المبتد
عات والمعراج حق وقد اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم
وعرج بشخصه في اليقظة الى السماء ثم الى حيث شاء الله تعالى
من العلى واكرمه الله تعالى بما شاء واوحى اليه ما اوحى والحوض
الذي اكرمه الله تعالى به غياثا لامته حق والشفاعة التي

ادخرها

ادخرها لهم حق كما روي في الاخبار والميثاق الذي اخذه الله عز
وجل من ادم عليه السلام وذريته حق وقد علم الله تعالى
عدد من يدخل الجنة ويدخل النار جملة واحدة فلا يزداد في ذلك
العدد ولا ينقص منه وكذلك افعالهم فيما علم منهم ان
يفعلوا وكل ميسر لما خلق له والاعمال بالخواتيم والسعيد
من سعد بقضا الله والشقي من شقي بقضا الله تعالى واصل القدر
سر الله تعالى في خلقه لم يطلع على ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل
والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان وسلم الحرمان ودرجة
الطغيان فالحذر كل الحذر من ذلك نظرا وفكرا ووسوسة فان
الله تعالى طوى علم القدر عن انامه ونهاهم عن مرامه كما قال الله
تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون فمن سال لم فعل فقد رد
حكم الله عز وجل ومن رد احكام كتاب الله عز وجل كان
من الكافرين فهذا جملة ما يحتاج اليه من هو قلبه منور من
اولياء الله تعالى وهي درجة الراسخين في العلم لان العلم علمان
علم في الخلق موجود وعلم في الخلق مفقود فانكار العلم الموجود

كفر ۝ وادّاء علم للمفقود كفر ۝ ولا يثبت الإيمان إلا بقبول العلم
الموجود ۝ وترك طلب العلم للمفقود ۝ ونؤمن باللوح والقلم ۝ و
جميع ما فيه قد رقم ۝ ولو اجتمع الخلق كلهم علي شي كتبه الله
تعالي فيه انه كاين ۝ ليجعلوه انه غير كاين لم يقدروا ۝ ولو
جتمعوا كلهم علي شي ۝ لم يكتب الله ليجعلوه كاينا لم يقدروا
عليه ۝ جف القلم بما هو كاين إلي يوم القيمة ۝ وما اخطا العبد لم يكن
ليصيبه وما اصابه لم يكن ليخطيه ۝ وعلي العبد أن يعلم
ان الله تعالي سبق علمه في كل كاين ۝ من خلقه وقدر ذلك
بمشيئته تقديرا محكما مبرما ۝ ليس فيه ناقض ولا معقب ولا مزيل
ولا مغير ولا محول ۝ ولا زايد من خلقه ۝ في سمواته وارضه وذلك
من عقد الايمان واصول المعرفة والاعتراف بتوحيد الله تعالى
وربوبيته ۝ كما قال الله تعالي في كتابه العزيز ۝ وخلق كل شي
فقدره تقديرا ۝ وكان امر الله قدرا مقدورا ۝ فويل لمن كان
قلبه في القدر قلبا سقيما ۝ لقد التمس بقلبه في فحص الغيب
سرا كتيما ۝ وعاد بما قال فيه افاكا اثيما ۝ والعرش والكرسي

حق

حق ۝ كما قال الله تعالي في كتابه ۝ وهو جل جلاله مستغن عن العرش
وما دونه ۝ محيط بكل شي ۝ وقد اعجز عن الاحاطة خلقه ۝ ونقول
ان الله تعالي اتخذ ابراهيم خليلا ۝ وكلم موسى تكليما ۝ ايمانا وتصديقا
وتسليما ۝ ونؤمن بالملائكة والنبيين والكتب المنزلة علي المرسلين ۝
ونشهد انهم كانوا علي الحق المبين ۝ ونشهد ونسمي أهل قبلتنا
مسلمين ۝ مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي صلي الله عليه وسلم معترفين
ولا نخوض في الله عز وجل ۝ ولا نماري فيه ولا في الدين ۝ ولا نجادل
في القرآن ونعلم انه كلام رب العالمين ۝ نزل به الروح
الأمين ۝ فعلمه سيد المرسلين محمد صلي الله عليه وسلم ۝
وكلام الله تعالي لا يشبه كلام المخلوقين ۝ ولا نقول بخلقه
ولا نخالف جماعة المسلمين ۝ ولا نكفر أحدا من اهل القبلة
بذنب ما لم يستحله ۝ ولا نقول لا يضر مع الايمان ذنب من
عمله ۝ ونرجو للمحسنين ۝ من المؤمنين ۝ ولا نامن عليهم ۝ ولا
نشهد لهم بالجنة ونستغفر لمسيئهم ۝ ونخاف عليهم ولا نقنطهم
والأمن والاياس ينقلان عن الملايكة وسبيل الحق ۝

بينهما لاهل القبلة ولا يخرج العبد من الايمان الا بجحود
ما ادخله فيه والايمان هو الاقرار باللسان وتصديقه المعرفة
بالجنان وان جميع ما انزل الله سبحانه وتعالى في القرآن وجميع
ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشرع والبيان
كله حق والايمان حق واحد واهله في اصله سوا
والتفاضل بينهم بالحقيقة ومخالفة الهوى وملازمة الاولى
والمؤمنون كلهم اوليا الله واكرمهم عند الله اتقاهم
واطوعهم واتبعهم للقرآن وان الايمان هو الايمان بالله
تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر
خيره وشره حلوه ومره من الله تعالى ونحن مؤمنون بالله
تعالى بذلك كله لا نفرق بين احد من رسله ونصدقهم كلهم على ما جاوا به واهل الكباير في النار لا
يخلدون اذا ماتوا وهم موحدون وان لم يكونوا
تايبين بعد ان لقوا الله تعالى عارفين وهم في مشيته الله
وحكمه ان شا غفر لهم وعفا عنهم بفضله كما ذكر
في كتابه

في كتابه تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وان شا عذبهم
في النار بعدله كما قدر ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعته
وشفاعة الشافعين من اهل طاعته ويبعثهم الى جنته ذلك بان
الله مولى اهل معرفته ولم يجعلهم في الدارين خابوا من هدايته
ولم ينالوا من ولايته اللهم يا ولي الاسلام حتى نلقاك به
ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من اهل القبلة وعلى مات منهم
ولا ننزل احدا منهم جنة ولا نارا ولا نشهد عليهم بكفر
ولا بشرك ولا نفاق ما لم يظهر عليهم شي من ذلك ونذر سرايرهم
الى الله تعالى ولا نرى السيف على احد من امة محمد صلى الله
عليه وسلم الا من وجب عليه السيف ولا نرى الخروج عن ايمتنا
ولا ولات امورنا وان جاروا ولا ندعوا عليهم ولا ننزع
يدا من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة الله تعالى فريضة و
ندعوا لهم بالصلاح والمعافات ونتبع السنة والجماعة ونجتنب
الشذوذ والخلاف والفرقة ونحب اهل العدل والامانة و
نبغض اهل الجور والخيانة ونقول الله اعلم بما اشتبه علينا

علمه ونرى المسح على الخفين في السفر والحضر كما جاء في الاثر والحج
والجهاد فرضان ماضيان مع اولي الامر من ائمة المسلمين برهم
وفاجرهم الى قيام الساعة لا يبطلهما شي ولا ينقضهما ونؤمن بالكرام
الكاتبين فان الله تعالى قد جعلهم علينا حافظين ونؤمن
بملك الموت الموكل بقبض ارواح العالمين وبعذاب القبر لمن
كان له اهلا وسؤال منكر ونكير للميت في قبره عن ربه ودينه
ونبيه على ما جاءت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين والقبر روضة من
رياض الجنة او حفرة من حفر النار ونؤمن بالبعث وجزا
الاعمال يوم القيامة والعرض والحساب وقرة الكتاب
والثواب والعقاب والصراط والميزان والجنة والنار مخلوقتان
لا يفنيان ابدا ولا يبيدان فان الله تعالى خلق الجنة والنار قبل
الخلق وخلق لهما اهلا فمن شاء منهم للجنة فضلا منه ومن شا
منهم للنار عدلا منه وكل يعمل لما قد فرغ له وصاير الى ما قد
خلق له والخير والشر مقدران على العباد والاستطاعة التي

يوجد بها

يوجد بها الفعل من نحو التوفيق الذي لا يجوز ان يوصف المخلوق
به مع الفعل واما الاستطاعة من جهة الصحة والوسع والتمكين
وسلامة الالات فهو قبل الفعل كما قال الله تعالى لا يكلف
الله نفسا الا وسعها وافعال العباد خلق الله تعالى وكسب من
العباد ولم يكلفهم الله الا ما يطيقون ولا يطيقون الا ما كلفهم
به وهو تفسير لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم نقول لا حيلة
لاحد ولا تحول لاحد عن معصية الله الا بمعونة الله تعالى
ولا قوة لاحد على اقامة طاعات الله عليها والثبات الا بتوفيق
الله تعالى وكل شي يجري بمشية الله تعالى وعلمه وقضايه
وقدره غلبت مشيته المشيات كلها وعكست ارادته
الارادات كلها وغلب قضاؤه الحيل كلها يفعل ما يشا
وهو غير ظالم ابدا تقدس عن كل سوء وتنزه عن كل عيب
وشين لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون وفي دعا الاحيا وصد
قتهم منفعة للاموات والله تعالى يستجيب الدعوات ويقضي
الحاجات ويملك كل شي ولا يملكه شي ولا غنا عنه

طرفة عين ومن استغنى عن الله طرفة عين فقد كفر وكان
من اهل الحين والله تعالى يغضب ويرضى لا كاحد من الورى
ونحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نفرط في حب
احد منهم ولا نتبرا من احد منهم ونبغض من يبغضهم
وبغير الخير لا نذكرهم وحبهم دين وايمان واحسان وبغضهم
نفاق وشقاق وطغيان وفي بعض النسخ بيانه ثم نثبت الخلافة
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اولا لابي بكر الصديق
رضي الله عنه تفضيلا له وتقديما على جميع الايمة ثم لعمر بن
الخطاب رضي الله عنه ثم لعثمان بن عفان رضي الله عنه ثم لعلي بن
ابي طالب رضي الله عنه وهم الخلفا الراشدون والايمة المهديون
وان العشرة الذين سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبشرهم
بالجنة على ما شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله الحق
وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وزبير وسعد وسعيد
وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة بن الجراح وهم امنا هذه الامة
رضوان الله عليهم اجمعين ومن احسن القول في اصحاب رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم وازواجه الطاهرات امهات المؤمنين وذرياته
المقدسين من كل رجس فقد برئ من النفاق وعلما السلف من السابقين
والتابعين ومن بعدهم من اهل الخبر والاثر واهل الفقه والنظر
لا يذكرون الا بالجميل ومن ذكرهم بسوء فهو على غير السبيل ولا
نفضل احدا من الاوليا على احد من الانبيا صلوات الله عليهم اجمعين
ونقول نبي واحد افضل من جميع الاوليا ونؤمن بما جاء من كراما
تهم وصح عن الثقات من رواياتهم ونؤمن باشراط الساعة من
خروج الدجال ونزول عيسى بن مريم من السما عليه السلام ونؤمن بطلوع
الشمس من مغربها وخروج دابة الارض من موضعها ولا نصدق
كاهنا ولا عرافا ولا من يدعي شيا خلاف الكتاب والسنة و
اجماع الامة ونرى الجماعة حقا وصوابا والفرقة زيغا وعذابا و
دين الله عز وجل في السما والارض واحد وهو الاسلام قال الله
تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا وهو بين الغلو والتقصير والتشبيه
والتعطيل وبين الجبر والقدر وبين الامن والياس فهذا ديننا
واعتقادنا ظاهرا وباطنا وقولا ونية ونحن برا الى الله تعالى

من كل من خالف الذي ذكرنا وبيناه ونسال الله تعالى ان يثبتنا
عليه وتختم لنا بخير ويعصمنا من الاهوا المختلفة والارا المتفرقة
والمذاهب الردية مثل المشبهة والجهمية والقدرية وغيرهم من
الذين خالفوا الجماعة واتبعوا الضلالة ونحن منهم برا وهم عندنا
بالضلال واردا فنسال الله العافية في الدين والدنيا والاخرة
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا تمت
العقيدة المباركة على اعتقاد اهل السنة من ايمة المسلمين والصحابة
والتابعين رحمة الله عليهم اجمعين ورضي عنهم ورضي عنا بهم و
حشرنا في زمرتهم وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليما كثيرا

يتلوه كتاب الفقه الاكبر املا الامام ابي حنيفة رحمه الله عليه
وعلى ساير المسلمين اجمعين يا ارحم الراحمين يا رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم اخبرنا الشيخ ابو زكريا يحيى بن
المطرف قال اخبرنا الامام ابو صالح محمد بن الحسين في سنة ثلث
وعشرين واربع مايه قال حدثنا ابو سعيد سعدان بن محمد
بن بكر بن عبد الله البجي (؟) الجرمقي ببلخ قال حدثنا ابو الحسن

علي بن

علي بن احمد بن موسى بن عيسى مروان الفارسي الفقيه قال حدثنا
نصير بن يحيى بن ابي بكر قال سمعت ابا مطيع الحكم بن عبد الله قال سالت
ابا حنيفة عن الفقه الاكبر قال ان لا نكفر احدا بذنب ولا ننفي
احدا من الايمان وان نامر بالمعروف وننهى عن المنكر وتعلم
ان ما اصابك لم يكن ليخطيك وان ما اخطاك لم يكن ليصيبك ولا
نتبرا من احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نوالي
احدا دون احد وقال ابو حنيفة الفقه في الدين افضل من الفقه
في العلم ولان يتفقه الرجل لعبادة ربه خير له من ان يجمع العلوم
الكثيرة قال ابو مطيع قلت لابي حنيفة فالتفقه في الدين
خير من جمع العلوم قال نعم وكذلك ما جا في الخبر وما ورد
في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تفقهوا ثم اعتزلوا
واما دليل قول ابي حنيفة في التفقه في الدين هو خير من جمع العلوم
من كتاب الله عز وجل ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم
اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون فثمرة العلم العمل وان كان
العلم قليل وهو افضل من جمع العلوم بلا عمل قال ابو مطيع

قلت فاخبرني عن افضل الفقه قال ما يعلم الرجل الايمان والشرايع والسنن
والحدود واختلاف الامة قلت فاخبرني عن الايمان قال حديث علقمة
بن مرثد عن يحيي بن عمر قال قلت لابن عمر اخبرني عن الدين ما هو
قال عليك بالايمان فتعلمه قال قلت فاخبرني عن الايمان ما هو قال
فاخذ بيدي فانطلق بي الي شيخ فاقعدني الي جانبه فقال له ان
هذا يسالني عن الايمان ما هو قال وكان ممن شهد بدرا مع رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال بن عمر لقد كنت الي جانب رسول الله
صلي الله عليه وسلم وهذا الرجل معي اذ دخل حسن اللمة متعمما
من رجال البادية فتخطا رقاب الناس فوقف بين يدي رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الايمان فقال شهادة ان
لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتومن بملائكته وكتبه
ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشره من الله تعالي فقال صدقت
فتعجبنا لتصديقه رسول الله صلي الله عليه وسلم مع جهل اهل البادية
فقال يا رسول الله ما شرايع الاسلام فقال اقامة الصلوة وايتا الزكاة
وصوم شهر رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا والاغتسال

من الجنابة

من الجنابة فقال صدقت فتعجبنا كانه يعلمه فقال يا رسول الله
ما الاحسان فقال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه
فانه يراك فقال صدقت يا رسول الله متي الساعة فقال ما المسول
عنها باعلم من السايل ثم قفا فلما توسط الناس لم نره فقال رسول
الله صلي الله عليه وسلم ان هذا جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم
قال ابو مطيع قلت لابي حنيفة فاذا استيقن هذا واقر به فهو مومن
قال نعم اذا اقر بهذا فقد اقر بجملة الاسلام وهو مومن قال قلت
له اذا انكر شيئا من خلقه فقال لا ادري من خالق هذا قال ابو حنيفة
فانه يكفر بذلك لقوله تعالي ذلكم الله ربكم لا اله الا هو
خالق كل شي فكانه قد قال له خالق غير الله وكذلك لو
قال لا اعلم ان الله تعالي فرض علي العباد الصلاة والصيام والزكوة
فانه قد كفر لقوله تعالى واقيموا الصلوة واتوا الزكاة ولقوله تعالى
كتب عليكم الصيام وقوله تعالي فسبحان الله حين تمسون
وحين تصبحون فقال اومن بهذه الاية ولا اعلم تاويلها
ولا تفسيرها فانه لا يكفر لانه بالتنزيل مومن وهو في التفسير

مخطئ قلت لو اقر بالاسلام في ارض الشرك ولا يعلم شيئا من الفرائض
ولا يقر بشيء من الكتاب والشرايع الا يعني بالله تعالى ثم مات
اهو مؤمن قال نعم قال قلت لابي حنيفة اخبرني عن الايمان
قال تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده
ورسوله وتشهد بملائكته وكتبه ورسله وجنته وناره وقيامته
وخيره وشره وتشهد انه لم يفوض الاعمال الى احد والناس صايرون
الى ما خلقوا له والى ما جرت به المقادير قال ارايت ان اقر بهذا
كله لكنه قال المشية لي ان شيت امنت وان شيت لم اومن
فقد كذب بزعمه الا تري قوله تعالى كلا انه تذكرة فمن شاء
ذكره وقوله تعالى فمن شا ذكره فالمشية لله واما قوله تعالى فمن شا
فليؤمن ومن شا فليكفر فهذا وعيد ومن قال هذا لم يكفر
لانه يرد الاية انها قد تلفظ بها وانما قد اخطا في تاويلها ولم يرد
تنزيلها قلت له ان قال اصابتني مصيبة اشك اهي مما ابتلاني
الله بها او هي لما ست مما ابتلاني الله بها وهي مما اكتسبت يدي ايكفر
بذلك قال لا قلت لم قال لان الله تعالى قال وما اصابكم من مصيبة

فبما كسبت

فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثير اي بذنوبكم قال ما اصابك
من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك اي بذنبك وانا قدر
ته عليك وقال تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشا فمن تاول بالظاهر
اخطا في التاويل ومعنى قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه يعني بين المؤمن
والكفر وبين الكافر والايمان قال قلت فان الله تعالى قد ذكر ذلك
وبينه لنا فان قال ان الله تعالى لم يجبر عباده على ذنب ثم يعذبهم
عليه فما تقول له قال فقل له هل يطيق لنفسه ضرا او نفعا فان
قال لا لانهم مجبورون في الضر والنفع ما خلا الطاعة والمعصية
قال فقل له هل خلق الله الشر فان قال نعم خرج من قوله وان قال لا كفر
لقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق فاخبر الله تعالى
انه خلق الشر فان قال لنا الستم تقولون ان الله تعالى شا الكفر
وشا الايمان فان قلنا نعم يقول اليس الله يقول هو اهل التقوى
واهل المغفرة نقول نعم فيقول اهو اهل الكفر فما يكون الجواب
قال هو اهل لمن يشا من المعصية فان قال ان الله لم يشا ان
يقال عليه الكذب ويروي ان يفتري فقل لا افترى على الله من

الكلام والمنطق فان قال نعم فقل من علم آدم الاسماء كلها
فان قال الله تعالى فقل الكفر من الكلام فان قال نعم فقل
من انطق الكافر فان قال الله فقد خصموا انفسهم لان الشرك
من المنطق ولو شاء لما انطقهم قلت له فان قال الرجل ان شاء
فعل وان شاء لم يفعل وان شاء اكل وان شاء لم ياكل وان شاء
شرب وان شاء لم يشرب قال فقل له هل حكم الله على بني اسرائيل
ان يعبروا البحر وقدر على فرعون الغرق فان قال نعم قل فهل
كان يقدر فرعون على ان لا يسير في طلب موسى وان لا يحضر هو
واصحابه فان قال نعم فقد كفر وان قال لا نقض قوله السابق

باب في القدر قال حدثنا علي بن احمد بن نصير بن يحيى
قال سمعت ابا مطيع يقول قال ابو حنيفة حدثنا حماد عن ابرهيم
عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان خلق احدكم يجمع في بطن امه نطفة اربعين يوما ثم علقة
مثل ذلك ثم مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا يكتب
عليه رزقه واجله شقيا او سعيدا فالذي لا اله غيره ان الرجل

ليعمل

ليعمل بعمل اهل النار حتى لا يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق
عليه الكتاب فيعمل بعمل من اعمال اهل الجنة فيموت فيدخلها
وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى لا يكون بينه وبينها الا
ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل من اعمال النار فيموت
فيدخلها قلت له ما تقول فيمن يامر بالمعروف وينهى عن المنكر
و تبعه على ذلك ناس فيخرج على الجماعة هل ترى ذلك قال لا قلت
لم وقد امر الله ورسوله بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وهو فريضة واجبة فقال هو كذلك لكن ما يفسدون اكثر
مما يصلحون من سفك الدماء واستحلال الحرام وانتهاب اموال
الناس وقال الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا
بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى
امر الله قلت فنقاتل الفئة الباغية بالسيف قال نعم تامر وتنهى
فان قبلت والا قاتلته فتكون مع الفئة العادلة وان يكون الامام
جايرا يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يضركم جور من جار
ولا عدل من عدل لكم اجركم وعليه وزره قال قلت له

ما تقول في الخوارج المحكمة قال هم اخبث الخوارج ۞ قلت اتكفرهم قال
لا ۞ ولكن نقاتلهم على قتالهم الائمة من اهل الخير ۞ علي وعمر بن عبد
العزيز قلت فان الخوارج ۞ يكبرون ويصلون ويتلون القرآن
قال اما تذكر حديث ابي امامة حين دخل المسجد بدمشق ۞ فاذا
فيه رؤس ناس من الخوارج ۞ فقال لابي غالب الحمصي ۞ يا ابا غالب
هاؤلاء ناس ارضك ۞ فاحببت ان اقربك من هاؤلاء ۞ فقال ابو
غالب يا كلاب اهل النار ۞ يا كلاب اهل النار ۞ يا شر قتلى تحت
اديم السما وابو امامة في ذلك يبكي ۞ قال يا ابا امامة ما يبكيك
قال انهم كانوا مسلمين ۞ وانت تقول لهم ما اسمع قال او لا تقول
بقول الله تعالي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ۞ فاما الذين اسودت
وجوههم اكفرتم بعد ايمانكم ۞ فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون ۞
واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون ۞ فقال
انت سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ قال سبحان الله مرة
واحدة ۞ حتى قالها سبع مرات فكفر الخوارج كفر النعم ۞ بما انعم الله
عليهم ۞ قلت الخوارج اذا خرجوا وحاربوا وغادروا ثم صالحوا اهل يتبعون

بما فعلوا

بما فعلوا ۞ قال لا غرامة عليهم بعد سكوت الحرب بينهم ولا حد عليهم
والدم كذلك لا قصاص فيه ۞ قلت لم ذلك قال للحديث الذي
جا انه لما وقعت الفتنة بين الناس في قتل عثمان رضي الله عنه ۞
فاجتمعت الصحابة ۞ على ان من اصاب دما بتاويل فلا قود عليه ومن
اصاب فرجا حراما ۞ بتاويل فلا حد عليه ۞ ومن اصاب مالا بتاويل
فلا تبعة عليه الا ان يوجد المال بعينه فيرد على صاحبه ۞ قلت فان
قال قايل لا اعرف الكافر كافرا مثل ما ذكر ۞ قال هو مثله قال قلت
فان قال لا ادري اين مصير الكافرين ۞ قال هو جاحد لكتاب
الله تعالي وهو كافر قلت له فما تقول ۞ في رجل قيل له امؤمن انت
قال الله اعلم ۞ قال هو شاك في ايمانه ۞ قلت فهل بين الكفر والايمان
منزلة الا النفاق ۞ وهو احد الثلثة ۞ اما مؤمن او كافر او منافق
قال لا ۞ ليس بمنافق من شك في دينه ايمانه ۞ قال الحديث صاحب
معاذ بن جبل رحمة الله عليه وابن مسعود ۞ قال نعم حدثني حماد
ان حارث بن مالك كان مع معاذ بن جبل الانصاري ۞ فلما حضرته
الوفاة بكا ۞ قال ما يبكيك يا معاذ ۞ قال ما يبكيني موت قد علمت

ان الاخرة حق وهي خير من الاولى لكن من العالم بعدك قال معاذ
وعليك بعبد الله بن مسعود فقلت له اوصيني فاوصي ما اوصى ثم قال
احذر زلة العالم قال فمات معاذ وقدم الحارث الكوفة الى اصحاب عبد
الله بن مسعود فنودي بالصلاة فقال الحارث قوموا الى هذه الدعوة حقا
على كل مومن سمعه ان يجيبه فنظروا اليه وقالوا انك لمومن قال
نعم قال لمومن فتغامزوا به فلما خرج عبد الله قيل له ذلك فقال
للحارث مثل قولهم فنكس الحارث راسه وبكا وقال رحم الله معاذا
فاخبر بن مسعود فقال له انك لمومن قال نعم اني لمومن قال رحم الله
معاذا فانه اوصاني ان احذر زلة العالم ولا احذر حكم المنافق قال
فهل رايت من زلة رايت قال انشدتك الله تعالى هل كان على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يومئذ على ثلاثة فرق مومن
في السر والعلانية وكافر في السر والعلانية فمن اي الثلاثة انت
قال اما انا فاذا انشدتني بالله فاني مومن في السر والعلانية قال فلم
لمتني حيث قلت اني لمومن قال اجل هذه زلتي فادنوها علي فرحم الله
معاذا قلت لابي حنيفة من قال اني اهل الجنة قال كذب لانه لا علم له
بذلك

بذلك والمومن يدخل بالايمان ويعذب في النار بالاحداث قال قلت
فان قال اني من اهل النار قال كذب لانه لا علم له به وقد ايس
من رحمة الله قال ابو حنيفة ينبغي ان يقول انا مومن حقا لانه لا
يشك في ايمانه قلت فيكون ايمانه كايمان الملايكة قال نعم وان
قصر عمله فانه مومن حقا قال فحدثني حديث حارثة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال كيف اصبحت قال مومنا حقا قال انظر ما تقول
فان لكل حق حقيقة فما حقيقة ايمانك فقال يا رسول الله عرفت نفسي
الدنيا حتى اظمات نهاري واسهرت ليلي وكاني انظر الى عرش ربي
بارزا وكاني انظر الى اهل الجنة يتزاورون فيها وكاني انظر الى اهل
النار يتعاوون فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فالزم اصبت
ثم قال عليه السلام من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة نور
قلبه فلينظر الى حارثة ثم قال يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة
فدعا له بها فاستشهد قلت فما بال اقوام يقولون لا يدخل المومن
النار الا كل مومن قلت والكافر قال هم مومنون يومئذ قلت
وكيف ذلك قال لقوله تعالى فلما راوا باسنا قالوا امنا وحده وكفرنا

بما كنا به مشركين ۝ فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا باسنا الآية
قال ابو حنيفة من قتل نفسا بغير حق او قطع الطريق او فجر
او فسق او شرب الخمر او زنا او سكر فهو مومن فاسق ۝ وليس
بكافر ۝ وانما يعذبهم الله في النار بالاحداث ۝ ويخرجهم منها با
لايمان ۝ قال ابو حنيفة من امن بجميع ما يومن به الا انه قال
الأعرف موسى وعيسى لمرسلين هما ام غير مرسلين فهو كافر
ومن قال لا ادري الكافر في الجنة او في النار فهو كافر لقوله
تعالى والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ۝ وقال تعالى
ولهم عذاب الحريق ۝ قال ابو حنيفة بلغني عن سعيد بن المسيب انه قال
من كثر ينزل الكفار منزلتهم من النار فهو مثلهم ۝ قلت فاخبرني
عمن يومن ولا يصلي ولا يصوم ولا يعمل شيا من هذه الاعمال قال
اهو مومن قال نعم امره الى الله ان شا عذبه وان شا رحمه ۝ وقال
من لم يجحد شيا من كتاب الله فهو مومن ۝ قال ابو حنيفة رضي الله
عنه حدثني بعض اهل العلم ان معاذ بن جبل لما قدم المدينة
حمص اجتمعوا اليه وساله شاب ۝ فقال ما تقول فيمن يصلي ويصوم
ويحج

ويحج البيت ويجاهد في سبيل الله ويعتق ويودي زكاته ۝ غير انه
يشك في الله ورسوله ۝ قال هذا له النار ۝ قال فما تقول فيمن لا يصلي
ولا يصوم ولا يحج البيت ۝ قال هذا رجل ارجوا له واخاف عليه فقال
الفتى يا ابا عبد الرحمن ۝ كما انه لا يضر مع الايمان شي كذلك لا ينفع
مع الشرك عمل ۝ ثم مضى الفتى فقال معاذ ۝ ليس في هذا الوادي افقه
من هذا الفتى ۝ قال ابو حنيفة تقاتل اهل البغي بالبغي لا بالكفر ۝
وتكون مع الفية العادلة مع السلطان الجاير ۝ ولا تكون مع اهل البغي
فان كانت جماعة فاسدون ظالمون ۝ وفيهم صالحين يعينونك عليهم
فان كانت الجماعة باغية فاعتزلهم واخرج الى غيرهم ۝ لقوله تعالى الم تكن
ارض الله واسعة فتهاجروا فيها ۝ وقال ايضا ان ارضي واسعة فاياي
فاعبدون ۝ قال ابو حنيفة حدثنا حماد عن ابرهيم عن ابن مسعود ۝ قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ۝ اذا ظهرت المعاصي في ارض فلم تطق
ان تغيرها ۝ فتحول منها الى غيرها فاعبد ربك ۝ قال ابو حنيفة حدثني
بعض اهل العلم ۝ عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تحول ۝ الى ارض يخاف الفتنة كتب الله له اجر سبعين صديقا

قال ابو حنيفة من قال لا اعرف ربي في السما او في الارض فقد كفر
لانه قال الرحمن على العرش استوى فان قال لا ادري العرش في السما
او في الارض قال هو كافر لان الله عز وجل يدعى من اعلى لا من اسفل
ومن قال لا اعرف عذاب القبر فهو من الطبقة الخبيثة الجهمية الهالكة
لانه انكر قوله تعالى سنعذبهم مرتين يعني عذاب القبر فان قال لا اومن
بالاية وتاويلها فهو كافر لقوله تعالى وللذين ظلموا عذابا دون ذلك
يعني عذاب القبر فان قال لا اومن بتاويلها واومن بالاية فقد كفر
لقوله تعالى يعني الاية لان من القران ما هو تنزيله تاويله فان جحدها
فقد كفر قال ابو حنيفة حدثني رجل عن المنهال بن عمرو عن ابن عباس
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شرار امتي الذين
يقولون انا في النار دون الجنة او في الجنة دون النار وحديث عن
صبيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للمتاولين
من امتي قيل يا رسول الله وما المتاولون قال الذين يقولون فلان
في الجنة وفلان في النار وحديث عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا امتي في الجنة ولا في النار ولكن

دعوهم حتى يحكم الله بينهم يوم القيمة قال وحدثني ابان عن الحسن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل لا تنزلوا
عبادي جنة ولا نارا حتى اكون الذي احكم بينهم يوم القيمة وانزلهم
منازلهم قلت فاخبرني عن الصلاة خلفهم قال الصلاة خلف كل
امام بر وفاجر جائزة لك صلاتك وعليه وزره قلت فاخبرني عن
هؤلاء الطبقة الذين يخرجون على الناس بسيوفهم فيقاتلون وينالون
منهم قال هم اصناف شتى وكلهم في النار وقال في حديث روى ابو
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افترقت بنوا اسرائيل
اثني وسبعين فرقة وستفترق امتي ثلثا وسبعون فرقة كلهم
في النار الا السواد الاعظم قال وحدثني حماد عن ابرهيم عن ابن
مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من احدث حدثا في الاسلام فقد هلك ومن ابتدع بدعة فقد
ضل ومن ضل في النار وحدثنا ميمون عن ابن عباس ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله علمني قال فاذهب
فتعلم القران ثلثا ثم قال له في الرابعة اقبل الحق ممن جاك به

مجتباً كان او مبغضاً ۝ وتعلم القرآن ومل معه حيث مال ۝ قال
وحدثنا حماد عن ابرهيم عن بن مسعود ۝ انه كان يقول ان
شر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة ۝ وكل بدعة ضلالة
وكل ضلالة في النار ۝ وقال الله عز وجل فالهمها فجورها و
تقواها ۝ وقال تعالى لموسى عليه السلام ۝ فانا قد فتنا قومك
من بعدك واضلهم السامري ۝ **باب المشية** قلت
امر الله تعالى بشي ولم يشا خلقه وشا شيا ولم يامر به خلقه قال نعم
قال فماذا قال امرهم الكفار بالاسلام ۝ ولم يشا للكفار وشا الكفر
للكافر ولم يامر به خلقه ۝ قال فقلت هل رضي الله شيا ولم يامر به
وامر شيا ۝ ولم يرض به قال لا ۝ قلت لم قال لان كل شي امر به
فقد رضي به ۝ وكل شي رضي به فقد امر به ۝ الا ترى انه يرضى
الايمان وامر به ۝ لان الامر والرضى طاعة ۝ قلت يعذب الله العباد
على ما يرضى او على ما لا يرضى ۝ قال بل يعذبهم الله على ما لا يرضى ۝
لانه يعذبهم على الكفر والمعاصي ۝ ولا يرضى به قلت فيعذبهم
على ما يشا ۝ او على ما لا يشا ۝ قال بل يعذبهم على ما يشا ۝ لانه يعذبهم

على الكفر

على الكفر والمعاصي ۝ وشا للكافر الكفر وللعاصي المعصية ۝ قلت امرهم
بالاسلام ۝ ثم شا لهم الكفر قال نعم ۝ قلت سبقت مشيته امره او سبق
امره مشيته ۝ قال بل سبقت مشيته امره ۝ قلت فمشية الله الرضى ام لا
فقال بل هو لله رضى ۝ من عمل بمشية الله وطاعته وما امر به فقد عمل
برضاه وعدله ۝ ومن عمل بمشية الله ۝ وبغير ما امر به فقد عمل بغير
رضاه لكن عمل معصية ۝ ومعصيته بغير رضاه ۝ قلت هل يعذب الله
العبد على ما يرضى ۝ او على ما لا يرضى ۝ قال بل يعذبهم على ما لا يرضى لهم ۝
لان المعصية فعل العبد ومشية الله صفته ۝ لانه شا بصفته ۝ قلت
يعذب الله العباد على ما رضي او على ما لا يرضى ۝ قال بل يعذبهم على ما لا
يرضى لهم من الكفر ۝ ولكن يرضى ان يعذبهم ويعاقبهم ۝ وينتقم
منهم ۝ بتركهم الطاعة واخذهم بالمعصية ۝ قلت شا الله للمومنين
الكفر قال لا ۝ ولكنه شا للمومنين الايمان ۝ كما شا للكافرين
الكفر بعينه ۝ قلت قوله تعالى ۝ ولا يرضى لعباده الكفر ۝ قال يشا
لهم ۝ ولا يرضى به ۝ قلت لم قال لانه خلق ابليس فرضي ۝ ان تخلق ابليس
ولم يرض ان يفسق ۝ وكذلك الخمر والخنزير ۝ رضي ان تخلقهم ولم

يرض انفسهن قلت لم قال لانه لو رضي الخمر بعينها لكان من شربها
قد شرب برضي الله ولكنه لا يرضي الخمر ولا الكفر ولا ابليس ولا افعاله
ولكنه رضي محمدا صلي الله عليه وسلم فان قال اليهود حين قالوا
يد الله مغلولة غلت ايديهم ارضي بما قالوا قال لا لم يرض بذلك

باب القدر والمشية

فان قيل له ارايت لو شا الله ان يخلق الخلق كلهم
مطيعين مثل الملايكة فان قال اليس كان قادرا علي ذلك فقل نعم
فان قال لا فقد وصف الله تعالي بغير ما وصف به نفسه لقوله تعالي
وهو القاهر فوق عباده وقوله تعالي قل هو القادر علي ان يبعث عليكم
عذابا من فوقكم فان قيل هو قادر فقل ارايت لو شا الله ان يكون ابليس
مثل جبريل في الطاعة اما كان قادرا فان قال لا فقد ترك قوله
ووصف الله تعالي بغير صفته ويقال له لو انه زنا او سرق او قذف
اليس هو بمشية الله قيل نعم فان قال فلم تجري عليه الحدود
يقال له الحدود تجري عليه بما امر الله تعالي لانه امر بالحدود فلا
يترك بما امر الله به لانه لو قطع يد غلامه كان بمشية الله تعالي
واتباعا لاوامره ولو واراده الناس لما امر الله ولو اعتقه حدوه

عليه

عليه وكلاهما واجب وقد وجدا بمشية الله تعالي وقد فعل بمشية الله
تعالي المعصية وهو ليس له بها رضا ولا عدل في الفعل وقوله فلم تجري
عليه الحدود سوال فاسد في اصلهم لا يثبتون مشية الله تعالي في كثير
من المعاصي ويقولون لا يلزم الحدود فيها بسوا اعتقادهم وكذلك يقولون
في شرب الخمر وغيره وقد فعل ذلك كله بمشية الله تعالي ونسال الله
العفو والعافية وصلي الله علي سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

باب الرد علي من يكفر بالذنب

قال قلت ارايت ان رجلا يقول من
اذنب ذنبا فهو كافر ما النقص عليه فقال يقال له قال الله تعالي
وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادي في الظلمات
ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فهو مومن ظالم وليس
بكافر ولا بمنافق واخوة يوسف قالوا يا ابانا استغفر لنا ذنوبنا
انا كنا خاطين وكانوا مذنبين لا كافرين وقال الله تعالي
لمحمد صلي الله عليه وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر
ولم يقل من كفرك وموسي عليه السلام حين قتل الرجل كان
في قتله مذنبا لا كافرا قال فاذا قال انا مومن ان شا الله قل له

ان الله قال ان الله وملائكته يصلون على النبي ● يا ايها الذين امنوا
صلوا عليه وسلموا تسليما ● فان كنت مومنا صل عليه ● وان كنت غير
مومن فلا تصل عليه ● وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة
من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله ● وقال من شك في الله فانه يبطل ذلك
جميع حسناته ● ومن امن وتعاطى المعاصي يرجى له المغفرة ● ويخاف عليه
من العقوبة ● قال السايل لمعاذ ان كان الشك يهدم الايمان والحسنات ●
فان الايمان اهدم للسيئات قال معاذ والله اهدم للسيئات قال ما رايت
رجلا اعلم من هذا رجل ● يسال امسلم انت فيقول لا ادري فيقال له
قولك لا ادري اعدل ام جور ● فان قال عدل فقل ارايت ما كان في الدنيا
عدلا اليس في الدنيا عدل ● اوليس في الاخرة عدل ● فان قال نعم ●
فقل اتومن بعذاب القبر وبالمنكر والنكير ● وبالقدر خيره وشره ●
من الله تعالى ● فان قال نعم ● فقل امومن انت ● فان قال لا ادري ● فقل
له لا دريت ولا فهمت ولا افلحت ● فان قال النار والجنة ● ليستا
بمخلوقين ● فقل له هما شي اوليستا بشي ● فان قال شي فقد قال الله
تعالى ● الله خالق كل شي وقال تعالى ● انا كل شي خلقناه بقدر ●

وقال

وقال تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ● وقد وصف الله الجنة ونعيمها
بقوله لا مقطوعة ولا ممنوعة ● ثم قال هما يفنيان بعد دخول اهلها ●
فيهما فقد كفر بالله لانه انكر الخلود فيهما ● قال ابو حنيفة لا يوصف الله تعالى
بصفات المخلوقين البتة وهو يغضب ويرضى غضبه عقوبته ورضاه ●
ثوابه ونصفه كما وصف نفسه ● احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن
له كفوا احد ● حي قادر سميع بصير عليم ● يد الله فوق ايديهم ليست كايدي
خلقه ● ليست بجارحة ● وهو خالق الايدي ● ووجهه ليس كوجوه خلقه
وهو خالق الوجوه ونفسه ليست كانفس خلقه وهو خالق النفوس ● ليس
كمثله شي وهو السميع البصير ● قلت ارايت لو قيل اين الله عز وجل
فقال يقال له كان الله تعالى قبل ان يخلق الخلق ● ويقال له كان الله تعالى
ولم يكن اين ولا خلق ● ولا شي ● فان قيل التنا يشا بالمشية ● فقال بالصفة
وهو قادر ● يقدر بالقدرة وعالم يعلم بالعلم ● ومالك يملك بالملك ● قال فقل
له فان قيل ان الله انشا بالمشية ● وشا بعلمه وقدرته فقل نعم ●

باب في الايمان

فان قيل ان مستقر الايمان فقل معدنه ● ومستقره
القلب ● وفروعه في الجسد ● فان قيل هو في اصبعك فقل نعم ● فان قيل

إذا قطع أين يذهب الإيمان منه • فقال يذهب إلي القلب • قال هل يطلب
الله من العباد شيئا • قال لا إنما يطلبهم منه • فإن قيل فما حق الله عليهم
فقل أن يعبدوه ولا يشركوا به • فإذا فعلوا ذلك فحقهم عليه أن يغفر لهم
ويثيبهم عليه • فإن الله يرضي عن المؤمنين • لقوله تعالي لقد رضي الله عن
المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة • ويسخط عليهم علي الكافرين • وهو
أن يعذبهم • ويثبت للمؤمنين • ويرضي محمدا صلوات الله عليه • ويسخط إبليس
ومعني قوله تعالي اعملوا ما شئتم فهو وعيد منه • وقوله تعالي وقضي ربك
ألا تعبدوا إلا إياه • أي أمر ربك وقوله تعالي • وأما ثمود فهديناهم أي
بصرناهم • وبينا لهم وقوله تعالي فمن شاء فليؤمن • ومن شاء فليكفر
فهو وعيد • وقوله تعالي وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون • أي
يوحدون • ولكن كلها بتقدير الله تعالي خيرها وشرها • وحلوها ومرها
وضرها ونفعها • وقوله تعالي ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا
أفأنت تكره الناس حتي يكونوا مؤمنين • وقال تعالي وما كان لنفس أن
تؤمن إلا بإذن الله كتابا مؤجلا • وقال تعالي ولو شاء ربك لجعل الناس أمة
واحدة ولو شاء لكان لكن قال ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك • أي

بمشيئته

أي بمشيئته • ولذلك خلقهم وقال تعالي أن اعبدوا الله • واجتنبوا الطاغوت
فمنهم من هدي الله ومنهم • من حقت عليه الضلالة • وقال تعالي وما تشاؤن
إلا أن يشاء الله أي قدر الله • وقال شعيب صلوات الله عليه • لقومه قد
افترينا علي الله كذبا • إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها • وما يكون
لنا أن نعود فيها • إلا أن يشاء الله ربنا وسع ربنا كل شيء علما • علي الله
توكلنا الآية • وقال نوح عليه السلام • ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن
أنصح لكم • إن كان الله يريد أن يغويكم هو ربكم وإليه ترجعون • ولقد
فتنا سليمان وألقينا علي كرسيه جسدا ثم أناب • وقال تعالي ولقد
همت به وهم بها لولا أن رأي برهان ربه • كذلك لنصرف عنه السوء
والفحشا إنه من عبادنا المخلصين • تم الكتاب يتلوه المقدمة المباركة
نفع الله بها

كتاب المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الواحد القديم • المنعم العظيم • وصلي الله علي محمد عبده الحليم •
ورسوله الكريم • وعلي آله وسلم • أما بعد فاعلم بأن أول فرض يلزم العبد
معرفة الله تعالي • وتوحيده ولا تقبل من أحد طاعة بدنية • كالصلاة
والصوم والامالية • كالزكاة والحج إلا بعد صحة العقيدة • في معرفة الله

تعالا

وتوحيده تبارك وتعالى **باب المعرفة والتوحيد** نعتقد ونقول ان الله تعالى
واحد لا شريك له احد لا ثاني له فرد لا قرين له وتر لا نظير له صمد
لا شبيه له ولا شيء مثله ولا شيء يعجزه ولا اله غيره قديم باسمائه
وصفاته بلا ابتدا دايم بجلاله وكماله بلا انتها لا يفني ولا يبيد ولا يكون
الا ما يريد لا تبلغه الاوهام ولا تدركه الافهام ولا يشبهه الانام حي قيوم
متكلم لا ينام خالق بلا حاجة رازق بلا موونة مميت بلا مخافة باعث بلا مشقة
ما زال بصفاته قديما قبل خلقه لم يزدد بصفاتهم شيئا لم يكن قبلهم من صفته
وكما كان بصفاته ازليا كذلك لا يزال ابديا ليس منذ خلق الخلق
استفاد اسم الخالق ولا باحداثه البرية استفاد اسم الباري له معنى
الربوبية ولا مربوب ومعنى الخالق ولا مخلوق كما انه محيي الموتى استحق
هذا الاسم قبل احياهم كذلك استحق اسم الخالق قبل انشايهم
ذلك بانه على كل شي قدير وكل شي اليه فقير وكل امر عليه
يسير ليس كمثله شي وهو السميع البصير قاهر فوق كل شي
وهو العلي الكبير خلق الخلق بعلمه وقدر لهم اقدارا وضرب لهم
اجالا لم يخف عليه شي من افعالهم قبل ان خلقهم وعلم ما هم عاملون

قبل

قبل ان يخلقهم وامر بطاعته ونهاهم عن معصيته وكل شي يجري بقدرته
ومشيته تنفذ لا مشية للعباد الا ما شا لهم فما شا لهم كان وما لم يشا
لم يكن يهدي من يشا ويعصم من يشا ويعافي من يشا فضلا ويضل
من يشا ويبتلي من يشا عدلا وكلهم يتقلبون في مشيته وعدله وهو متعال
عن الاضداد والانداد والصاحبة والاولاد والغايات والحدود كان
ولا مكان وهو الان على ما عليه كان فسبحانه مستغن عن جميع
الاكوان بري من الحين والشين ومن جميع صفات المخلوقين موصوف
بالوحدانية والالاهية والربوبية والحياة والعلم والقدرة والارادة
والقوة والعزة والعظمة ولا نهاية لاسمايه وصفاته وانما علم عباده
منها ما اعلمهم به وقد اوجد الاشيا ليستدل بها على الولاية القاهرة
وعلى وحدانيته وكمال قدرته وحكمته ونفاذ ارادته ومشيته
والقدر سره في طوي علمه عن انامه ونهاهم عن مرامه بقوله
تعالى لا يسال عما يفعل وهم يسالون لا راد لقضايه ولا معقب لحكمه
ولا غالب لامره يحكم في ملكه وخلقه ما يريد الا مستفاد من غيره
فلا يقع في فعله وحكمه وارادته حيف البتة امنا بذلك كله وايقنا

انّ عليًّا من عنده وهذا كله تاويل كلمة لا اله الا الله ونعتقد انّ محمدًا
عبده المصطفي ورسوله المجتبي وحبيبه المرتضي امام الاتقيا وتاج الانقيا
وسيد المرسلين وحبيب رب العالمين وخاتم النبيين وكل دعوة بعد
ذلك وبعد نبوته فغيّ وهوى وهو الهادي الي صراط الله العلي الأعلي
وهو المبعوث الي عامة الجن وكافة الوري بالحق والهدي ثبتت نبوته
بالمعجزات القاهرة والايات الظاهرة والدلالات الواضحة والحجج القا
طعة فصلي الله عليه في الأولي والاخرة **باب الايمان** اعلم
بانّ الايمان علي ضربين جملة وتفصيل فالجملة ان يقول العبد امنت
بالله وبما جاء به محمد من عند الله او يقول امنت بالله ورسله فاذا
اتي بذلك فقد اقرّ اقرارًا وتصديقا فهو مومن ما لم يجحد عند التفصيل
شيًا مما يجب الايمان به واما التفصيل فمثل الايمان وملايكته
وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنة والنار والعرض والحساب
والميزان وقراة الكتاب والحوض والشفاعة والمعراج وخروج دابة الأرض
ونزول عيسى بن مريم من السماء بقتل الاعور الدجال وكسر الصليب
وعذاب القبر ونعيمه لأهله وسؤل منكر ونكير للميت في قبره
عن ربه

عن ربه ونبيه ودينه وما مات عليه وصلي الله علي محمد واله وسلم
باب الطهارة اعلم بانّ فرايض الوضو ما ذكر الله في كتابه
وهي غسل الوجه من قصاص الشعر الي اسفل الذقن طولا ومن شحمة
الأذن الي شحمة الأذن عرضا وغسل اليدين الي المرفقين ومسح الراس
والمفروض منه مقدار الناصية وهو ربع الراس وغسل الرجلين
الي الكعبين وتدخل المرافق والكعبان وما سوي هذه الجملة
فهو سنن واداب وصلي الله علي محمد **باب صفة الوضو** واذا اراد
الوضو وله حاجة الي الاستنجاء فليستنج بحجر او بما يقوم مقامه يمسحه
حتي ينقيه والعدد ليس بشرط عندنا ولا يستنجي بروث ولا بعظم ولا
بيمينه ولا يستقبل القبلة ببول ولا غايط ولا يستدبرها وغسله
بالماء افضل فان تعدت النجاسة مخرجها وجب الغسل بالما خلاف
المايع وقيل بالمايع الطاهر وان لم يجد ما يغسلها مسحها ويتيمم
ويصلي واذا جلس ليتوضا فالأولي ان يستقبل القبلة وان تركه لم
يضره ذلك ثم يغسل يديه الي رسغيه ويقول بسم الله وينوي
الطهارة ثم يستاك بسواك فان لم يجد فيعالج فمه بالاصبع

ثم يتمضمض ثلثا ويستنشق ثلثا • ويرتب الوضو فيبدا بما بدا الله
تعالي به في كتابه • فيغسل وجهه ثلثا علي ما بيناه • ويمر الماء علي ظاهر
لحيته • ويغسل البياض الذي بين العذار والاذن • وهما واجبان
عند ابي حنيفة • ثم يغسل يده اليمني ثلثا ثم يغسل يده اليسري ثلثا
ثم يمسح براسه مرة واحدة • والسنة ان يمسح جميع راسه • ثم يمسح
اذنيه ظاهرهما وباطنهما بما الراس • وادخال الاصبع المبلول في الصماخ
مستحب • ومسح الرقبة ادب • ثم يغسل رجليه اليمني واليسري ثلثا
ثلثا علي ما بيناه • ومن توضا مرتين مرتين او مرة مرة باسباغ جاز ذلك
والله اعلم **باب نواقض الوضوء** • وينقض الوضو كلما خرج من السبيلين
كالبول والغائط والريح والبول والدم والدود والحصاة • واذا خرج من
البدن دم او خرج من البثرة ماء وسال عن راس الجرح وجب الوضو
واذا قاء ملء فمه طعاما او ماء او مرة سودا او صفرا وجب الوضوء قل او
كثر • وكذا اذا قاء دما • واذا جن او اغمي عليه من ضرب او سقوط او غيره
او شرب مسكرا فغلب علي عقله او نام مضطجعا او متكيا او ضحك في
صلوة ذات ركوع وسجود • انتقض وضوءه في جميع ذلك • واذا نام
ساجدا

ساجدا او راكعا او قاعدا لم ينتقض وضوءه • وان نام مستندا الي جدار او رجل
لو زال عنه سقط انتقض وضوءه والا فلا • **باب موجبات الغسل**
منها خروج للمني علي وجه الدفق والشهوة • من الرجل او من المرة ومنها
التقاء الختانين • انزل او لم ينزل • ومنها الاحتلام • اذا وجد الما والمرة
في ذلك كالرجل • ومنها الايلاج في الدبر • ويجب الغسل فيه علي الفاعل
والمفعول • وعليهما حد الزنا في قول ابي يوسف ومحمد • واذا خرج المذي
وهو ما رقيق او الوذي • وهو ما غليظ بغير شهوة فلا غسل فيهما وفيهما
الوضوء • **باب كيفية الغسل** • والفرض في الغسل ان يتمضمض ويستنشق
ويفيض الماء علي جميع ما يمكن غسله من بدنه • ومتي ترك شيا من ذلك
لم يصبه الما لم تخرج من الجنابة وان كان يسيرا • وسنة الغسل ان
يبدا المغتسل فيغسل يديه الي رسغيه ثلثا • ثم يفرغ الما بيمينه علي
شماله • فيغسل فرجه ثم يتوضي وضوءه للصلوة ثلثا ثلثا • ويوخر غسل رجليه
ثم يفيض الماء علي راسه وساير جسده ثلثا • ثم يتنحي عن ذلك المكان
فيغسل رجليه • **باب المياه** • تجوز الطهارة من الاحداث والا
نجاس بماء السماء وماء البحار وما نبع من الارض • وكل ما استخرج من

الاشجار والثمار فلا يجوز رفع الحدث به وكذلك كلما زال اسم الما
عليه باختلاطه بالطاهرات كالجلاب وما الزردج وما الباقلي والمرق و
يجوز ازالة الانجاس به **باب وقوع النجاسة في الما** واذا كان الما
غديرا عظيما لا يتحرك احد طرفيه بتحريك الطرف الاخر فهو كثير اذا وقعت
فيه نجاسة جاز الوضوء منه ما لم يتغير لونه او طعمه او رايحته وان
كان يتحرك بتحريك الطرف الاخر فهو قليل فاذا ولغ فيه كلب او ذيب
او وقعت فيه نجاسة فهو نجس ولا يجوز شربه ولا الوضوء منه وقال
بعضهم اذا كان عشرا في عشر فهو كثير لا ينجس ما لم يتغير شي من صفاته
حتى يجوز للجنب ان يغتسل فيه واذا كانت النجاسة او في ميزاب المطر
او في نهر صغير كان يجري عليها اكثر الما لم يجز الوضوء من اسفل النجاسة
وان كان يجري عليها اقله فهو طاهر واذا وقع البعر في البير ولم يأخذ
وجه دبغ لما فهو معفو عنه **باب البير وسعته** واذا لم يبلغ سعة
البير ما قدمناه ووقعت فيها نجاسة كالبول والخمر وخرو الدجاج
نزح ما في البير كله واذا مات فيها عصفور او فارة او سام ابرص
او ما في جثته هاولاء نزح منها عشرون دلوا او ثلاثون وفي الحمام

والدجاجة

والدجاجة والسنور وما اشبههما ينزح اربعون او ستون وان مات
ادمي او شاة او نحوها او انتفخ الحيوان الصغير نزح ما البير كله
وان اخرج الادمي حيا وعليه نجاسة او جنابة نزح ما البير كله وفي
حدث الوضوء ينزح اربعون دلوا **باب التيمم** ومن كان مسافرا
او خارج المصر من غير سفر وبينه وبين الما ميل او اكثر او كان الما قريبا
وبينه وبين الما سبع او عدو او وجد بيرا وليس معه ما يستقي به
او كان يجد الما الا انه مريض يخاف ان استعمله يشتد مرضه او كان
صحيحا وهو جنب يخاف ان اغتسل بالما ان يقتله البرد او يمرضه فانه يتيمم
بالصعيد في جميع ذلك والتيمم ضربتان يمسح باحداهما وجهه وبالاخرى
يديه الى المرفقين والتيمم في الجنابة والحدث سوا والنية فرض في
التيمم ويصلي بتيممه ما شا من الفرايض والنوافل حتى يحدث او يجد
الما **باب المسح على الخفين** ويجوز المسح على الخفين من حدث الوضوء
فقط اذا لبسهما على طهارة فان كان مقيما مسح يوما وليلة وان كان
مسافرا مسح ثلثة ايام ولياليها ابتداها الحدث ويمسح بثلاثة اصابع
يبداء من اصابع الرجل الى الساق ولا يجوز المسح على خف فيه خرق

كبير يبين منه مقدار ثلثه اصابع من اصابع الرجل • واذا خرج اكثر
القدم • انتقض الوضو • ووجب نزع الاخر • واذا لبس الجرموقين فوق
الخفين قبل الحدث • ثم احدث جاز له ان يمسح عليها **باب المسح على الجبائر**
ومن كان به كسر او جرح او قرح فشده بشي او الصق عليه • شيا والغسل
يضره • مسح على الجبائر واذا حل الخرقة الزايدة عن موضع الجراح • والغسل
يضره بالجرح جاز المسح عليها • واذا سقطت عن غير برء لم يبطل المسح •
باب الحيض واعلم بان اقل الحيض • ثلثة ايام ولياليها وما نقص
ذلك فليس بحيض • وهو استحاضة واكثره عشرة ايام ولياليها • وما زاد
عن ذلك فليس بحيض • وهو استحاضة وحكمه حكم الرعاف • ولا يمنع من
الوطي • ولا من الصوم والصلاة • واذا استمر بها الدم حتي جاوز العشرة
وهي اول ما رات فعشرة • من كل شهر حيض • والباقي استحاضة وان كانت
صاحبة عادة ردت الي ايام عادتها • فان كانت عادتها ثلثة ايام •
قضت سبعة • وان كانت اربعة قضت ستة ايام • وعلي هذا الي العشرة
واما صاحبة العشرة اذا استمر بها الدم فانها تغتسل • عند تمام العشرة
ولا تصلي ولا يضرها جريان الدم • واقل طهر يفصل بين الدمين حتي

تحكم

تحكم لكل واحد منهما بحكمه • وهو خمسة عشر يوما بيان ذلك امراة
رات ثلثة ايام دما • وطهرت خمسة عشر يوما • ثم رات ثلثه ايام
او اكثر دما • فالدمان كلاهما حيض • بوجود الطهر الفاصل بينهما
ولو انها رات • يومين دما ثم رات يومين دما • فالدمان كلاهما ••
استحاضة لوجود الطهر الفاصل • واذا كان الطهر بين الدمين
اقل من خمسة عشر يوما • لم يكن فاصلا بينهما • وكان الكل في
حكم الدم الجاري • ثم ننظر فان كان الدمان والطهر الذي بينهما جميعا
اكثر من عشرة ايام • فالمراة مستحاضة ترد الي عادتها **فصل**
والحايض لا تصلي ولا تصوم • وتقضي الصوم • ولا تقضي الصلاة
ولا ياتيها زوجها في حال حيضتها • ولا تدخل المسجد ولا تطوف
بالبيت ولا يجوز لها ولا للجنب • قراة القران • وكذلك حكم النفسا
في جميع ذلك • ولا يجوز للمحدث مس المصحف **باب الاطلاق**
واذا نسيت المستحاضة مكان حيضتها • وعدد ايامها • واستمر بها الدم
وطبقت بين القرين • فانها تعمل علي اكثر رايها • فان لم يكن لها راي •
اغتسلت لكل صلاة • وصلت وصامت واعادت بعد شهر رمضان

عشرين يوما احتياطا ولا يطاها زوجها حتى ينقطع دمها وتحيض مرتين
فحينئذ يوخذ لها بالعادة عند ابي حنيفة والدم الذي تراه الحايض حكمه
علي ما بيناه **باب النفاس** والدم الذي تراه الحامل قبل خروج
اكثر الولد ليس بحيض ولا نفاس وعليها صلاة ذلك الوقت واكثر
النفاس اربعون يوما وما زاد علي ذلك فهو استحاضة فان كان لها
عادة في النفاس ردت اليها **باب الانجاس** ومن اصابه من النجاسة
المغلظة كالبول والغايط والخمر وخرو الدجاج مقدار الدرهم فما دونه
جازت الصلاة معه وان زاد لم تجز ومن اصابته من النجاسة
المخففة كبول ما يوكل لحمه عند ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد جازت
صلاته معه ما لم تبلغ ربع الموضع الذي اصابته من ثوبه كربع كمه
او دخريصته او ذيله والله اعلم **كتاب الصلاة** اعلم بان الاذان
سنة وهي خمسة عشر كلمة يزيد في اذان الفجر بعد الفلاح الصلاة خير
من النوم مرتين والاقامة مثل الاذان ويزيد بعد الفلاح قد قامت
الصلاة مرتين ويكره للمسافر ترك الاقامة **باب شرايط الصلاة**
اعلم بان شرايط الصلاة واركانها علي قول ابي حنيفة خمسة عشر وعلي

قول

قول ابي يوسف في رواية اصحاب الاملاء سبعة عشر في ذلك ثمانية خارج
الصلاة بالاجماع وهي الطهارة من الاحداث وطهارة البدن وطهارة
الثوب الذي يصلي فيه وطهارة المكان الذي يصلي عليه من الانجاس علي ما
بيناه وستر العورة وهي من الرجل ما تحت السرة الى الركبة والركبة
من العورة وبدن المرأة الحرة كله عورة الا وجهها وكفيها وقدميها
وما كان عورة من الرجل فهو عورة من الامة وبطنها وظهرها عورة
ايضا واذا انكشف من القبل او الدبر قدر الدرهم فسدت صلاته وان
انكشف من غيرهما من العورة مقدار الربع لم تجز صلاته ومن لم يجد
ما يزيل به النجاسة صلى معها ولا اعادة عليه ومن لم يجد ثوبا صلى
عريانا قاعدا يومي بالركوع والسجود فان صلى قايما اجزاه والاول افضل
ومنها الوقت والنية واستقبال القبلة الا ان يخاف علي نفسه من عدو
او سبع ان استقبل القبلة او كان مريضا لا يجد من يحوله الى القبلة فيصلي
علي حسب قدرته واذا اشتبهت عليه القبلة وليس بحضرته من اهل
الموضع من يسأله عنها اجتهد وصلى وان علم انه اخطا القبلة وبنا عليها
فهذه شرايط الصلاة واما اركانها فهي سبعة عند ابي حنيفة وهي

التحريمة والقيام والقراءة وهي آية تامة والركوع والسجود والقعدة الأخيرة
مقدار التشهد والخروج من الصلاة بصنعه عنده وعند أبي يوسف أر
كانها تسعة وهي التحريمة والقيام والقراءة وهي آية طويلة أو ثلاث آيات
قصار والركوع والسجود والطمأنينة فيهما والرفع من الركوع والقعدة
بين السجدتين والقعدة الأخيرة مقدار التشهد ومتى ترك شيئاً مما ذكرناه
شرطاً أو ركناً بطلت صلاته على اختلافهما وهذا صفة الجواز وأما صفة
الكمال فباستجماع الشرائط والأركان والواجبات والسنن والآداب

باب صفة الصلاة

وإذا أراد الدخول في الصلاة فليستقبل القبلة
ناوياً للصلاة التي يدخل فيها قائماً رافعاً يديه حذاء أذنيه وليقل الله أكبر
ثم يضع يمينه على شماله ويضعهما تحت سرته ويقول سبحانك اللهم
وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يتعوذ فيقول
أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
ويخفيهما ويقرأ فاتحة الكتاب وسورة معها أي ثلاث آيات من سورة
شاء ويعيد قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في أول الفاتحة في الركعات الأخر
في رواية معلى عن أبي حنيفة هو قولهما فإذا قال ولا الضالين قال آمين

ويقولها

ويقولها المؤتم ويخفونها والقراءة في المكتوبة أفضل في الركعتين الأوليين
وأما في الأخريين فعند أبي حنيفة واجبة فيهما وعنه أنه إن شاء قرأ وإن
شاء سبح وإن شاء سكت وهو قولهما فإذا فرغ من القراءة كبر وركع ووضع
يديه على ركبتيه وفرج بين أصابعه ويبسط ظهره ولا يرفع رأسه ولا
ينكسه ويقول سبحان ربي العظيم في ركوعه ثلاثاً وذلك أدناه فإذا اطمأن
راكعاً رفع رأسه وقال سمع الله لمن حمده إن كان إماماً ويقول المؤتم
ربنا ولك الحمد فإذا اطمأن قائماً كبر وسجد ووضع ركبتيه على الأرض ثم
يديه وسجد على أنفه وجبهته ووضع وجهه بين كفيه فإن وضع
أنفه دون جبهته من غير عذر لم تجز صلاته عند أبي يوسف ومحمد
ويبدي ضبعيه ويجافي بطنه عن فخذيه ويوجه أصابع رجليه نحو القبلة
ويقول في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثاً وذلك أدناه ثم يرفع رأسه ويكبر
فإذا اطمأن جالساً كبر وسجد فإذا اطمأن ساجداً كبر واستوى قائماً على
صدور قدميه ولا يعتمد بيديه على الأرض ويفعل في الركعة الثانية
مثل ما فعل الأولى إلا أنه لا يعيد قول سبحانك اللهم وبحمدك مرة أخرى
ولا يتعوذ ولا يرفع يديه إلا في التكبيرة الأولى فإذا رفع رأسه من السجدة

الثانية في الركعة افترش رجله اليسرى وجلس عليها ونصب رجله اليمنى
ووجه اصابعها نحو القبلة ووضع يديه على فخذيه وبسط اصابعه وتشهد
والتشهد التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي و
رحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ولا يزيد على هذا في القعدة الاولى
ويقرا في الركعتين الاخريين فاتحة الكتاب خاصة فاذا جلس في الصلاة
في الاخر جلس كما جلس في الاولى وتشهد وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم
ودعا لنفسه بما احب من الادعية المأثورة ثم يسلم عن يمينه فيقول السلام
عليكم ورحمة الله ثم يسلم عن يساره فيقول مثل ذلك ولا يقرأ المؤتم خلف الامام
باب ما يبطل الصلاة واذا انّ في صلاته او تأوه او بكا فارتفع بكاؤه
وان كان من وجع او مصيبة فسدت صلاته واذا عمل عملا كثيرا مثل ان
ينتف الشعر ثلاث مرات او حك جسده ثلاث مرات فسدت صلاته واذا سقط
ثوبه فبقي عريانا وان لم يأخذه في الحال بطلت صلاته واذا وقفت المراة بجنب
رجل وهما مقتديان بالامام فسدت صلاته وان وقفت بجنب الامام فسدت
صلوات الجميع فاذا تكلم ناسيا او عامدا فسدت صلاته وان انقطع دم صاحب

الجرح

الجرح السايل قبل ان يقعد قدر التشهد في صلاة الظهر ثم دام الانقطاع
الى غروب الشمس اعاد الظهر دون العصر وان سال الدم في وقت العصر لم
يعد شيئا وان انقطع في صلاة العصر او في غيرها فعلى ما بيناه واذا اخطا
في القراءة بما ليس مثله في القرآن لفظا ومعناه اذا محق اية فتغيرت عن
رسمها فسدت صلاته **باب النوافل** السنة في اليوم والليلة اثنى عشر
ركعة ركعتان بعد طلوع الفجر واربع قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان
بعد المغرب وركعتان بعد العشاء والسنة في الجمعة اربع قبلها واربع
بعدها وهذه السنن اذا فاتت تقضى الا سنة الفجر اذا فاتت مع الفرض
باب الوتر والوتر واجب عند ابي حنيفة وهي ثلاث ركعات بتسليمة
واحدة ويقنت في الثالثة قبل الركوع يكبر ويرفع يديه ثم يقنت
واحسن ما روي فيه قوله اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت
وتولنا فيمن توليت وبارك لنا فيما اعطيت وقنا شر ما قضيت فانك تقضي
ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت **باب
سجود السهو** وهو واجب في الزيادة والنقصان بعد السلام يسجد سجدتين
ثم يتشهد ويسلم والسهو يلزم اذا زاد في الصلاة فعلا من جنسها ليس

او ترك فاتحة الكتاب او القنوت او التشهد او تكبيرات العيد او جهر الامام
فيما يخافت او خافت فيما يجهر فيه او قام في موضع القعود او قعد في موضع
القيام او ركع في موضع السجود او سجد في موضع الركوع او زاد فعلا فركع
ركوعين او سجد سجدتين ومن قام عن القعدة الاولى لم يعد وسجد للسهو
ومن قام عن الاخرة عاد لم يقيد الخامسة بالسجود فاذا قيدها بسجدة بطلت
صلاته وتحولت نفلا والله اعلم **باب صلاة المريض** يصلي المريض قايما فان
لم يستطع فقاعدا يركع ويسجد فان لم يستطع اومى قاعدا او جعل سجوده
اخفض من ركوعه فان لم يستطع اومى مستلقيا فان لم يستطع الايما
براسه اخر الصلاة **باب الامامة** ومن اراد الاقتدا بغيره احتاج الى نيتين نية
الصلاة ونية المتابعة والجماعة سنة موكدة لا نرخص لاحد في تركها
من غير عذر ولا يجوز امامة الخنثى للرجال ولا صاحب السلس للاصحاء
ولا المتنفل للمفترضين **باب المسافر** واذا فارق الرجل بيوت المصر قاصدا
موضعا مسيرة ثلاثة ايام فصاعدا ففرضه في كل صلاة رباعية ركعتان
حتى ينوي الاقامة في بلد فيلزم الاتمام اذا نوى خمسة عشر يوما **باب
الصلاة على الدابة** ومن كان خارج المصر على الدابة ولا يستطيع النزول لمضرة

اولخوف

او لخوف العدو او السبع او اصابه مطر فكثر الطين ولم يستطع النزول
فانه يجوز له ان يصلي الفرض والوتر على الدابة وهي واقفة يومي ايماء ويجعل
سجوده اخفض من ركوعه متوجها الى القبلة وان لم يقدر على ايقافها اومى
عليها وهي تسير متوجها الى القبلة وان لم يقدر على التوجه اومى الى اي جهة
كانت على حسب قدرته وان استطاع النزول ولم يقدر على السجود اومى قاعدا
وان لم يقدر على القعود اومى قايما **باب الجمعة** والجمعة واجبة على الرجال
الاحرار الاصحا المقيمين في مصر جامع مع حصول الوالي او الخليفة والجماعة
واقل الجماعة ثلاثة سوى الامام ومن صلى الظهر في منزله يوم الجمعة ولا
عذر له اثم الصلاة **باب غسل الميت** تنزع عنه ثيابه وتوضع على
عورته خرقة ثم يوضأ وضوه للصلاة الا انه لا يمضمض ولا ينشق ولا يمسح
على راسه ولا يوخر غسل رجليه ثم يضجع على شقه الايسر فيغسل بالما الذي
اغلي بالسدر او بالحرض او بالما القراح ثم يضجع على شقه الايمن فيغسل ثم
يجلسه ويسنده اليه ويمسح بطنه مسحا رفيقا فان خرج منه شي غسله
ولا يعيد غسله ثم ينشفه في ثوب ويجعل في اكفانه **باب التكفين**
ويكفن الرجل في ثلاثة اثواب ازار وقميص ولفافة فتبسط اللفافة

طولًا ثم يبسط الإزار فوقها ثم يلبس القميص ثم يعطف الإزار عليه من قبل
شقه الأيسر على رأسه وجسده ثم يعطف على شقه الأيمن كذلك ثم يعطف
اللفافة عليه فإن خافوا أن ينتشر عنه الكفن عقدوه وإذا كفنه في ثوبين
جاز وتكفن المرأة في خمسة أثواب إزار وقميص وخمار وخرقة تربط بها
يديها ولفافة فإن اقتصر على ثلاثة أثواب جاز **باب الصلاة على الميت**
والصلاة أن يكبر فيقول الله أكبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك
اسمك ولا إله غيرك ثم يكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد
كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد ثم يكبر الثالثة
ويدعو بما تيسر فيها للميت ولنفسه ثم يكبر الرابعة ويدعو لمن حضر من
المسلمين ويسلم فإن تجدوا ماء تيمموا وصلوا عليه **كتاب الزكاة** الزكاة
واجبة على الحر المسلم البالغ العاقل إذا ملك نصابا وحال عليه الحول ثم المال
على ثلاثة أنواع ففي الذهب والفضة تجب الزكاة في كل واحد منهما إذا بلغ
نصابا مضروبا كان أو تبرا أو مصوغا حليا أو آنية أو مضافا إلى شيء كحلية
السيف والمرأة بعد أن كان تخلص عند الإذابة وفي الأنعام وهي الإبل
والبقر والضأن والمعز تجب الزكاة إذا بلغت نصابا وكانت سايمة وحال

عليها

عليها الحول وفيها سواء هذه النوعين من سائر الأموال تجب الزكاة إذا كانت
للتجارة وبلغت قيمتها نصابا ولا الخيل إلا أن تكون سايمة للذر والنسل ففيها
الزكاة عند أبي حنيفة إن شاء صاحبها أعطى عن كل فرس دينارا وإن شاء قومها
وأعطى عن كل مائتي درهم خمسة دراهم ومن كان عليه دين يحيط بماله فلا
زكاة عليه فإن فضل شيء وبلغ نصابا زكاه ولا تجوز أداء الزكاة إلا بنية مقارنة
للأداء أو بنية مقارنة لعزل مقدار الواجب **باب العشر** على كل ما أخرجته
الأرض العشر قليلا كان أو كثيرا سواء سقي سيحا أو سقته السماء إلا الحطب
والقصب والحشيش وما سقي بآلة كالدولاب ففيه نصف العشر
باب مستحق الزكاة تدفع زكاة الذهب والفضة وأموال التجارة وزكاة
السوائم والعشر وما يأخذه من التاجر المسلم إلى الفقراء والمساكين والمكاتبين
في فك رقابهم وابن السبيل ومن انقطع من الغزاة وعمال الزكاة بقدر عملهم
ومتى دفع السلطان شيئا إلى غيرها ولا إثم ووجب عليه ضمان ذلك والله
أعلم **باب الصيام** والصيام على أنواع خمسة منها متتابعة وهي صوم
شهر رمضان وصوم كفارة الظهار وصوم كفارة قتل الخطأ وصوم
كفارة الإفطار في شهر رمضان عمدا وأربعة منها إن شاء تابع وإن شاء

فرق وهي قضا رمضان وصوم المتعة بيانه رجل احرم بالعمرة من الميقات
ولم يسق هديا فطاف وسعي ثم حل ومكث حلالا ثم احرم يوم التروية
بالحج من المسجد الحرام وعليه دم التمتع فان لم يجد ما يذبح صام ثلاثة ايام
في الحج اخرها يوم عرفة وسبعة ايام اذا رجع وهو مخير في ذلك ان شا
تابع وان شا فرق فهو هذا صوم يوم المتعة والثالث جزا الصيد بيانه
محرم قتل صيدا فعليه الجزا يقومه ذو عدل ثم مخير في القيمة ان شا ابتاع
بها هديا فذبح ان بلغت هديا وان شا اشتري بها طعاما فتصدق بها لكل
مسكين نصف صاع من بر يوما ثم هو مخير في ذلك ان شا تابع وان شا
فرق والرابع صوم كفارة الحلق بيانه محرم حلق راسه لضرورة
فعليه فدية ثم هو مخير في ذلك ان شا ذبح وان شا تصدق بثلاثة اصوع
من طعام وان شا صام ثلاثة ايام وهو مخير في ذلك ان شا تابع وان شا
فرق وثلاثة منها ان نواها متتابعة او عينها في شهر بعينه او ايام بعينها
كانت متتابعة وهي صوم النذر وصوم الاعتكاف وصوم الواجب باليمين
مثل ان يقول والله لا اصوم من هذا الشهر ومنها صوم التطوع ومنها
وجوب القضا بافساد المتطوع واذا غم الهلال علي الناس اكملوا عدة شعبان

ثلثين يوما ثم صاموا والصوم وهو الامساك عن الاكل والشرب والجماع
من طلوع الفجر الثاني الي غروب الشمس مع نية الصوم وتجب النية لكل
يوم ومن كان مريضا في رمضان فخاف ان صام ازداد مرضه افطر و
قضي والحامل والمرضع اذا خافتا علي ولديهما افطرتا وقضتا ولا فدية عليهما
باب صدقة الفطر وصدقة الفطر واجبة اذا ملك مقدار النصاب
من اي مال كان فاضلا عما لا بد منه يخرجها عن نفسه وعن اولاده الصغار
وعن اولاده للخدمة والفطرة نصف صاع من بر او صاع من شعير او صاع
من تمر ويتعلق وجوبها من طلوع الفجر من يوم الفطر فمن مات قبل
ذلك او ولد لم تجب فطرته **كتاب الحج** ومن كان حرا مسلما بالغا
عاقلا صحيحا قادرا علي الزاد والراحلة فاضلا عن مسكنه وخادمه و
لا بد منه وعن نفقة عياله الي حين عوده وكان امنا فعليه حجة الاسلام
باب المواقيت مواقيت اهل الافاق اربعة لا يجوز لاحد يريد مكة
ان يتجاوزها الا محرما اذا كان بحج او عمرة والميقات لاهل المدينة ذو
الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولاهل نجد قرن ولاهل
العراق ذات عرق ومن كان داخلها المواقيت خارج الحرم فميقاتهم الحج

والعمرة حيث شاء وامن الحل ومن كان داخل الحرم بمكة مقيما تهمه في الحج الحرم
وفي العمرة الحل **باب الاحرام** إذا اراد الاحرام تجرد واغتسل او توضأ و
الغسل افضل ولبس ازا دين ازارا وردا وتطيب وادهن ان امكنه
ذلك وصلى ركعتين ثم نوى الحج ويقول اللهم اني اريد الحج فيسره لي و
تقبله مني ثم يلبي عقيب صلاته وهو ينوي بتلبيته الحج والنية بالقلب
فرض وباللسان سنة وفرايض الحج ثلثة الاحرام والوقوف بعرفة
وطواف الزيارة والتلبية ان يقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ويرفع صوته بالتلبية ولا
ينبغي ان تخل بشيء من الكلمات المذكورة فاذا نوى ولبى فقد احرم
فليجتنب ما نهى الله عنه من الرفث والفسوق والجدال اما الرفث
فهو الجماع والقبلة والمعانقة واما الفسوق فهي جميع المعاصي
واما الجدال فهو مخاصمة الرفيق ومخاصمة الجمال ولا يقتل صيدا ولا
يدل عليه ولا يشير اليه ولا يلبس قميصا ولا سراويل ولا عمامة ولا
قلنسوة ولا قباء ولا خفين وله ان يلبس النعلين ولا يغطي راسه
ولا وجهه ولا يمس طيبا ولا يحلق راسه ولا شعر بدنه ولا يقص من لحيته

ولا يلبس

ولا يلبس ثوبا مصبوغا بورس ولا زعفران ولا معصفر الا ان يكون غسيلا
لا ينفض ولا يغسل راسه ولحيته بالخطمي ويكثر من التلبية عقيب
الصلوات وكلما علا شرفا او هبط واديا او لقي ركبا وكلما استيقظ من
منامه بالاسحار واذا دخل مكة فيبتدي بالمسجد فاذا عاين البيت كبر وهلل
يقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد ثم
يبتدي بالحجر الاسود فاذا استقبله كبر وهلل ورفع يديه واستلمه و
استقبله ان استطاع من غير ان يوذي مسلما فان لم يقدر استقبله واستلمه
بيده وقبل يده فان لم يقدر استقبله وكبر وهلل ثم ياخذ عن يمينه مما
يلي الباب وقد اضطبع قبل ذلك وهو ان يتشح بثوبه ويخرجه من تحت
ابطه فيلقيه على عاتقه الايسر فيطوف بالبيت سبعة اشواط ويجعل
طوافه من وراء الحطيم ويرمل في الثلثة الاول منها ويمشي فيما بقي على
هينته ويستلم الحجر كلما مر به ان استطاع ويختم بالاستلام الطواف
فان لم يقدر استقبله وكبر ويستلم الركن اليماني ويقبله ويقول ربنا آتنا
في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ثم ياتي المقام فيصلي
عنده ركعتين او حيث شاء من المسجد وهذا الطواف طواف القدوم وهو

سنة ثم يعود الى الحجر فيستلمه ويقبله ثم يخرج الى الصفا فياتي الصفا فيصعد
عليه ويستقبل القبلة اي يستقبل البيت ويقوم حيث يرى الكعبة ويكبر
ويرفع يديه كما يرفع في الدعا فيحمد الله تعالى ويثني عليه ويهلل ويكبر
ولا يدع التلبية في اثنا ذلك ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو الله
تعالى بحاجته ثم ينحط نحو المروة ويمشي على هينته فاذا بلغ الى بطن الوادي
سعى بين الميلين الاخضرين سعيا حتى ياتي المروة فيصعد عليها ويفعل
كما فعل على الصفا وهذا شوط فيطوف سبعة اشواط يبتدي بالصفا ويختم
بالمروة ثم يقيم بمكة حراما يطوف بالبيت كما بدا له ويصلي بين كل اسبوعين
ركعتين فاذا صلى الفجر يوم التروية بمكة خرج الى منى فكان بها حتى يصلي
الفجر يوم عرفة ثم يتوجه الى عرفات فيمكث بها ولو ان المحرم حين احرم
لم يدخل مكة وتوجه الى عرفات ووقف بها فقد سقط عنه طواف القدوم
ولا شي عليه لتركه **باب المواقف** واذا زالت الشمس من يوم عرفة
اغتسل او توضا والغسل افضل ويصلي الامام بالناس الظهر والعصر في وقت
الظهر باذان واقامتين فاذا فرغ الامام من الصلاة راح الى الموقف وراح
الناس معه فتقف الناس بقرب الجبل وعرفات كلها موقف الا بطن

عرنة

عرنة ووقت الوقوف بعرفة من حين زوال الشمس يوم عرفة الى طلوع
الفجر من يوم النحر فمن وقف بها ساعة من ليل او نهار من هذا الوقت
المحدود فقد ادرك الحج ولا يلحق حجه فساد بعد ذلك واذا حصل بها في الوقت
المذكور وهو نايم او مغمى عليه او لم يعلم انها عرفة او كان جنبا او حايضا
اجزاهم ذلك عن الوقوف وينبغي للامام ان يقف بعرفة على راحلته ويعلم
الناس المناسك فيكبرون ويهللون ويحمدون الله تعالى ويثنون عليه
ويلبون ساعة ويصلون على النبي صلى الله عليه وسلم ويسالون الله حوايجهم
ويجتهدون في الدعا والمسالة ويقدمون الاهم من حوايجهم فالاهم فانه
وقت مرجو ولا يزالون على ذلك حتى تغرب الشمس دفع الامام والناس معه
على هينتهم حتى ياتوا المزدلفة فينزلوا بها ومن دفع قبل الامام وقبل
غروب الشمس ثم مضى حتى جاوز عرفة قبل ان يدفع الامام فعليه دم
فان عاد الى عرفة قبل دفع الامام سقط عنه الدم فاذا طلع الفجر صلى الامام
بالناس الفجر بغلس ثم يقف ويقف الناس معه ومزدلفة كلها موقف
الا بطن محسر ويدعو الله بحاجته ويرفع يديه يستقبل بهما القبلة
ووجهه بسطا ثم يفيض الامام والناس معه قبل طلوع الشمس حتى ياتوا منى

فيبتدي بجمرة العقبة فيرميها من بطن الوادي بسبع حصيات مثل حصى الخذف
يجعل مني عن يمينه والكعبة عن يساره ويكبر مع كل حصاة يرميها ويرمي
من اسفل الي اعلاه فوق حاجبه الايمن ولا يقف عندها ويقطع التلبية مع
اول حصاة يرميها ثم ياتي الي مني فيذبح ان احب ثم يحلق او يقصر
والحلق افضل وقد حل له كل شي الا النسا ثم ياتي مكة من يومه ذلك
او من الغد فيطوف طواف الزيارة سبعة اشواط فان كان ينبغي بين الصفا
والمروة عقيب طواف القدوم ولم يرمل في هذا الطواف ولا ينبغي عليه و
ان لم يكن قدم السعي رمل في هذا الطواف وسعي بعده علي ما قدمناه وقد
حل له النسا وهذا الطواف هو المفروض في الحج ثم يعود الي مني فيقيم بها
فاذا زالت الشمس من اليوم الثاني من النحر رمي الجمار الثلاث يبتدي بالتي
تلي المسجد فيرميها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عندها
ثم يرمي جمرة العقبة مثل ذلك ولا يقف عندها فاذا كان من الغد رمي
الجمار الثلاث بعد الزوال كذلك فان اراد النفر نفر الي مكة وان اراد
ان يقيم رمي الجمار الثلاث يوم الرابع بعد الزوال ويكره له ان يقدم ثقله
الي مكة ايام البيتوتة بمني فاذا نفر الي مكة نزل بالمحصب ثم يدخل مكة
لطواف

لطواف الصدر وهو واجب الا علي اهل مكة فاذا فرغ اتي المقام فصلي عنده
ركعتين ثم ياتي زمزم ويشرب من مايها قايما ويصب بعضه علي وجهه
وراسه ثم ياتي الملتزم وهو بين الحجر الاسود والباب فيضع صدره ووجهه
عليه ويتشبث باستار الكعبة ويسال الله تعالي حوايجه ثم يستلم الحجر ويكبر
الله تعالي فان دخل البيت فحسن وان لم يدخل فلا شي عليه **باب احرام المراة**
والمراة في احرامها كالرجل غير انها لا تكشف راسها وتكشف وجهها واحرام
المراة في وجهها ولا ترفع صوتها بالتلبية ولا ترمل في الطواف ولا تسعي بين
الميلين ولا تحلق راسها ولكن تقصر فتاخذ من اطراف شعرها قدر انملة
واذا حاضت عند الميقات اغتسلت واحرمت وصنعت كما يصنع الرجال غير انها
لا تطوف بالبيت حتي تطهر وان حاضت بعد طواف الزيارة انصرفت من مكة
ولا شي عليها **باب العمرة** والعمرة سنة موكدة وهي الاحرام والطواف
والسعي والحلق والتقصير فاذا فرغ الحاج المفرد من الحج واراد العمرة فليخرج
الي التنعيم او حيث شا من الحل فيتجرد ثم اغتسل وتوضا ولبس ثوبين ازارا
وردا وتطيب والدهن ان وجد وصلي ركعتين ثم نوي ولبي في دبر صلاته
ثم يلازم التلبية ويجتنب محظورات الاحرام علي ما قدمناه في احرام الحج حتي ياتي

مكة فيدخلها ثم ياتي المسجد الحرام ويبتدى بالحجر الاسود فاذا استقبله كبر
ودفع يديه ثم ارسلهما ثم يستلمه ان امكنه وكبر وهلل وحمد الله تعالى
وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وهو رافع يديه مستقبلا بوجهه القبلة وقطع
التلبية عند استلام الحجر ثم ياخذ عن يمينه مما يلي الباب فيطوف حول الكعبة
سبعة اشواط يرمل في الثلثة الاول ويمشي على هينته في البواقي ويستلم الحجر
كلما مر به فاذا فرغ من الطواف صلى ركعتين ثم عاد الى الحجر الاسود فاستلمه
ان امكنه والا استقبله بوجهه وكبر وهلل وحمد الله تعالى ثم خرج الى الصفا
فيطوف سبعة اشواط يبتدي بالصفا ويختم بالمروة على ما بيناه في باب الحج
فاذا فرغ من السعي حلق او قصر وقد حل من عمرته وليس عليه طواف الصدر
في عمرته **باب القران** والقران افضل من التمتع ثم التمتع افضل من الافراد
وصفة القران ان يهل بالحج والعمرة معا من الميقات ويقول عقيب الصلاة اللهم
اني اريد الحج والعمرة فيسرهما لي وتقبلهما مني فاذا دخل الى مكة ابتداء فطاف
بالبيت سبعة اشواط يرمل ثلثا ويمشي اربعا ويسعى بعد ذلك بين الصفا والمروة
وهذه افعال العمرة ثم يطوف طواف القدوم ويسعى بين الصفا والمروة كما بينا
في المفرد فاذا رمى الجمرة يوم النحر ذبح شاة فان لم يكن معه ما يذبح صام ثلاثة
ايام

ايام في الحج اخرها يوم عرفة ثم يصوم سبعة اذا رجع فان فاته الصوم حتى
جا يوم النحر لم يجزه الا الدم فان توجه القارن الى عرفات ولم يدخل مكة فقد
صار رافضا لعمرته بالوقوف وبطل عنه دم القران وعليه دم لرفض العمرة وعليه
قضاؤها **باب المتمتع** وهو على ضربين متمتع لا يسوق الهدي وقد بينا صفته
في الصيام ومتمتع يسوق الهدي وصفته ان يحرم بالعمرة من الميقات ويسوق معه
هديه فاذا دخل مكة طاف لعمرته وسعى ولم يتحلل ثم يحرم بالحج يوم التروية
واذا حلق يوم النحر فقد حل من الاحرامين واذا عاد الذي لم يسق الهدي الى بلده
بعد فراغه من العمرة بطل تمتعه **باب الاحصار** واذا احصر المحرم بالحج عن الوصول
بالبيت وعرفات او احصر المحرم بالعمرة من البيت بعدو او اصابة من مرض
يمنعه عن المضي حل له التحلل ويبعث شاة بذبح في الحرم ويدع من يحملها يوما
بعينه ثم يذبحها فيه فاذا ذبحها فقد حل من احرامه ولا يحتاج الى الحلق عند
ابي حنيفة ومحمد وان كان قارنا يبعث بدمين وعليه قضي حجه وعمرتين وعلى المفرد
بالحج حجة وعمرة كما تقدم **باب فوات الحج** ومن فاته الوقوف بعرفة في
الوقت الذي بيناه فقد فاته الحج وعليه ان يتحلل من احرامه بعمل عمرة ثم يطوف
بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ثم يحلق او يقصر وان كان الفائت قارنا طاف

للعمرة وسعى ثم طاف طوافا اخر لفوات الحج وسعى ثم حلق او قصر ويقطع التلبية
وهو اذا اخذ في الطواف الذي يتحلل به وان كان متمتعا وقد ساق الهدي بطل
تمتعه ويصنع بهديه ما شاء وليس على فايت الحج طواف الصدر ثم الواجب في جنا
يات الاحرام على انواع ففي بعضها دم وفي بعضها صدقة او صيام وقد فصلنا
ذلك في عمدة المبتدي وفي المختصر الحاوي تفصيلا شافيا ومن جامع في احد
السبيلين عامدا او ناسيا قبل الوقوف بعرفة فسد حجه وعليه دم ويعمل
كما يفعل حجه وتجتنب ما يجتنبه وعليه قضا ومن جامع في العمرة قبل ان يطوف
اربعة اشواط فقد افسدها ومضا فيها وقضاؤها عليه وعليه شاة

باب حرمة الصيد

وفي صيد الحرم اذا قتله حلال او محرم فعليه الجزا
وان قطع حشيش الحرم او شجرة الذي ليس بمملوك ولا هو مما ينبته الناس
فعليه قيمته واذا اشترك في قتل صيد محرمان فعلى كل واحد منهما جزا كامل
واذا اشترك حلالان في قتل صيد الحرم فعليهما جزا واحد لا عليهما غيره

باب مسايل الاستحسان

ولا تحل للرجال لبس الحرير وتحل للنسا ولا
باس بتوسده وافتراشه عند ابي حنيفة ولا يجوز للرجال التحلي بالذهب
والفضة الا الخاتم والمنطقة وحلية السيف من الفضة ويجوز للنسا التحلي

بالذهب

بالذهب والفضة ولا يجوز ان يلبس الصبي الذهب والحرير والاثم على من البسه
ولا يجوز الاكل والشرب والادهان والاكتحال والتطيب في انية الذهب و
الفضة للرجال والنسا ويحرم على الرجل وطي زوجته حالة الحيض ويحرم
الوطي في الموضع المكروه في ساير الاحوال ويحرم على الرجل ان ينظر الى ذوات محارمه
الى بطنها وظهرها ومن سرتها الى ركبتها وله ان ينظر الى ما سوى ذلك
اذا امن الشهوة على نفسه ولا باس بلبس اذا كان سداه ابريسما ولحمته قطنا
ولا بالعلم الحرير في الثوب والعمامة الى اربعة اصابع ولا باس بلبس الحرير والدي
يباج في الحرب عند ابي يوسف ومحمد ولا ينبغي للرجل ان يشتغل بالتجارة
اذا لم يعلم احكام البيع والشرى حتى لا ينعقد بيعا فاسدا او باطلا فياثم و
يتناول الحرام والشبهة وطاعة الوالي واجبة على الرعية ما لم يامرهم
بالمعصية ولا يجوز للرجل ان يصور على مثال ذي روح ولا يجوز ان تكون
الصورة على الجدار والستور الا ان تكون مقطوعة الروس فلا باس بها والنياحة
حرام ولا باس بالبكاء ولا يجوز شرب لبن الاتان للتداوي ويكره للخياط
ان يخيط في المسجد ولا يجوز الاشتغال بالنجوم والكهانة والسحر ولا ينبغي
لمن ليس بعالم ان ينظر في كتب الفلاسفة واهل الاهوا كالمشبهة

والجهمية باب الحذر من الفاظ الكفر ٭ روي عن علمائنا ان كل
من كفر بلسانه طايعا فهو كافر عندنا وعند الله وان زعم ان قلبه علي الا
يمان لا ينفعه ما في قلبه وانما يعرف الكافر والمؤمن بما ينطق به لسانه
واذا قيل لرجل في حال الغضب الا تخشي الله تعالي فقال لا فقد صار بذلك القول
كافرا وبانت منه امراته فيجب ان يتوب ويرجع عما قال ويجدد اسلامه
ويجدد نكاح زوجته وكذلك رجلا طالب رجل بحق له عليه فانتهي كلامه
الي ان قال لو كنت رب العزة لاخذت منك فهذا دعوي منه انه يغلب ربه
فقد صار بذلك اللفظ مرتدا فيعرض عليه الاسلام فان اسلم وتاب والا
ضربت عنقه واذا قال لامراته انت احب الي من الله قال ابو الليث انه يكفر
بذلك ومن قال هازلا او في حال الغضب بان لله شريكا او زوجة او وصفه
بالعجز او بالنسيان او بالجهل فهو كافر بالله العظيم وكذلك اذا لم يومن بكتاب
من كتب الله او نبي من انبيايه او جحد فريضة من فرايض الله تعالي كالصلوة
والصوم والحج والزكاة وغسل الجنابة او جحد وعدا او وعيدا ذكره الله تعالي
في القران فهو كافر بالله العظيم ومن عاب شيا في القران فانه يكفر بذلك
لانه كلام من لم يزل وذكر ابو الليث فيمن قال لبيت الزنا واللوط والظلم و

قتل

قتل النفس بغير حق لم يكن حراما انه يكفر واذا قيل لرجل هذا حكم الشريعة
فتحرا او تجشي غالبا او قال بالفارسية اينك شريعة را فانه يكفر لان ذلك
استهزا بالشريعة وفي نوادر ابو معلي عن ابي حنيفة في الزنديق انه يقتل
ولا يستتاب وهو قول ابي يوسف واذا كان الساحر يدعي انه يخلق فهو
كافر فانه ان تاب قبل اسلامه روي ذلك عن ابي يوسف وقال ابو حنيفة في
المجرد اذا علم انه ساحر يقتل ولا يستتاب ولا يقبل قوله اني اترك السحر واتو ب
منه اذا شهدوا الشهود انه الان ساحرا واقر بذلك وان قال كنت مرة اسحر
وقد تركت ذلك قبل منه وقال ابو القاسم الصفار اذا كان يعتقد ما يكفر به
ثم يضر الناس في ازواجهم وابدانهم بالسحر قال فانه يقتل لردته ودفعا
لضرورته وقال ابو يوسف ناظرت ابي حنيفة ستة اشهر فاجتمع رايي
وراي ابي حنيفة علي ان من قال القران مخلوق فهو كافر وسيل ابو بكر
الاسكاف في رجل عاب النبي صلي الله عليه وسلم في شي قال يكفر لانه استخف
بالنبي صلي الله عليه وسلم وكانما استخف بالله تعالي باب فيه نوع اخر
اعلم بان السنة علي نوعين اتباعهما هدي وتركها ضلالة كالوتر والاذا ن
والاقامة وسنة الفجر والظهر وصلاة العيدين والمسح علي الخفين و

ايتان الجماعة وسنة اخذها فضيلة وتركها لا شي فيه كالصلاة و
التطوع وصدقة التطوع **فصل** واعلم بان الفرايض علي نوعين علي
التابيد وهو معرفة الله تعالي بتحقيق اسمايه وصفاته من غير تشبيه
ولا تعطيل والايمان بوحدانية الله تعالي وكتبه وبعثة الانبيا عليهم السلام
والايتمار باوامر الله تعالي والانتها عن نواهيه ونوع علي التوقيت كالصلاة
الخمس في اليوم والليلة والزكاة وصوم شهر رمضان ثم الفرايض في محل
وجوبها علي انواع فنوع منها علي القلب وهي المعرفة والخوف والمحبة و
الشوق والرجا والانس ومنها ما هو علي القلب واللسان وهو الاقرار
والتصديق بوحدانية الله تعالي وقدمه وبراته من العيوب وبعثة
رسله عليهم السلام وبكل ما يجب ان يومن به ومنها ما هو علي البدن
وهو الصلاة والصوم والاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس والوضو
والجهاد ومنها علي الجوارح ومحل وجوبها المال وهي الزكاة والحج والعشر
والاضحية والفطرة والخراج ونوع منها خارج الجوارح وهي طاعة الخلفا
والولاة والعلما والايمة والموذنين والمسح علي الخفين فان قيل بماذا عرف
الفرض من السنة والسنة من النفل فقل كلما امر الله به تعالي مطلقا وفعله

النبي

النبي صلي الله عليه وسلم صار ذلك فريضة علينا واما السنة فما فعله النبي
صلي الله عليه وسلم من تلقاء نفسه وداوم عليه صار ذلك سنة علينا
واما النفل فما فعله النبي صلي الله عليه وسلم في وقت وتركه في وقت
وذكر فضله لامته صار ذلك نفلا **فصل** الفرض ما يكون تاركه
عا عاصيا وجاحده كافرا والسنة تاركها مسيا مطالبا وجاحدها مبتدعا
معاقبا والنفل ما لا يكون تاركه مسيا ولا جاحدا ولا مبتدعا ولكن
باتيانه زيادة في درجاته وبتركه ذلك نقصان في درجاته بالنسبة
الي من قد اتي به فان قيل اتيان الايمان فريضة ام سنة فقل
الاقرار بوحدانية الله تعالي وبرسالة محمد صلي الله عليه وسلم مع
جميع الانبيا عليهم السلام في الابتدا عند وجود العقل والبلوغ
فريضة عين علي التابيد مقتضية الكون واما الاعادة والتكرار
وقتا بعد وقت وساعة بعد ساعة فهو سنة **فصل**
فان قيل كيف عرفت الله تعالي فقل ليس له كيف ولا كيفية بل عرفته
بتعرفيه وهدايته فقد عرفني حتي عرفته فان قيل امومن انت فقل
انا في الحال مومن والحمد لله واما في المستقبل فقد قال بعض علماينا

ينبغي له ان يقول اموت مومنا ان شا الله وقال بعضهم تجب عليه ان
يقول انا مومن ابدا لان الايمان علي التابيد ومن استثنا في الحال
شاكا في ايمانه فليس بمومن ولا تجوز الصلاة خلفه وان كان
استثناوه بطريق الادب بزعمه فهو مبتدع وبالله المستعان

باب فيه مسايل قال الفقيه ابو الليث رحمة الله عليه فان قيل
اي مسلم لو ادي الفريضة لا تقبل منه فقل الحايض والنفسا لو ادت فريضة الصلاة
والصوم لا يقبل منهما ويتركهما يثاب **مسئلة** فان قيل اي سنة تقوم مقام
الفريضة فقل المسح علي الخفين **مسئلة** فان قيل اي جنب لا يلزمه الغسل
فقل جنب اغتسل وبقي علي اعضايه لمعة لم يصبها الما فله يغسل ذلك
الموضع ولا يجب عليه استيناف العمل اي الغسل **مسئلة** فان قيل اي
مصل جازت صلاته بغير قراة فقل الامي والاخرس واللاحق **مسئلة**
فان قيل الطهارة لاجل الصلاة ام لاجل الحدث فقل الطهارة لاجل الصلاة
مع وجود الحدث حتي انه لو دخل وقت الصلاة وهو علي طهارة فانه
لا يجب عليه الوضوء وان دخل وقت الصلاة وهو محدث وجب عليه
مسئلة فان قيل ما الايمان وما الاسلام وما الاحسان فقل الايمان

هو

هو الاقرار باللسان وتصديق بالجنان واما الاسلام فهو الانقياد لاوامر
الله تعالي والاجتناب عن نواهيه واما الاحسان فهو الاحسان الي خلق الله
تعالي والشفقة عليهم بلا منة وقيل الاحسان هو ان تعبد الله كانك
تراه فان لم تكن تراه فانه يراك **مسئله** سيل شقيق البلخي رحمه الله
عن الايمان والمعرفة والتوحيد والشريعة والدين فقال الايمان هو الاقرار
بوحدانية الله تعالي واما المعرفة فمعرفة الله بلا كيفية ولا تشبيه واما
التوحيد فاقرار العبد لربه تعالي انه واحد في الابتدا بالاخلاص في قوة اعتقا ده
من غير تشبيه ولا تعطيل واما الانقياد فهي الشريعة لاوامر الله تعالي
والاجتناب عن نواهيه واما الدين فهو الدوام والثبات علي هذه الاربعة
الي الموت ثم الكلمات الايمان والاسلام يدور علي خمسة وعشرين وجها
خمسة منها علي القلب وخمسة منها علي اللسان وخمسة منها علي الجوارح وخمسة
منها علي خارج الجوارح اما الخمسة التي علي القلب فهو ان تعرف بان الله تعالي
واحد لا ثاني له خالق الخلق ورازقهم ومحولهم من حال الي حال واما الخمسة
التي علي اللسان فهي ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم الاخر
والقدر خيره وشره من الله تعالي واما الخمسة التي علي الجوارح فالصلاة والزكاة

والصوم والحج والوضوء للصلوة والاغتسال من الجنابة وأما الخمسة التي
على خارج الجوارح فطاعة الامرا والسلاطين والايمة والمؤذنين والمسح على
الخفين وصلاة العيدين مسئلة فان قيل الايمان مخلوق ام غير مخلوق
فقل الاقرار هو الايمان وهو صنع العبد واهله الهداية وهو صنع الرب
وهو غير مخلوق وشرح هذه المسئلة وهو ان الناس اختلفوا في الايمان
فقال بعضهم هو غير مخلوق وقال بعضهم هو مخلوق فاما من قال انه
مخلوق فقد احتج بان الايمان هو الاقرار باللسان والتصديق بالقلب والاقرار
والتصديق من افعال العبد لان الاقرار فعل اللسان والتصديق فعل القلب و
العبد مع جميع افعاله مخلوق لان الله تعالى قال والله خلقكم وما تعملون
واما من قال انه غير مخلوق فقد احتج بان الايمان شهادة ان لا اله الا الله
والشهادة كلام الله وكلام الله غير مخلوق ومن قال ذلك فقد زعم ان القران
مخلوق قال الفقيه ابو الليث فمن الحاصل لا خلاف في هذه المسئلة لانه من قال
انه مخلوق انما اراد به فعل العبد ولفظ لسانه ومن قال انه غير مخلوق
اراد به كلمة الشهادة وهذه المسئلة ذكرها الفقيه ابو الليث في كتابه الملقب
بالبستان وفي الجملة ان للمنازعة والخوض في كل ما لم يرد الكتاب والسنة ولم يتكلم

فيه

فيه الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين فليس من اوصاف اهل الحق والاستقامة

كتاب الاحكام في معالم الحلال والحرام تصنيف الشيخ الامام العالم
تقي الدين ابي محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي رحمة الله عليه بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله على السرا والضرا واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة مذ
خرة ليوم اللقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله الكرم وخاتم الانبيا صلى الله عليه
وعلى اله وصحبه واهل الصدق والوفا صلاة دايمة الى يوم الجزا وبعد فهذه
احاديث من الاحاديث الصحاح في الاحكام من الحلال والحرام اختصرتها وحذفت
اسانيدها ليقرب تاولها على من اراد حفظها واضفتها الى كتب الايمة للتفق
على كتبهم المجمع على اتفاقهم وضبطهم ليركن القلب اليها ويحصل الاعتماد
عليها فما كان متفق عليه فهو ما اجمع عليه الامامان محمد بن اسماعيل البخاري
ومسلم بن الحجاج النيسابوري وعلامة البخاري على انفراده خ وعلامة مسلم على انفراده
م وعلامة ابي داود سليمن بن الاشعث السجستاني د وعلامة ابي عبد الرحمن
احمد بن شعيب النسائي س وعلامة ابي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي
ت وعلامة ابي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني ق وربما اضفنا الشي
الى غيرها والاقسميه ونسال الله ان ينفعنا بذلك ومن قراه وحفظه او نظر فيه

وان يجعله خالصا لوجهه انه سميع الدعا وهو حسبنا ونعم الوكيل باب
الدليل على وجوب الطهارة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل الله صلاة احدكم حتى يتوضا متفق عليه
د وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول م د ت س ق ابو داود وعن ابي
المليح عن ابيه وعن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير
وتحليلها التسليم د ت وقال الشافعي هذا عبد الله بن عقيل لا يحتج به في الاحكام
وقال البخاري هو مقارب الحديث باب وجوب النية في الطهارة عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الا
عمال بالنية وفي رواية بالنيات وانما لكل امري ما نوى فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرة يتز
وجها فهجرته الى ما هاجر اليه متفق عليه د س ق ن باب فيمن ترك
لمعة لم يصبها الماء عن عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنه قال
تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم عنا في سفره فادركنا وقت اذهقنا العصر
فجعلنا

فجعلنا نتوضا ونمسح على ارجلنا فنادى باعلا صوته ويل للاعقاب من النار مرتين
او ثلث متفق عليه زاد الترمذي وبطون الاقدام وروى عبد الله بن مسعود ويل
واد في جهنم والويل عند العرب الشر والقبوح وهي كلمة لا تقال للخير وروي عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ويل للاعقاب من النار متفق عليه وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا
توضا فترك موضع ظفر من قدميه فراه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع
فاحسن وضوك فرجع ثم توضى م روى خالد بن معدان عن بعض اصحاب ر
سول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يصلي و
في ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الما فامره النبي صلى الله عليه وسلم
ان يعيد الوضو والصلاة د وقيل هذا الحديث غريب مقطوع وقال ابو سليمان
الخطابي قوله ارهقنا العصر اي اخرناها يقال ارهقته اي اخرته ويقال فلان
ارهقتنا الصلاة اي دنا وقتها باب في المضمضة والاستنشاق عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضا احدكم فليجعل
في انفه ما ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل
يديه قبل ان يدخلهما في الانا فان احدكم لا يدري اين باتت يده متفق عليه

وفي لفظ مسلم فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينتثر وفي لفظ من توضا فليستنشق
ورواه مسلم عن ابي سعيد الخدري ايضا وصح في عثمان بن عفان وعبد الله بن زيد
بن عاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم تمضمض واستنشق ثلثا وعن بن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استنثروا مرتين بالغتين او ثلثا د
وعن عاصم بن لقيط عن ابيه قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضو قال اسبغ
الوضو وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صايما د ن حديث
لقيط بن صبرة بكسر البا وبالاسكان هو الصواب وعليه اكثر الرواه وعن سلمة
بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضات فاستنثر واذا استجمرت
فاوتر ت ه وقال حديث حسن صحيح **باب في مسح الراس والاذنين**
عن بن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح براسه واذنيه
ظاهرهما وباطنهما ت ه وقال حديث حسن صحيح وعن الربيع بنت معوذ قالت
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا فمسح راسه ومسح ما اقبل منه
وما ادبر وصدغيه واذنيه مرة واحدة د ه وعن المقدام بن معدي كرب الكندي
رضي الله عنه قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضا فغسل
كفيه ثلثا ووجهه ثلثا ثم ذراعيه ثلثا ثم تمضمض واستنشق ثلثا ثم مسح

براسه

براسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما د و روي ليث عن طلحة بن مصرف عن ابيه
عن جده قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح راسه مرة واحدة
حتى بلغ القذال وهو القفا د وعن بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم توضا فذكر الحديث كله ثلثا ثلثا ومسح براسه واذنيه مرة واحدة د
قال ابو داوود احاديث عثمان الصحاح كلها تدل على ان المسح على الراس مرة واحدة
وروي مرتين وهو صحيح وروي ثلثا وهو ضعيف فانهم ذكروا الوضو ثلثا قالوا
فيها ومسح راسه ولم يذكروا عددا كما ذكروا في غيره والله اعلم **باب المسح على العمامة**
عن جعفر بن عمرو بن اميه الضمري عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم مسح عمامته وخفيه خ وعن بلال رضي الله عنه قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار م وعن المغيرة بن شعبة ان النبي
صلى الله عليه وسلم توضا ومسح بناصيته وعلى العمامة والخفين خ وعن ثوبان
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم سرية فاصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرهم بالمسح على العصايب والتساخين العصايب العمايم والتساخين الخفاف
د وروي ابو عبيد المسح على الحشا وذ **باب تخليل الاصابع**

عن صالح مولى التومه عن بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا توضات تخلل اصابع يديك ورجليك ت ه وقال حديث حسن حديث
غريب وعن المستورد بن شداد قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا توضا يدلك اصابع رجليه بخنصره د ت ق ه وعن انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضا اخذ كفا من ما فادخله تحت حنكه
فخلل به لحيته ه وقال هكذا امرني ربي عز وجل **باب الوضو مرة** عن بن
عباس رضي الله عنه قال توضا النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة خ د ت
وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة ومرتين مرتين وثلثا ثلثا
د ت عن عبد بن عمير عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا
بما فتوضى مرة مرة فقال هذا وضو من لم يتوضي به لم يقبل الله له صلاة ثم توضا
مرتين مرتين ثم قال من توضا مرتين مرتين اعطاه الله كفلين من الاجر ثم توضا
ثلثا ثلثا وقال هذا وضوي ووضو المرسلين قبلي ق ورواه الدارقطني
وقال حديث غريب **باب كراهية الزيادة على الثلث في الوضو** عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده قال جا اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله عن
الوضو فاراه ثلثا فقال هذا الوضو فمن زاد على هذا فقد اسا وظلم د س ق
زاد

زاد النساي وتعدي **باب الوضو عند كل صلوات** عن عمرو بن عامر
الانصاري عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا لكل
صلاة او عند كل صلاة ه قلت كيف كنتم تصنعون ه قال تجزي احدنا الوضو ما لم
يحدث خ د ب ه وعن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الفتح خمس صلوات بوضو واحد ه ومسح على خفيه فقال له
عمر اني رايتك صنعت شيا لم تكن تصنعه قال عمدا صنعته م د **باب
المياه** ه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سال رجل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ومعنا القليل من الما فان
توضانا به عطشنا افنتوضا بما البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
الطهور ماوه الحل ميتته د س ت ه وقال حديث حسن صحيح عن عبد الله بن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الما
وما ينوبه عن الدواب والسباع فقال اذا كان الما قلتين لا يحمل الخبث د س
ت ق ه ورواه الامام احمد في المسند ولفظه اذا بلغ الما قلتين لم ينجسه شي
وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله انتوضا
من بير بضاعة وهي بير يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم الما طهور لا ينجسه شي دس ق ت وقال حديث حسن وعن
ابي امامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الما لا ينجسه شي الا ما
غلب على ريحه وطعمه ولونه ق عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابي
قتادة دخل فسكبت له ما فجات هرة فشربت منه فاصغى لها الانا حتى شربت
قالت كبشة فراني انظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة اخي فقلت نعم فقال عليه السلام
انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم والطوافات وش ت وقال حديث
حسن صحيح وعن الحكم بن عمرو الغفاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يتوضى الرجل بفضل طهور المراة د ت حديث حسن صحيح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الدايم الذي لا يجري
ثم يغتسل منه متفق عليه دس ت ولمسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدايم وهو
جنب ولابي داود لا يغتسل منه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا شرب الكلب في انا احدكم فليغسله سبعا متفق عليه ولمسلم وابي داود
اولاهن بالتراب وفي حديث عبد الله بن مغفل اذا ولغ الكلب في الانا فاغسلوه
سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب م د وعن انس بن مالك قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضا بالمد متفق عليه
وعن

وعن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالصاع ويتوضى
بالمد وعن سفينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضا بالمد و
يغتسل بالصاع حسن صحيح وسمي سفينة لانه حمل حملا كبيرا فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم انت سفينة **حمران صفة وضو النبي عليه السلام** حمران
مولى عثمان انه راى عثمان بن عفان دعا دعا فافرغ على يديه فغسلها ثلث
مرات ثم ادخل يمينه في الوضو ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلثا
ويده الى المرفقين ثم مسح براسه ثم غسل كلتي رجليه ثلثا ثم قال رايت النبي
صلى الله عليه وسلم يتوضا نحو وضوي هذا من فعل ذلك ثم صلى ركعتين لا
يحدث نفسه فيهما غفر الله له ما تقدم من ذنبه متفق عليه اخرجه ابو داود
وقال فيه تمضمض واستنشق ثلثا عن عمرو بن يحيى المازني قال شهدت
عمرو بن ابي حسن سال عبد الله بن زيد عن وضو النبي صلى الله عليه وسلم
فدعا بتور من ما فتوضا لهم وضو النبي صلى الله عليه وسلم فاكفا على يده
من التور فغسل يديه ثلثا ثم ادخل يديه في التور فتمضمض واستنشق
واستنثر ثلثا بثلث غرفات ثم ادخل يده وجهه ثلثا ثم ادخل يده فغسلهما
مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسح راسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة

ثم غسل رجليه وفي رواية اخري بمقدم راسه حتى ذهب بهما الي قفاه ثم قال
هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق عليه وفي رواية اتانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضا فغسل
وجهه ثلثا ويديه مرتين مرتين ومسح راسه فاقبل بهما وادبر وغسل رجليه
عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله
وطهوره كله متفق عليه

باب ادب التخلي

عن انس بن مالك رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا دخل الخلاء قال اللهم
اني اعوذ بك من الخبث والخبائث متفق عليه عن علي رضي الله عنه ستر
ما بين الجن وعورات بني آدم اذا دخل الكنيف ان يقول بسم الله وعن ابي
امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعجز احدكم اذا دخل
مرفقه ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث
من الشيطان الرجيم عن انس ابن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي اذهب عني الاذي وعافاني اخرجهما ابن
ماجة عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا خرج من الخلاء قال غفرانك د ت حسن غريب وعن ابي ايوب الانصاري

رضي الله

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغائط
فلا تستقبلوا القبلة ببول ولا غائط ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا
فقال ابو ايوب فقدمنا الشام فراينا مراحيض بنيت نحو الكعبة فننحرف
عنها ونستغفر الله متفق عليه د ت وعن ابي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستد
برها م عن ابن عمر قال رقيت يوما على بيت حفصة فرايت النبي صلى الله
عليه وسلم على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة متفق عليه د ت
عن مروان الاصفر قال رايت ابن عمر اناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس
يبول اليها قلت ابا عبد الرحمن اليس قد نهي عن هذا قال بلى انما نهي
عن ذلك في الفضاء فاما اذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا باس
د ح وعن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فاتى حاجته فابعد في المذهب حتى توارى عني م عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل
انا وغلام نحوي اداوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء متفق عليه وعن سلمان
رضي الله عنه قال قيل قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة فقال اجل لقد نهانا

ان نستقبل القبلة بغائط او ببول او نستنجي باليمين او نستنجي باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجيع او بعظم د ت وعن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء متفق عليه د ت عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن ت وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتمسح بعظم او ببعر د م وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة احجار يستطيب بهن فانها تجزئ عنه د وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنين يا رسول الله قال يتخلى في طريق الناس او في ظلهم م د وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل د وعن عبد الله بن سرجس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في الجحر قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر قال انها مساكن الجن د عن ابن عباس رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان

وما

وما يعذبان في كبيرة اما احدهما فكان لا يستبرئ من البول واما الاخر فكان يمشي بالنميمة فاخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا متفق عليه د س ت ق وروي ما داما رطبتين وقيل ان الجريد عود مبارك **باب السواك** عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة متفق عليه وعن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك متفق عليه وعن المقدام بن شريح عن ابيه قال سالت عائشة باي شيء كان يبدأ النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك م عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب اخرجه الامام احمد في مسنده والبخاري في صحيحه **باب المسح على الخفين** عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما متفق عليه حديث حسن وعنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين فقلت يا رسول
الله نسيت قال بل انت نسيت هكذا امرني ربي عز وجل د وعنه
قال توضا النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الجوربين والنعلين د ت
حسن صحيح وعن شريح ابن هانئ قال اتيت عايشة اسالها عن المسح
على الخفين فقالت عليك بابن ابي طالب فسله فانه كان يسافر مع النبي
صلى الله عليه وسلم فسالناه فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
ايام ولياليهن للمسافر وللمقيم يوما وليلة م وعن علي رضي الله عنه
قال لو كان الدين بالراي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح ظاهر خفيه **باب في المذي**
عن محمد بن الحنفية عن ابيه قال كنت رجلا مذاء فاستحييت ان اسال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته مني فامرت المقداد بن الاسود
فساله فقال يغسل ذكره ويتوضا متفق عليه وللبخاري اغسل ذكرك
وتوضا ولمسلم توضا وانضح فرجك ولابي داود ليغسل ذكره وانثييه و
عن سهل بن حنيف قال كنت القى من المذي شدة وعناء وكنت اكثر منه
الاغتسال فذكرت فسالته عنه فقال انما يجزيك من ذلك الوضوء
فقلت

فقلت يا رسول الله فكيف اصنع بما يصيب ثوبي منه قال يكفيك
ان تاخذ كفا من ماء فتنضح به ثوبك حيث ترى انه اصاب منه
د ت حسن صحيح **باب الوضوء من لحم الابل** عن جابر بن
سمرة ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتوضا من لحوم
الغنم قال ان شيت فتوضا وان شيت فلا تتوضا قال انتوضا من
لحوم الابل قال نعم توضا من لحوم الابل قال اصلي في مرابض الغنم
قال نعم قال اصلي في مبارك الابل قال لا م واخرج ابو داود عن البراء
ابن عازب مثله وعن اسيد بن حضير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال توضوا من لحوم الابل ولا توضوا من لحوم الغنم وصلوا في مرابض
الغنم ولا تصلوا في مبارك الابل وعن اسيد بن حضير عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه سيل عن البانها عن البان الابل قال توضوا من البا
نها وسيل عن البان الغنم قال لا تتوضوا من البانها اخرجهما الامام
احمد في مسنده **باب اذا شك في الحدث** عن عباد بن تميم قال عن
عمه انه شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم انه يخيل اليه انه يجد الشي
في الصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا متفق عليه

وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وجد احدكم في بطنه شيئاً فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا تخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً او يجد ريحاً م د ت

باب في بول الصبي الصغير

عن ام قيس بنت محصن الاسدية انها اتت بابن لها صغير لم ياكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال عليه اي على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله متفق عليه وعن عايشة رضي الله عنها اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه اياه متفق عليه ولمسلم فاتبعه بوله ولم يغسله متفق عليه وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل قال قتادة هذا اذا لم يطعما الطعام فاذا طعما غسل بولهما اخرجه احمد

باب البول يصيب الارض وغيرها

عن انس بن مالك قال جاء اعرابي فبال في طايفة المسجد فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فاهرق عليه واخرج البخاري والترمذي من حديث ابي هريرة نحوه

ومسلم

ومسلم في حديث انس دعاه فقال ان المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر انما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراة القران او كما قال امر رجلا فجاء بدلو من ماء فشنه عليه متفق عليه وعن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فارة سقطت في سمن فقال القوها وما حولها وكلوا سمنكم د وروي عن الرزاق بن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفارة تموت في السمن قال ان كان جامداً فالقوها وما حولها وان كان مايعا فلا تقربوه اخرجه محمد بن يحيى الذهلي عن انس قال قدم ناس من عكل او من عرينة قال فاجتووا المدينة فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا الغنم فجاء الخبر في اول النهار للنبي صلى الله عليه وسلم فبعث في اثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم فامر فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركوا في الحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة فهولاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله متفق عليه اخرجه الجماعة

باب الجنابة

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق
المدينة وهو جنب قال فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جيئت
قال اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على
غير طهارة قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس متفق عليه وعن عايشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من
الجنابة غسل يديه وتوضا وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل شعره
حتى يظن انه قد انقى بشرته افاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل ساير
جسده وقالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء
واحد نغترف منه جميعا متفق عليه وعن ميمونة رضي الله عنها قالت
وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فاكفاء بيمينه على يساره
مرتين او ثلاثا ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالارض او الحائط مرتين
او ثلاثا ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض على
راسه الماء ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل رجليه فاتيته بخرقة فلم يردها
ثم جعل ينفض الماء بيده متفق عليه وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت
قلت يا رسول الله اني امراة اشد ضفر راسي فانقضه لاجل الجنابة

قال

قال لا انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك
الماء فتطهرين م وعن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول
الله ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضا احدكم فليرقد متفق عليه
وعن ام سلمة ام المومنين رضي الله عنها قالت جاءت ام سليم امراة ابي
طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي
من الحق هل على المراة من غسل اذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم نعم اذا رات الماء متفق عليه وعن عايشة قالت سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل
يرى انه قد احتلم ولا يجد البلل قال لا غسل عليه فقالت ام سليم
المراة ترى ذلك اعليها غسل قال نعم انما النساء شقايق الرجال د ت
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحت كل شعرة
جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشرة د ت وعن علي رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جنابة لم
يغسلها فعل به كذا وكذا من النار قال علي ثم عاديت راسي ثلاثا
وكان يجز شعره د وعن عبد الله بن سلمة عن علي رضي الله عنه ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان يخرج من الخلاء فيقرئنا القرآن ويأكل معنا اللحم
ولم يكن يحجبه او يحجزه عن القرآن شيء ليس الجنابة د س ت وعن عايشة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا احل المسجد
لحايض ولا جنب د مختصر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تقرا الحايض ولا الجنب شيئا من القرآن د وعن عايشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الاربع
ومس الختان الختان فقد وجب الغسل متفق عليه **باب التيمم**
عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا معتزلا
لم يصل في القوم فقال ما منعك ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله اصا
بتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك متفق عليه عن
عمار بن ياسر قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت
فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فذكرت ذلك له فقال انما يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب
بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه و
وجهه مختصر متفق عليه عن عبد الرحمن بن جبير مصري عن عمرو ابن العاص

قال

قال احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسلت
ان اهلك فتيممت ثم صليت باصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا عمرو صليت باصحابك وانت جنب فاخبرته بالذي
منعني من الاغتسال وقلت اني سمعت الله يقول ولا تقتلوا انفسكم
ان الله كان بكم رحيما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا وفي
رواية اخرى نحوه وقال فغسل مغابنه وتوضا وضوءه للصلاة ثم صلى
بهم د وعن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في
راسه ثم احتلم فسال اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا
ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا
على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الا
سالوا اذ لم يعلموا انما شفاء العي السؤال انما كان يكفيه ان يتيمم
ويعصر او يعصب على جرحه ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده وعن
ابن عباس نحوه د وعن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال
خرج رجلان في سفر وحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا
طيبا فصليا ثم وجدا الماء في الوقت فاعاد احدهما الوضوء والصلاة لوجود

الماء في الوقت ولم يعد الاخر ثم اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرا ذلك له فقال للذي لم يعد اجزاتك صلاتك وقال للذي اعاد
الاجر مرتين دس وذكر ابي سعيد في هذا غير محفوظ عن خالد الحذا عن
ابي قلابة عن عمرو ابن بجدان عن ابي ذر قال اجتمعت غنيمة عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا اباذر ابدوا فيها فبدوت فيها فاصابتني الجنا
بة وقيل بدوت الي الربذة فكانت تصيبني الجنابة فامكث الخمس و
الست في رواية اخري اصلي بغير طهور قال فاتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ابو ذر فسكت فقال ثكلتك امك اباذر لامك الويل
اباذر فدعى الي بجارية سوداء بعس فيه ماء فسترتني بثوب
واستترت بالراحلة فاغتسلت فكانني القيت عني جبلا فقال الصعيد
الطيب وضوء المسلم ولو الي عشر سنين فاذا وجدت الما فامسه جلدك
فان ذلك خير دس مختصر

باب الحيض

عن عايشة رضي الله عنها
ان فاطمة بنت ابي حبيش سالت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني
استحيض فلا اطهر افادع الصلاة فقال لا ان ذلك عرق ولكن دع الصلاة
قدر الايام التي تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي وفي رواية وليس بالحيضة

فاذا

فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك
الدم وصلي متفق عليه د عن ام سلمة رضي الله عنها ان امراة كانت
تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها
ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدة الليالي
والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها
فاذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصلي د س ق
وعن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي
صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تدع الصلاة ايام اقرائها ثم
تغتسل وتصوم وتصلي وتتوضا عند كل صلاة د ت وعن عايشة
رضي الله عنها ان ام حبيبة استحاضت سبع سنين فسالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرها ان تغتسل لكل صلاة متفق
عليه وعن عايشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ناوليني الخمرة من المسجد فقلت يا رسول الله اني حايض
قال ان حيضتك ليست في يدك متفق عليه وعن عايشة رضي
الله عنها ان معاذة سالتها ما بال الحايض تقضي الصوم

ولا تقضي الصلاة فقالت احرورية انت قلت لست بحرورية
ولكني اسئل قالت كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم
ولا نؤمر بقضاء الصلاة متفق عليه وعن عايشة قالت كنت
اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب
وكان يامرني فاتزر فيباشرني وانا حايض وكان يخرج راسه الي
وهو معتكف فاغسله وانا حايض متفق عليه د وعن عايشة رضي
الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكي في حجري
وانا حايض فيقرا القران متفق عليه عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم في الذي يقع على امراته وهي حايض قال
يتصدق بدينار او بنصف دينار هكذا الرواية الصحيحة
قال دينار او نصف دينار وربما لم يرفعه الي شعبة وعن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يقع على امراته وهي
حايض قال يتصدق بنصف دينار ت وعن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا كان دما احمر فدينار وان كان
اصفر فنصف دينار ت وعن ام عطية وكانت بايعت النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئا متفق عليه
د عن ام سلمة قالت كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم تقعد بعد نفاسها اربعين يوما واربعين ليلة متفق
عليه قالت وكنا نطلي على وجوهنا الورس يعني من الكلف د
ت وقد قال اجمع اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين ومن بعدهم على ان النفساء تضع الصلاة اربعين يوما
الا ان ترى الطهر قبل ذلك فتغتسل وتصلي **باب الصلاة والمواقيت**
عن عايشة قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر
فيشهد معه نساء من المؤمنات ثم يرجعن الي بيوتهن متلفعات
بمروطهن ما يعرفن من الغلس متفق عليه عن جابر بن عبد الله
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر
والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء احيانا واحيانا اذا
راهم اجتمعوا عجل واذا راهم ابطوا اخر والصبح كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصليها بغلس متفق عليه عن سيار بن سلامة قال دخلت
انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يصلي المكتوبة قال كان يصلي الهجير التي تدعونها الاولى
حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى
المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان
يؤخر من العشاء التي يدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها و
الحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل
جليسه ويقرأ بالستين الى المائة متفق عليه وعن سليمان ابن
بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا ساله عن وقت
الصلاة فقال صل معنا هذين اليومين فلما زالت الشمس امر بلالا
فاذن ثم امره فاقام الظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة
بيضاء نقية لم تخالطها صفرة ثم امره فاقام المغرب حين غابت
الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر
حين طلع الفجر فلما ان كان في اليوم الثاني امره ان يبرد بالظهر
فانعم ان يبرد بها وصلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق الذي
كان وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء بعد ما
ذهب ثلث الليل وصلى الفجر فاسفر بها ثم قال اين السايل عن

وقت الصلاة فقلت انا يا رسول الله قال وقت صلاتكم ما بين
ما رأيتم م س ت عن ابي موسى عن عبد الله ابن عباس رضي
الله عنه قال شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي عمر ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق
الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة
بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب
الشمس متفق عليه وفي الباب عن علي بن ابي طالب وعبد الله
بن مسعود وعبيد الله ابن عمر وعبد الله بن عمرو وابي هريرة وسمرة
بن جندب وسلمة بن الاكوع وزيد بن ثابت ومعاذ بن عفراء
وكعب ابن مرة وابي امامة وعمرو بن عبسة وعايشة رضي
الله عنهم والصنابحي ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم

باب الاذان عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة
متفق عليه اخرجه الجماعة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه

زاد البخاري قلت لايوب قال والاقامة يوترها وصلى الله
على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تمت بعون الله
في وقت الضحى في اربعة يوم من محرم الحرام سنه سبع وسبعين وثمانيه

دحمت اكانم كم اوقورسه
يني برجيره عايله اكا
تحريرا
في مصر

تعريف الدين

الدين وضع الهي سايق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات شرح احترز بقوله الهي عن الاوضاع الصناعية وبقوله سايق عن الاوضاع الغير السايقة كانبات الارض وبقوله لذوي العقول عن افعال الحيوانات المختصة بالاختيار وبقوله باختيارهم عن الاوضاع السايقة لا بالاختيار كالوجدانيات كالجوع والعطش وبقوله المحمود عن الكفر وبقوله بالذات متعلق بسايق يعني الوضع الالهي بذاته سايق لانه ما وضع الا لذلك والخير حصول الشي لما من شانه ان يكون حاصلا له اي يناسبه تمت

نويت ان اصلي لله تعالى سنة الظهر قبلية وركعتين سنة الظهر بعدية نويت ان اصلي لله تعالى من حضر من اموات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الانسان من نطفة امشاج وجعله سميعا بصيرا وهداه النجدين فمنهم من سلك طريق الجنة ومنهم من اختار السعير والصلوة والسلام على افضل من ارسل بالحق بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا وعلى اله واصحابه الذين كانوا في احياء معينا وظهيرا وهم في حياتهم ومماتهم لم يتخذوا من دون الله وليا ولا نصيرا فهذه اوراق انتخبتها من اغاثة اللهفان في مكائد الشيطان للشيخ الامام العلامة قيم الجوزية جعل الله روحه مع الارواح التي رجعت الى ربها راضية كتبتها لبعض اخوان الاخرة مع ضم ما وجدته في الكتب المعتبرة لان كثيرا من الناس في هذا الزمان جعلوا لبعض الزمان القبور كالاوثان يصلون عندها ويدعون ويصدر منهم افعال واقوال لا يليق باهل الايمان فاردت ان ابين ما ورد في الشرع في هذا الشان حتى يتميز الحق من الباطل عند من يريد تصحيح الايمان والخلاص من كيد الشيطان والنجاة من عذاب النيران والدخول في دار الجنان والله الهادي وعليه التكلان ان السعادة العظمى والكرامة الكبرى والعقبى لا تحصل الا بمتابعة خاتم النبيين صلوات الله عليه واله اجمعين لكن الشيطان للانسان عدو مبين يصدهم بانواع مكائده عن الصراط المستقيم ويدعوهم الى الاثم العظيم ليكونوا من اصحاب الجحيم وغاية بغيته سلب الايمان حتى يكونوا اهل الخلود في النيران ومن اعظم مكائده التي كاد بها اكثر الناس وما نجا منها الا من لم يرد الله فتنته ما اوحاه قديما وحديثا الى حزبه واوليائه من الفتنة بالقبور حتى آل الامر فيها الى ان عُبد اربابها من دون الله تعالى وعبدت قبورهم واتخذت اوثانا وبنيت عليها الهياكل وصورت صور اربابها ثم جعلت تلك الصور اجساد لها ظل ثم جعلت اصناما وعبدت مع الله تعالى وكان

ابتداء هذا الداء العظيم في قوم نوح كما اخبر سبحانه وتعالى عنهم حيث قال قال نوح رب انهم عصوني واتبعوا من لم يزده ماله وولده الا خسارا ومكروا مكرا كبارا وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا قال ابن عباس وغيره من السلف كان هؤلاء قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الامد فعبدوهم وكان مبدء عبادة الاصنام فهؤلاء اجمعوا بين الفتنتين فتنة القبور وفتنة التماثيل وهي الفتنتان اللتان اشار اليهما رسول الله كنيسة رأتها بارض الحبشة يقال لها مارية فذكرت ما رأت فيها من الصور فقال رسول الله عم اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله تعالى ففي هذا الحديث ما ذكر من الجمع بين التماثيل والقبور فلما كان مبدء عبادة الاصنام ومنشأها فتنة القبور نهى رسول امته عن الافتتان بها بوجوه كثيرة منها انه عم نهى عن اتخاذها مساجد كما ثبت في صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله البجلي انه قال سمعت رسول الله عم قبل ان يموت بخمس يقول الا ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك وفي الصحيحين عن عائشة انه عم قال في مرضه الذي لم يقم منه لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذرهم عما صنعوا ولولا ذلك لابرز قبره لكن خشي ان يتخذ مسجدا وقولها خشي بضم الخاء تعليل لمنع ابراز قبره عليه السلام فانهم اختلفوا بعد موته عم في موضع دفنه حتى سمعوا ما روى عنه عم ان الانبياء يدفنون حيث

دفنه عليه السلام في موضع

حسبما يموتون فلما كان هذا اخر خطابهم دفنوه في حجرته على خلاف ما اعتادوه
من الدفن في الصحراء لئلا يصلي احد عند قبره ويتخذوه مسجدا فانه عم نهى امته عن
اتخاذ القبور مساجد في اخر حياته ثم لعن من فعل ذلك من اهل الكتاب تحذيرا
لهم ان يفعلوا ذلك وقد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد عليها
والصلوة فيها متابعة منهم للسنة الصحيحة الصريحة ونص اصحاب احمد
ومالك والشافعي بتحريم ذلك وطائفة وان اطلقت الكراهة لكن ينبغي
ان تحمل على كراهة التحريم احسانا للظن بالعلماء وان لا يظن بهم ان يجوز
فعل ما تواتر عن رسول الله عم لعن فاعله والنهي عنه ومنها انه عم نهى
عن ايقاد السرج عليها كما روى الامام احمد واهل السنن عن ابن عباس
رضه انه لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج فعل ما لعن
عليه رسول الله فهو من الكبائر وقد صرح الفقهاء بتحريمه وقال ابو محمد المقدسي
لو كان اتخاذ السرج عليها مباحا لم يلعن من فعله وقد لعن لان فيه تضييعا
للمال من غير فائدة وافراطا في تعظيم القبور وتشبيها بتعظيم الاصنام ولذا
قال العلماء لا يجوز ان ينذر للقبور لا شمع ولا زيت ولا غير ذلك
فانه نذر معصية لا يجوز الوفاء به بالاتفاق ولا ان يوقف عليها شيء
لاجل ذلك فان هذا الوقف لا يصح ولا يحل اثباته وتنفيذه ومنها
انه عم نهى عن تجصيصها والبناء كما روى مسلم في صحيحه عن جابر انه
عم نهى عن تجصيص القبر وان يبنى عليه قيل هذا يحتمل وجهين احدهما البناء
بالحجارة وما يجري مجراها والاخر ان يضرب عليها خباء ونحوه وكلا الوجهين
منهي عنه لعدم الفائدة فيها مع اضاعة المال ولكونه من صنع اهل الجاهلية
ومنها انه عم نهى عن الكتاب عليها كما روى ابو داود رضه في سننه عن انه نهى

تجص

تجصيص القبور وان يكتب عليها وعن جابر ايضا انه عم نهى ان يجصص
القبور ويكتب عليها ويزاد عليها ومنها انه عم نهى عن الصلوة عنده كما
روى مسلم في صحيحه عن ابي مرثد الغنوي انه عم قال لا تجلسوا على القبور
ولا تصلوا اليها وقال ابو سعيد الخدري قال رسول الله صلعم الارض
كلها مسجد الا المقبرة والحمام ورواه الامام احمد واهل السنن والا
الاحاديث في النهي عن ذلك والتغليظ فيه كثيرة وذلك لان تخصيص
القبور بالصلوة عندها يشبه تعظيم الاصنام بالسجود لها والتقرب اليها وقد
تقدم ان ابتداء عبادة الاصنام انما كان من فتنة القبور ولذا لعن
النبي عم اهل الكتاب لاتخاذهم قبور انبيائهم مساجد فان هؤلاء المردة
كانوا يصلون في المواضع التي دفن فيها انبياؤهم اما تقربا منهم بالسجود
لقبورهم تعظيما لهم وهذا شرك جلي ولهذا قال عم اللهم لا تجعل قبري
وثنا يعبد واما ظنا منهم بالتوجه الى قبورهم حالة الصلوة اعظم موقعا
عند الله لاشتمالها على امرين عبادة الله تعالى وتعظيم الانبياء وهذا شرك
خفي قال ابن القيم في اغاثته نقلا عن شيخه وهذه العلة التي لاجلها نهى
الشارع عن اتخاذ المساجد على القبور هي التي اوقعت كثيرا من الامم
اما في الشرك الاكبر او فيما دونه من الشرك فان الشرك بقبر الرجل
الذي يعتقد صلاحه اقرب الى النفوس من الشرك بشجر او حجر ولهذا
نجد كثيرا من الناس عند القبور يتضرعون ويخشعون ويخضعون
ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله تعالى ولا في
وقت السحر ومنهم من يسجد لها واكثرهم يرجون من بركة الصلوة
عندها والدعاء لديها ما لا يرجونه في المساجد فلاجل هذه المفسدة

حسم النبي عم مادتها حتى نهى عن الصلوة في المقبرة مطلقا وان لم يكن يقصد
المصلي بصلاته فيها بركة البقعة كما نهى عن الصلوة وقت طلوع الشمس
ووقت غروبها ووقت استوائها لانها اوقات يقصد المشركين فيها الصلوة
للشمس فنهى عم امته عن الصلوة وان لم يكن يقصد واما قصده المشركون واذا
قصد الرجل الصلوة عند المقبرة تبركا بالصلوة في تلك البقعة وهذا عين
المحادة لله تعالى ورسوله والمخالفة لدينه وابتداع دين لم ياذن به الله تعالى
فان العبادات مبناها على الاستنان والاتباع لا على الاهواء والابتداع
فان المسلمين اجمعوا على ما علموا بالاضطرار من دين نبيهم ان الصلوة
عند المقبرة منهي عنها وفي هذا دليل على بطلان قول من زعم ان النهي
عن الصلوة فيها مختص بالمقابر المنبوشة لما فيها من النجاسة الحاصلة
بالنبش وهذا ابعد شيء من مقاصد رسول الله عم بل هو باطل من ثلثة
اوجه اما اولا فلان الاحاديث كلها ليس فيها فرق بين المقبرة
المنبوشة واما ثانيا فلان النبي عم فيها لعن اليهود والنصارى على
اتخاذ قبور انبيائهم [illegible] ان هذا ليس لاجل النجاسة
الحاصلة بالنبش لان قبور الانبياء عم لا تنبش ولو نبشت فهي
اطهر البقاع ليس للنجاسة عليها طريق البتة فان الله حرم على الارض ان تاكل
اجسادهم فهم في قبورهم طريون بل هم فيها احياء يصلون
واما ثالثا فلانه عم اخبر ان الارض كلها مسجد الا المقبرة
والحمام ولو كان ذلك لاجل النجاسة لكان ذكر الحشوش والمجازر
اولى من ذكر القبور واما رابعا فلانه عم قرن في اللعنة بين متخذي
المساجد عليها وموقدي السرج لديها فهما في اللعنة قرينان وفي ارتكاب

الكبيرة

الكبيرة سيان ومعلوم ان ايقاد السرج عليها انما لعن فاعله لكونه وسيلة
الى تعظيمها وجعلها اوثانا لطير قصد اليها وكذا اتخاذ المساجد عليها تعظيم لها
وتعريض للفتنة بها ولذا قرن بينهما واما خامسا فلانه عم قال اللهم لا
تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله تعالى على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
فذكره عم اشتداد غضب الله تع على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد عقيب قوله
اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد تنبيه منه على سبب لحوق اللعن بهم وهو توصلهم
بذلك الى ان يصير قبورهم وثنا يعبد واما سادسا فلان فتنة الشرك
بالصلوة فيها ومشابهة عبادة الاوثان اعظم بكثير من مفسدة الصلوة بعد العصر
والفجر فانه عم لما نهى عن تلك المفسدة سدا للذريعة الفتنة التي لا تكاد تخطر
ببال المصلي فكيف بهذه الذريعة التي كثيرا ما تدعو صاحبها الى الشرك بدعاء
الموتى وطلب الحوائج منهم واعتقاد ان الصلوة عند قبورهم افضل
من الصلوة في المساجد وغير ذلك مما محادة ظاهرة لله تعالى ولرسوله
فاين التعليل بنجاسة البقعة من هذه المفسدة وبالجملة ان من له معرفة
بالشرك واسبابه وذرائعه وفهم من رسول الله عم مقاصده جزم بانه لا
يحتمل النقيض ان هذه المبالغة منه عم واللعن والنهي بالصيغة الحا رسم هو صوا
هي لا تفعلوا وصيغة اني انهيكم ليس لاجل النجاسة الحاصلة
بالنبش بل هو لاجل نجاسة الشرك اللاحقة بمن عصاه وارتكب
ما نهاه عنه واتبع هواه ولم يخش ربه ومولاه وقل نصيبه او عدم
من تحقيق شهادة ان لا اله الا الله فان هذه وامثالها من النبي عم صيانة
لحمى التوحيد من ان يلحقه الشرك ويغشيه وتجريد له ان يعدل به سواه — فابى اكثر الناس
الا عصيانا لامره وارتكابا لنهيه وغرهم الشيطان بان هذا تعظيم لقبور

المشايخ والصالحين ولعمر الله من هذا الباب بعينه دخل عباد يغوث
ويعوق ونسر وسائر عباد الاصنام منذ كانوا الى يوم القيمة فان هؤلاء
جمعوا بين الغلو فيهم والطعن في طريقتهم فهدى الله اياها من العبودية
وسلبوا عنهم خصايص الربوبية وهذا غاية تعظيمهم واكرامهم ونهاية
طاعتهم ومتابعتهم ولا تحسبن ايها المنعم عليه باتباع الصراط المستقيم
ان النهي عن اتخاذ القبور اوثانا والصلوة عندها وبناء المساجد عليها
وايقاد السرج لديها غض من اصحابها وتنقيص لهم كلا ليس هذا من تنقيصهم
كما يحسبه اهل البدع والضلال بل هذا من تعظيمهم واكرامهم واحترامهم
وسلوك فيما يحبونه واجتناب عما يكرهونه وانت امر الله وليهم و
محبهم وناصر طريقتهم وسنتهم وعلى هداهم ومنهاجهم واما هؤلاء المبتد
عون فقد تنقصوهم في صور التعظيم فهم ابعد الناس من هداهم ومتابعتهم
كالنصارى مع المسيح واليهود مع موسى والروافض مع علي فاهل الحق احق
بالحق من الباطل والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعضهم بعض
والمنافقون والمنافقات بعضهم اوليا من بعضهم بعض فان القلوب
اذا اشتغلت بالبدع اعرضت عن السنن ولذلك تجد هؤلاء اكثر العا
كفين على القبور معرضين عن طريقة من كان يتبع السنن ويحبه [مشتغلين]
بغيره عما امر به ودعا اليه وتعظيم الانبيا والصالحين ومحبتهم انما
يكون باتباع ما دعوا اليه من العلم النافع والعمل الصالح واقتفاء اثارهم
وسلوك طريقتهم دون عبادة قبورهم والعكوف عليها واتخاذها
اوثانا فان من اقتفى اثارهم كان سببا لتكثير اجورهم باتباعه
لهم ودعوة الناس الى اتباعهم واعرضهم عما دعوا اليه واشتغل

بضده

بضده حرم نفسه واياهم من ذلك الاجر فاي تعظيم واحترام لهم في
هذا ومنها انه عم امر بتسويتها كما روى مسلم في صحيحه عن ابي الهياج
الاسدي انه قال قال لي علي بن ابي طالب الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله
عم ان لا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبرا مشرفا الا سويته ومنها انه عم
نهى عن اتخاذها عيدا كما ثبت في سنن ابي داود باسناد حسن عن ابي هريرة
انه عم قال لا تجعلوا بيوتكم مقابر ولا تجعلوا قبري عيدا فان صلوتكم
تبلغني حيث ما كنتم وفي مسند ابي يعلى الموصلي عن ابي طالب علي ابن الحسين انه راى
رجلا يجي الى فرجة كانت عند قبر النبي عم فيدخل فيها فيدعو فنهاه وقال الا
احدثكم حديثا سمعته عن ابي عن جدي عن رسول الله عم قال لا تتخذوا قبري
عيدا ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم يبلغني اين ما كنتم وقال سعيد بن
منصور اخبرنا عبد العزيز بن محمد اخبرني سهيل بن ابي سهيل قال رأني
الحسن بن علي بن ابي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال
هلم الى العشاء فقلت لا اريد فقال ما لي رايتك عند القبر فقلت سلمت على النبي عم
فقال اذا دخلت المسجد فسلم ثم قال رسول الله عم لا تتخذوا بيتي عيدا ولا بيوتكم
مقابر وصلوا علي فان صلوتكم تبلغني حيثما كنتم ما انتم ومن بالاندلس
الا سواء منه عم فان قبره عم لما كان سيد القبور وافضل قبر على وجه
الارض وقد نهى عن اتخاذه عيدا فقبر غيره اولى بالنهي كائنا من كان ثم
عم قرن ذلك النهي بقوله ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وهو امر بتحري النافلة
في البيوت حتى لا تكونوا بمنزلة القبور ونهى عن تحري العبادة عند
القبر ثم عقبه بقوله صلوا علي فان صلوتكم تبلغني حيثما كنتم واشار بذلك
الى ان ما ينال منكم من الصلوة والسلام يحصل مع قربكم من قبره

وبعدكم عنه فلا حاجة بكم الى اتخاذه عيدا كما اتخذه المشركون
من اهل الكتاب قبور انبيائهم وصالحيهم عيدا فان اتخاذ القبور عيدا
هو من اعيادهم التي كانوا عليها قبل مجيء الاسلام وقد كان لهم اعياد زمانية
واعياد مكانية فلما جاء الاسلام ابطل الله تعالى وعوض عن اعيادهم الزمانية
عيد الفطر وعيد النحر وايام منى كما عوض اعيادهم المكانية الكعبة البيت
الحرام وعرفات ومنى ومشاعر قال ابن قيم في اغاثته قد حرف هذه الاحاديث
بعض من اخذ شبها من النصارى بالشرك وشبها من اليهود بالتحريف فقال
امر بملازمة قبره عم والعكوف عنده واعتياد قصده وانتيابه ونهى من
ان يجعل كالعيد الذي انما يكون في العام مرتين فكانه قال لا تجعلوا
قبري بمنزلة العيد الذي يكون من الحول الى الحول واقصدوه كل وقت
وكل ساعة وهذا عناده ومناقضة لما قصده الرسول عم وقلب
للحقائق ونسبة الرسول عم الى التدليس والتلبيس اذ الا دب منه
الا من امر الناس بملازمة امر واعتياده وكثرة انتيابه بقوله لا تجعلوا
عيدا فهو الى التلبيس وضد البيان اقرب منه الى الدلالة والبيان فان لم
يكن هذا تنقيضا فليس للتنقيض حقيقة فينا ولا شك ارتكاب كل كبيرة
بعد الشرك اسهل اثما واخف عقوبة من تعاطي مثل ذلك في دينه عليه عم
وسنته اذ هكذا غيرت ديانات الرسل ولولا انه عم اقام لدينه الانصار
والاعوان الذابين عنه لجرى عليه ما جرى على الاديان قبله قال عم يحمل هذا
العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال
المبطلين وتأويل الجاهلين فانه عم بين في هذا الحديث ان الغالين
يحرفون ما جاء به وان المبطلين ينتحلون ان اباطلهم كانهم

وان الجاهلين يتأولون على غير تأويله وفساد الاسلام من هؤلاء الطوائف
الثلثة فلولا ان رسول الله عم سافال هؤلاء الضالون لم ينه عن اتخاذ
قبور الانبياء مساجد ولم يلعن من فعل ذلك فانه عم اذا لعن من
اتخذها مساجد يعبد الله تعالى فيها فكيف يأمر بملازمتها والعكوف
عندها وان يعتاد بقصدها وانتيابها ولا تجعل كالعيد الذي يجيء من الحول
الى الحول وكيف يسأل ربه ان لا يجعل قبره وثنا يعبد وكيف يقول على حيث ما كنتم
بعد قوله لا تجعلوا قبري عيدا وكيف لم يفهم اصحابه واهل بيته من ذلك
ما فهمه هؤلاء الضلال الذين جمعوا بين الشرك والتحريف وقد سمعت
فيما سبق ان افضل التابعين من اهل البيت علي ابن الحسين نهى ذلك الرجل ان يتحرى
الدعاء عند قبره عم واستدل بالحديث الذي رواه وسمع من ابيه الحسين عن جده
وهو اعلم بمعناه من هؤلاء الطاغين وكذلك ابن عمه الحسن ابن الحسين شيخ اهل بيته
كره ان يقصد الرجل القبر اذا لم يكن يريد المسجد ورأى ذلك ان اتخذه عيدا قال
ابن القيم في اغاثته نقلا عن شيخه فانظر الى هذه السنة كيف مخرجها من اهل المدينة واهل البيت
الذين لهم من رسول الله عم قرب النسب وقرب الدار لانهم الى ذلك احوج من غيرهم
وكانوا اليه اضبط ثم في اتخاذ القبور عيدا من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها
الا الله ما يغضب لاجله كل من كان في قلبه وقار الله تعالى وغيرة على التوحيد وتهجين وتقبيح
للشرك ولكن ما لجرح بميت ايلام فمن مفاسد
اتخاذها عيدا ان غلاة متخذيها عيدا اذا راوها من مكان بعيد ينزلون
عن الدواب ويضعون لها الجباه على الارض ويقبلون الارض ويكشفون الرؤس
وينادون من مكان بعيد ويستغيثون من لا يبدي ولا يعيد ويرفعون
الصوت بالضجيج ويرون انهم قد ازدادوا في الربح على الحج اذا وصلوا

اليها يصلون عندها ركعتين ويرون انهم قد اخذوا من الاجر اجر من
صلى الى القبلتين فتراهم حول القبور ركعا وسجودا يبتغون فضلا من الميت
ورضوانا وقد ملئوا كفهم خيبة وخسرانا فلغير الله بل للشيطان ما يراق هناك
من العبرات ويرتفع من الاصوات ويطلب من الحاجات ويسئل من تفريج الكربات
واغناء ذوي الفاقات ومعافاة اولي العاهات والبليات ثم انهم يتشرفون حول
القبر طائفين له تشبيها بالبيت الحرام الذي جعله الله تعالى مباركا وهدى
للعالمين ثم ياخذون في التقبيل والاستلام كما يفعل بالحجر الاسود في المسجد الحرام
ثم يعفرون عليه الجباه والخدود والله تعالى يعلم انها لم تعفر كذلك بين يديه
في السجود ثم يكملون مناسك حج القبر بالتقصير والحلاق ويستمتعون من ذلك
الوثن اذ لم يكن لهم نصيب عند من هو خلاق ثم يقربون لذلك الوثن
القرابين ويكون صلوتهم ونسكهم وقربانهم لغير الله تعالى رب العالمين
ثم تراهم يهنئ بعضهم بعضا ويقول اجزل الله تعالى لنا ولكم اجرا وافرا
ثم اذا رجعوا سئلهم بعضهم غلاة المتخلفين الذين حجوا البيت الحرام ان
يبيع احدهم حجة القبر بحجة البيت الحرام فيقول لا ولو بحجك كل عام ونترك
ومن المفاسد التي ليس ما ذكر ههنا من بدعهم وضلالهم ثمة منها اذ هي
فوق ما يخطر بالبال او يدور في الخيال وكل من شم رائحة من العلم والفقه
يعلم ان من اهم الامور سد الذريعة هذا المحظور وان صاحب
الشرع اعلم بعاقبة ما يؤول اليه مما نهى وان الخير والهدى في اتباعه وطاعته
والشر والضلال في معصيته ومخالفته ومن جمع سنة رسول الله عليه السلام
في القبور وما امر به وما نهى عنه وما كان عليه الصحابة بعونهم بانهم خلافا له
وبين ما كان عليه اكثر الناس اليوم راى احدهما مضادا للآخر ومناقضا له

بحيث

بحيث لا يجتمعان ابدا فانه عم نهى عن الصلوة عندها وهم يخالفونه
ويصلون عندها ونهى عن اتخاذ المساجد عليها وهم يخالفونه ويبنون
عليه مساجد ويسمونها مشاهد ونهى عن ايقاد السرج عليها وهم يخالفونه ويوقدون
عليها القناديل والشموع بل يقفون لذلك اوقافا وامر بتسويتها وهم يخالفونه
ويرفعونها من الارض كالبيت ونهى عن تجصيصها والبناء عليها ويخالفونه
ويجصصونها ويقصدون عليها القباب ونهى عن الكتابة عليها ويخالفونه
ويتخذون عليها الالواح ويكتبون عليها القرآن وغيره ونهى عن الزيادة عليها
غير ترابها وهم يخالفونه ويزيدون عليها سوى التراب الآجر والاحجار والجص
ونهى عن اتخاذها عيدا وهم يخالفونه ويتخذونها ويجتمعون لها كاجتماعهم
للعيد واكثر ولا اصلا انهم مناقضون لما امر به الرسول عم ونهى عنه ومحادون
لما جاء به وقد آل الامر بهؤلاء الضالين المضلين الى ان شرعوا للقبور
حجا ووضعوا له مناسك في المشاهد تشبيها بالبيت الحرام ولا يخفى ان هذه
مفارقة لدين الاسلام ودخول في دين عباد الاصنام فانظر الى ما بين ما شرعه
النبي عم من النهي عما تقدم ذكره في القبور وبين ما شرعه هؤلاء وما قصد
من التباين العظيم ولا ريب ان في ذلك من المفاسد ما يعجز العبد عن حصره
ومنها تعظيمها الموقع في الافتتان بها ومنها تفضيلها على خير البقاع
واحبها الى الله تعالى فانهم يقصدونها مع التعظيم والاحترام والخشوع ورقة
القلب وغير ذلك مما لا يفعلونه في المساجد ولا يحصل لهم فيها نظيره ولا
قريب منه ذلك يقتضي عمارة المشاهد وخراب المساجد ودين الله تعالى الذي
بعث رسوله بضد ذلك ولهذا كانت الروافض من ابعد الناس عن
العلم والدين عمروا المشاهد وخربوا المساجد ومنها الاعتقاد ان بها
يكشف البلاء وينصر على الاعداء ويستنزل الغيث من السماء

ذلك من الرجاء، ومنها الشرك الأكبر الذي يفعل عندها فإن الشرك لما كان
أظلم الظلم وأقبح القبائح وأنكر المنكرات كان أبغض الأشياء إلى الله تعالى وأكرهها
له ولذلك رتب عليه من عقوبات الدنيا والآخرة ما لم يرتب على ذنب آخر سواه
وأخبر أنه لا يغفره وأن أهله نجس ومنعهم قربان حرمه وحرم ذبائحهم
ومناكحتهم وقطع الموالاة بينهم وبين المؤمنين وجعلهم أعداء له ولملائكته
ورسله وللمؤمنين وأباح لأهل التوحيد أموالهم ونساءهم وأبناءهم
أن يتخذوهم عبيدًا وهذا لأن الشرك هضم لحق الربوبية وتنقيص لعظمة
الألوهية وسوء الظن برب العالمين فإنهم ظنوا به ظن السوء حتى أشركوا ولو أحسنوا
به الظن لوحدوه حق توحيده ولم يرجوا شيئا من غيره ولهذا أخبر سبحانه وتعالى عنهم في ثلثة
مواضع من كتابه أنهم ما قدروه حق قدره أي ما عرفوه حق معرفته وكيف يعرف حق معرفته
من جعل له عدلًا وندًا يحبه ويخافه ويرجوه ويذل له ويسويه برب العالمين ومعلوم
أنهم ما ساووا أوثانهم به تعالى في الذات ولا في الصفات ولا في الأفعال ولا قالوا
إنها خلقت السموات والأرض وأنها تحيي وتميت وإنما ساووها به تعالى في محبتهم
لها وتعظيمهم لها وعبادتهم إياها كما ترى عليه أهل الشرك ممن ينسب إلى الإسلام
ومنها الدخول في لعنة الله تعالى ورسوله باتخاذ المساجد والسرج عليها المشابهة
بعباد الأصنام بما يفعلونه عندها من العكوف عليها والمجاورة عندها وتعليق
الستور عليها واتخاذ السدنة لها حتى إن عبادها يرجحون المجاورة عندها
على المجاورة عند المسجد الحرام ويرون سدانتها أفضل من خدمة المساجد
ومنها النذر لها ولسدنتها ومنها المخالفة لله تعالى ولرسوله والمناقضة لما شرعه
في دينه ومنها إماتة السنن وإحياء البدع ومنها السفر إليها مع التعب
الأليم والإثم العظيم فإن جمهور العلماء قالوا السفر إلى زيارة قبور الأنبياء
والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر بها رسول رب العالمين

ولا

ولا استحبها أحد من الصحابة والتابعين من أئمة المسلمين فمن اعتقد ذلك قربة
وطاعة فقد خالف السنة والإجماع ولو سافر إليها بذلك الاعتقاد فذلك محرم
بإجماع المسلمين فصار التحريم من جهة اتخاذه قربة ومعلوم أن أحدًا لا يسافر
إليها إلا لذلك وقد ثبت في الصحيحين أنه عليه السلام قال لا تشد الرحال إلا إلى ثلثة
مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا ومنها إيذاء أصحابها فإنهم
يتأذون بما يفعل عند قبورهم مما ذكر ويكرهونه غاية الكراهة كما أن المسيح
يكره ما يفعله النصارى عنده وكذلك غيره من الأنبياء والأولياء والعلماء والمشايخ يؤذيهم
ما يفعله أشباه النصارى في حقهم وهم يتبرؤون عنهم يوم القيامة كما قال الله تعالى ويوم
يحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول أأنتم أضللتم عبادي هؤلاء أم هم
ضلوا السبيل قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء ولكن متعتهم
وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قومًا بورًا وقال الله تعالى يا عيسى بن مريم أأنت
قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول
ما ليس لي بحق ومنها أن الذي شرعه النبي عم عند زيارة القبور إنما هو تذكر الآخرة
والاتعاظ والاعتبار بحال المزور والإحسان إليه بالدعاء له والترحم عليه حتى
يكون الزائر محسنًا إلى نفسه وإلى الميت فقلب هؤلاء الأمر وعكسوا الدين
وجعلوا المقصود بالزيارة الشرك بالميت ودعاءه وسؤال الحوائج واستنزال
البركات منه ونحو ذلك فصاروا مسيئين إلى أنفسهم وإلى الميت فإنه عم
لسد ذريعة الشرك نهى أصحابه في أول الإسلام زيارة القبور لكونهم
حديث عهد بالكفر ثم لما تمكن التوحيد في قلوبهم أذن لهم في زيارتها وبين فائدتها
وعلمهم كيفيتها تارة بقوله وتارة بفعله وذلك في الأحاديث الكثيرة لكن
ما نذكر ههنا عدة بعضها في الإذن وبعضها في التعليم وفي ضمنها بيان الفائدة

اما التي في الاذن فمنها حديث ابي سعيد انه عليه السلام قال اني كنت نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها فان فيها عبرة ومنها حديث علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه قال اني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكركم
الاخرة رواهما الامام احمد ومنها حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال كنت
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروا القبور فانها تزهد في الدنيا وتذكر في الاخرة
رواه ابن ماجه ومنها حديث بريدة انه عم قال كنت نهيتكم عن زيارة
القبور فمن اراد ان يزور فليزر ولا يقولوا هجرا رواه الامام احمد والنسائي
ومنها حديث ابي هريرة انه عم قال زوروا القبور فانها تذكر الموت رواه مسلم
واما التي في التعليم فمنها حديث سليمان بن بريدة عن ابيه انه قال كان رسول الله عم
يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام على اهل الديار وفي لفظ مسلم
السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم
لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية ومنها حديث عائشة انها قالت
كان رسول الله عم وسلم اذا كانت ليلتها منه يخرج من اخر الليل الى البقيع
فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين واياكم ما توعدون وانا غدا مؤجلون
وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد رواه مسلم
ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنه قال مر رسول الله عم بقبور المدينة فاقبل
عليهم بوجهه فقال عم السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا
ونحن بالاثر رواه الامام احمد والترمذي وحسنه فانه عم بين في هذه الاحاديث
ان فائدة زيارة القبور احسان الزائر الى نفسه والى الميت اما الى نفسه فبذكر
الموت والاخرة والزهد في الدنيا والاتعاظ والاعتبار بحال الميت واما
احسانه الى الميت بالسلام عليه والدعاء بالرحمة والمغفرة وسؤال العافية

فينبغي

فينبغي لمن يزور قبر ميت اي ميت كان سواء كان من اولياء الله تعالى
او غيرهم من المسلمين ان يسلم عليه ويسأل له العافية ويستغفر له
ويترحم عليه كما تقدم في الاحاديث ثم يعتبر في حاله من ذل وما صار اليه حاله
وما ذا سئل عنه وبماذا اجاب وهل كان قبره روضة من رياض الجنة
او حفرة من حفر النيران ثم يجعل نفسه كانه مات ودخل في القبر وذهب عنه ماله واهله
وولده ومعارفه وبقي وحيدا فريدا وهو الان يسأل فماذا يجيب وما يكون
حاله ويكون مشغولا بهذا الاعتبار ما دام هناك ويتعلق بمولاه في
الخلاص من هذه الامور الخطيرة العظيمة ويلتجأ اليه واما قراءة القرآن فجوز
ها بعض العلماء ومنعها البعض الاخرون وقالوا الزائر لا بد ان يكون مشغولا
بالاعتبار وقراءة القرآن يحتاج صاحبها الى التدبر واحضار الفكر فيما
يتلونه وفكرتان لا يجتمعان في قلب واحد في ان واحد فان قال قائل انا اعتبر في
وقت واقرأ في وقت آخر والقرآن اذا قرأ ينزل الرحمة فلعل ان يلحق
بالميت من تلك الرحمة شيء ينفعه فالجواب عنه من وجوه الاول ان قراءة
القرآن وان كانت عبادة لكن كون الزائر مشغولا بما تقدم من الفكر والاعتبار
في حال الموت وسؤال الملكين وغير ذلك عبادة ايضا والوقت لا يتحمل الا لهذه
العبادة فقط فلا يخرج من عبادة الى اخرى سيما لاجل الغير والثاني انه لو قرأ
في بيته واهدى ثوابها اليه بان قال بعد فراغه من قراءته اللهم اجعل
ثواب ما قرأته لفلان الميت لوصل اليه لان هذا دعاء بوصول الثواب اليه
والدعاء يصل بلا خلاف فلا يحتاج ان يقرأ على قبره والثالث ان قراءته
على قبره قد يكون سببا لعذابه او لزيادة عذابه اذا كان مر باية لم يعمل بها
يقال اما سمعتها فكيف خالفتها فيعذب لاجل مخالفته لها كما نقل عن بعض

من ابتلي عاذكر انه تراى في عذاب عظيم فقيل له اما تنفعك القرآن التي
تقرا عندك ليلا ونهارا فقال انها سبب زيادة عذابي وذكر ما تقدم سواء
فاذا كان كذلك فاللائق بالزائر ان يتبع السنة ويقف عند ما شرع له
ولا يتعداه ليكون محسنا الى نفسه والى الميت فان زيارة القبور نوعان
زيارة شرعية وزيارة بدعية اما الزيارة الشرعية التي اذن فيها رسول
الله عليه السلام فالمقصود منها شيئان احدهما راجع الى الزائر وهو الاعتبار
والاتعاظ والثاني راجع الى الميت وهو ان يسلم عليه الزائر ويدعو له ولا
يطول عهده له فيهجره ويتناساه كما انه اذا ترك زيارة احد من الاحيا
يتناساه واذا زاره فرح بزيارته وسر بذلك فالميت اولى به لانه قد صار
في دار هجر اهلها اخوانهم ومعارفهم فاذا زاره واهدى اليه هدية بسلام
ودعاء ازداد بذلك سروره وفرحه واما الزيارة البدعية فزيارة القبور
لاجل الصلوة عندها والطواف بها وتقبيلها واستلامها وتعفير الخدود عليها
واخذ ترابها ودعاء اصحابها والاستغاثة بهم وسؤالهم النصر والرزق والعافية
والولد وقضاء الديون وتفريج الكربات واغاثة اللهفان وغير ذلك من
الحاجات التي كان عباد الاوثان يسألونها من اوثانهم فليس شيء من ذلك
مشروعا باتفاق ائمة المسلمين اذ لم يفعله رسول الله عم ولا احد من الصحابة
والتابعين وسائر ائمة الدين بل اصل هذه الزيارة البدعية الشركية
ماخوذ من عباد الاصنام فانهم قالوا الميت المعظم الذي لروحه قرب ومزية
عند الله تعالى لا يزال تاتيه الالطاف من الله تعالى ويفيض على روح الزائر من تلك
الالطاف بواسطتها كما ينعكس الشعاع من المرآة الصافية والماء الصافي
ونحوهما على الجسم المقابل له ثم قالوا فتمام الزيارة ان يتوجه الزائر بروحه

وقلبه

وقلبه الى الميت ويعكف بهمته عليه ويوجه قصده واقباله اليه بحيث لا يبقى فيه التفات
الى غيره وكلما كان جمع الهمة والقلب عليه اعظم كان اقرب الى انتفاعه به وقد ذكر
هذه الزيارة على هذا الوجه ابن سينا والفارابي وغيرهما وصرح عباد الكواكب
وقالوا اذا تعلقت النفس الناطقة بالارواح العلوية فاض عليها منها
نور وبهذا السر عبدت الكواكب واتخذت لها الهياكل وصنفت لها
الدعوات واتخذت لها الاصنام المجسدة بعينه هو الذي اوجب لعباد القبور
اتخاذها اعيادا وابتناء المساجد عليها وتعليق الستور عليها وايقاد
السرج عليها واقامة السدنة لها ودعاء اصحابها والنذر لهم وغير ذلك
من المنكرات وهو الذي بعث الله تعالى رسله وانزل كتبه لابطاله وتكفير اصحابه
ولعنهم واباح دماءهم واموالهم وسبى ذراريهم وهو الذي قصد رسول الله عم
ابطاله ومحوه بالكلية وسد الذرائع المفضية اليه فوقف هؤلاء الضالون
المضلون في طريقه وناقضوه في قصده وقالوا ان العبد اذا تعلق روحه
بروح الوجيه المقرب عند الله تعالى وتوجه اليه بهمته وعكف بقلبه عليه صار بينه
وبين اتصال يفيض عليه منه نصيب مما يحصل له من الله تعالى وشبهوا ذلك
بمن يخدم ذا جاه وقرب من السلطان وهو شديد التعلق به فما يحصل
لذلك من السلطان من الانعام والافضال ينال ذلك المتعلق
من حصته بحسب تعلقه به ولهذا السبب عبد الله تعالى في الدنيا واخرج
والقرآن من اوله واخره متلو كالرد عليهم وابطال مذهبهم قال الله تعالى حكاية
عن صاحب يس ان يردن الرحمن بضر لا تغن عني شفاعتهم شيئا ولا ينقذون
وقال الله تعالى ام اتخذوا من دون الله شفعاء وقال تعالى لا يشفعون الا لمن ارتضى
وقال الله تعالى ولا تنفع الشفاعة الا لمن اذن الله تعالى علق الشفاعة في كتابه

احدهما رضاه من المشفوع له والآخر اذنه للشافع فعلم من هذا ان الشفاعة
لا يمكن حصولها ما لم يوجد مجموع هذين الامرين وقال الله تعالى ويعبدون
من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله
قل اتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الارض سبحانه وتعالى عما
يشركون فبين سبحانه وتعالى ان متخذين شفعاء مشركون وان الشفاعة
لا تحصل باتخاذ الشفعاء وانما تحصل باذن الله تعالى للشافع ورضاه من
المشفوع له فمن اتخذ شفيعا من دون الله تعالى فهو مشرك لا تنفعه شفاعة
ولا يشفع فيه ومن اتخذ الرب تعالى وحده الهه ومعبوده ومحبوبه الذي
يأذن الرب تعالى للشافع ان يشفع فيه ولهذا كان اولى الناس بشفاعة سيد
الشفعاء يوم القيمة اهل التوحيد الذين جردوا التوحيد وخلصوه من تعلقات
الشرك وشوائبه واما اهل الشرك الذين اتخذوا من دون الله شفعاء
فانه تعالى لا يرضى عنهم ولا يأذن للشفعاء ان يشفعوا فيهم وسر ذلك ان
الامر كله لله تعالى وحده ليس لاحد معه من الامر شيء واعلى الخلق وافضلهم واكرمهم
عند الرسول والملائكة المقربون وهم مملوكون مربوبون افعالهم واقوالهم
مقيدة بامره واذنه لا يسبقونه بالقول ولا يفعلون شيئا الا باذنه
وامره واذا اشركهم احد به تعالى واتخذهم شفعاء من دونه ظنا منهم
انه اذا فعل ذلك يتقدمون بين يديه يشفعون فهو من اجهل الناس بحقه
تعالى وما يجب له وما يمتنع عليه حيث قاس الرب تعالى على الملوك والكبراء
الذين يتخذون بعض الناس من خواصهم واوليائهم من يشفع لهم عندهم في الحوائج
والمهمات وبهذا القياس الفاسد عبدت الاصنام واتخذت من دون الله شفعاء
وبهذا اصله شرك الخلق ومع هذا هو تنقيص لجانب الربوبية وهضم لحقها

لان من اتخذ شفيعا عند الله اما ان يظن انه تعالى لا يعلم مراد عباده حتى يعلمه
الواسطة او لا يسمع دعائهم لبعده عنهم فيحتاج انا يرفعه الواسطة اليه
ولا يقدر على ما يريده العباد حتى يشفع عنده الواسطة كما يشفع المخلوق
عند المخلوق في امر لا يريد ان يفعله فيقبل شفاعته لحاجته اليه وانتفاعه به
وتكثره من القلة وتعززه به من الذلة او لا يقضي حاجتهم حتى يسئلوا الواسطة
ان ترفع تلك الحاجات اليه كما هو حال ملوك الدنيا او يظن ان للمخلوق
عليه تعالى حقا فهو يتوسل اليه بذلك المخلوق كما يتوسل الناس الى الاكابر والملوك
بمن يعز عليهم ولا يمكنهم مخالفته اذ هو في الحقيقة شريكهم وان كان عبدهم
ومملوكهم فان الشفعاء عند المخلوقين من الملوك والسلاطين شركاؤهم
لان انتظام امرهم وقيام مصالحهم بهم وهم اعوانهم وانصارهم ولولاهم
لما انبسطت ايديهم والسنتهم في الناس فلحاجتهم اليهم يحتاجون الى قبول شفاعتهم
وان لم يأذنوا فيها ولم يرضوا بها لانهم ان ردوها ولم يقبلوها يخافون
ان ينقضوا طاعتهم ويذهبوا الى غيرهم ولا يجدون بدا من قبول شفاعتهم
على الكره والرضاء فان الشفيع في المخلوق مستغن عن المشفوع اليه في اكثر
اموره وان كان محتاجا اليه في بعض ما يناله منه من رزق وغيره كما ان المشفوع
اليه محتاج اليه فيما يناله منه النفع بالنصرة والمعاونة وغير ذلك فكل من ذلك
منهما محتاج الى الآخر واما الغني الذي غناه من لوازم ذاته وكل ما سواه
مفتقر اليه بذاته فان جميع من في السماء والارض عبيد له مقهورون بقهره
متصرفون بمشيئته لو اهلكهم جميعا لم ينقص من عزه وسلطانه وملكه
وربوبيته والهيته مثقال ذرة فلا يملك منهم احد ان يشفع عنده الا باذنه
فالشفاعة كلها له كما قال الله تعالى قل لله الشفاعة جميعا وهو الذي يشفع

بنفسه ليرحم عبده فيأذن لمن يشاء أن يشفع فيه فصارت الشفاعة في الحقيقة
إنما هي له والذي يشفع عنده إنما يشفع بإذنه وأمره أتاه بعد شفاعته لا أنه
وهما أرادته من نفسه أن يرحم عبده كما قال الله تعالى ليس لهم من دونه ولي ولا
شفيع وفي آية أخرى ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع فأخبر سبحانه وتعالى
أن ليس للعباد شفيع من دونه فإنه إنما أراد رحمة عبده يأذن لمن يشفع فيه
أن يشفع فيه كما قال الله تعالى ما من شفيع إلا من بعد إذنه فالشفاعة بإذنه
ليست شفاعة من دونه ولا الشفاعة أهل الدنيا بعضهم عند بعض
فإنها ليست بالإذن بل هو شفيع بسبب منفصل عن المشفوع إليه يجره
إلى قبولها ولو على كره منه إما بقوة وسلطان وإما برغبة في إحسانه فلا
بد أن يحصل للمشفوع إليه من الشافع إما رغبة ينتفع بها وإما رهبة
يندفع عنه بها بخلاف الشفاعة عند الرب تعالى فإنه ما لم يخلق شفاعة
الشافع ولم يأذن فيها لا يمكن وجودها والشافع لا يشفع عند الرب
تعالى لحاجة الرب إليه ولا لرهبة منه ولا لرغبة فيما لديه وإنما يشفع عنده
بمجرد امتثال أمره وطاعته له فهو مأمور بالشفاعة مطيع بامتثال الأمر
فإن أحدا من الأنبياء والملائكة وجميع المخلوقات لا يتحرك بشفاعة
ولا غيرها إلا بمشيئته تعالى وخلقه فالرب تعالى هو الذي يحرك الشفيع
حتى يشفع والشفيع عند المخلوق هو الذي يحرك المشفوع إليه حتى يقبل
ومن فرق بفهم هذا للعبد ويتحقق عنده التوحيد ويتخلص من الشرك
فإن الشرك ملزوم للتنقص والتنقص لازم له ضرورة شاء المشرك أم أبى
ولكون الشرك تنقصا للربوبية اقتضى حكمته تعالى وكمال ربوبيته أن لا يغفره
ويخلد صاحبه في النار ولا تجد مشركا قط إلا وهو متنقص لله تعالى وإن زعم
يعظمه

يعظمه كما أنك لا تجد مبتدعا إلا وهو متنقص للرسول عليه السلام وإن زعم
أنه معظم بالبدعة بل يزعم أنها خير من السنة وأولى بالصواب فهو مشاق
لله ولرسوله إن كان مستبصرا في البدعة وإن كان جاهلا مقلدا يزعم أنها
هي السنة قال ابن القيم في إغاثته وما أحسن ما قال مالك ابن أنس لن
يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود
أنبيائهم ونقص إيمانهم عوضوا عن ذلك ما أحدثوه من الشرك والبدع
ولقد جرد السلف الصالح التوحيد وحموا جانبه حتى كان الصحابة والتابعون
حين كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد في زمن وليد ابن عبد الملك
لا يدخل فيها أحد لا لصلاة ولا لدعاء ولا لشيء آخر مما هو من جنس العبادات
بل كانوا يفعلون جميع ذلك في المسجد وكان أحدهم إذا سلم على النبي م
وأراد الدعاء استقبل القبلة وجعل ظهره إلى جدار القبر ثم دعا
قال سلمة بن وردان رأيت أنس بن مالك يسلم على النبي م ثم يسند ظهره
إلى جدار القبر ثم يدعو وهذا مما لا نزاع فيه بين العلماء وإنما نزاعهم في وقت
السلام أيضا ولا يستقبل القبر وقال يستقبل القبر عند السلام
خاصة ولم يقل أحد منهم من الأئمة الأربعة أنه يستقبل القبر عند الحاجة والدعاء
إلا حكاية مكذوبة عن مالك ومذهبه بخلافها وكذلك الحكاية المنقولة
عن الشافعي أنه كان يقصد الدعاء عند قبر أبي حنيفة رحمه الله تعالى فإنها
من الكذب الظاهر بل قالوا إنه يستقبل القبلة وقت الدعاء ولا يستقبل
القبر حتى لا يكون الدعاء عند القبر فإن الدعاء عند القبر عبادة كما
ثبت في الترمذي مرفوعا الدعاء هو العبادة فالسلف من الصحابة
والتابعين جردوا العبادة لله تعالى ولم يفعلوا عند القبور من شيء إلا ما أذن

فيه النبي عم من السلام على اصحابها والاستغفار لهم والترحم عليهم والحاصل
ان الميت قد انقطع عمله وهو محتاج الى من يدعو له ويشفع له ولهذا شرع
في الصلوة عليه من الدعاء له وجوبا واستحبابا ما لم يشرع مثله في الدعاء للحي
قال عوف بن مالك صلى رسول الله عليه السلام على جنازة فحفظت من دعائه
وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله
واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما نقيت الثوب
الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا
خيرا من زوجه وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار حتى تمنيت
ان اكون ذلك الميت لدعاء رسول الله عم على ذلك الميت رواه مسلم وقال
ابي هريرة رض سمعت رسول الله عم يقول في الصلاة على الجنازة اللهم اعلم بسرها وعلا
نيتها جئنا شفعاء فاغفر له رواه الامام احمد وفي سنن ابي داود عن ابي هريرة
انه عم قال ما من ميت قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء وعن عائشة
وانس رضي الله عنهما انه عم قال ما من ميت يصلي عليه امة من الناس يبلغون مائة كلهم
يشفعون له الا شفعوا فيه رواه مسلم وعن ابن عباس انه قال سمعت رسول الله عم
يقول ما من رجل يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون
بالله شيئا الا شفعهم الله فيه رواه مسلم فعلم من هذا ان المقصود من الصلوة
على الميت هو الدعاء له والاستغفار لاجله والشفاعة فيه فاذا كنا اذا اقمنا على
جنازة ندعو له لا ندعو به ولنفسنا نشفع له لا نستشفع به فبعد الدفن اولى
اشد احتياجا الى الدعاء له منه على نعشه فانه معرض للسؤال وغيره قد روى
ابو داود عن عثمان بن عفان انه عليه السلام كان اذا فرغ من دفن الميت
وقف عليه وقال استغفروا واسئلوا له التثبيت فانه الان يسئل وروى عن

سفيان الثوري انه قال اذا سئل الميت من ربك فيرى له الشيطان في
صورة فيشير الى نفسه اني انا ربك قال الترمذي فهذه فتنة عظيمة ولذلك
كان رسول الله عليه السلام يدعو بالتثبيت فيقول اللهم ثبت عند المسئلة
منطقه وافتح ابواب السماء لروحه وكانوا يستحبون اذا وضع
الميت في اللحد ان يقال اللهم اعذه من الشيطان الرجيم فهذه سنة رسول
الله عم في اهل القبور بضعا وعشرين سنة وهذه سنة الخلفاء الراشدين
وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين فبدل اهل البدع والضلال القول
غير الذي قيل لهم فانهم بدلوا الدعاء له بدعاء نفسه وبالدعاء به وبدلوا
الشفاعة له بالاستشفاع به وقصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله عم
احسانا الى الميت والى الزائر سؤال الميت والاقسام به على الله تعالى وخصصوا
تلك البقعة بالدعاء الذي هو مخ العبادة وجعلوا حضور القلب وخشوعه
عندها اعظم منه في الصلوة واوقات الاسحار ومن المحال ان يكون دعاء
الموتى ودعائهم والدعاء عند قبورهم مشروعا وعملا صالحا ويصرف عنه
القرون الثلثة المفضلة بنص رسول الله عم ثم يظفر الخلوف الذي يقولون
ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فان كنت في شك من هذا فانظر هل
يمكن بشر على وجه الارض ان ياتي عن احد منهم بنقل صحيح او حسن او ضعيف
او منقطع انهم كانوا اذا كان لهم حاجة قصدوا القبور فدعوا عندها
وتمسحوا بها فضلا ان يصلوا عندها او يسئلوا الله تعالى باصحابها او
يسئلونهم حوائجهم فليوقفنا على اثر واحد منها في ذلك كلا لا يمكنهم ذلك
بل يمكنهم ان ياتوا بكثير من ذلك من الخلوف التي خلفت من بعدهم ثم كلما تأخر
الزمان وطال العهد كان اكثر حتى لقد وجد في ذلك عدة مصنفات ليس

فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الخلفاء الراشدين ولا عن الصحابة والتابعين
حرف واحد منه في ذلك بلى فيها من خلاف ذلك كما سبق من الاحاديث الموقوعة
التي من جملتها قوله عليه السلام كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن اراد
ان يزور فليزر ولا تقولوا هجرا والخنا اي فحش اعظم من الشرك عندها
قولا وفعلا واما اثار الصحابة فاكثر من ان يحاط بها ومن ذلك في ما صحيح
البخاري ان عمر بن الخطاب راى انس بن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر قال
ابن القيم في اغاثته وهذا يدل على انه كان من المستقر عند الصحابة ما نهى
عنه نبيهم من الصلوة عند القبور وفعل انس لا يدل على اعتقاد جوازه
فانه لعله لم يره او لم يعلم انه قبر او ذهل فلما نبهه عمر تنبه وقد ذكر محمد
بن اسحاق في مغازيه من زيادات يونس بن بكير عن ابي خلدة خالد بن دينار
قال حدثنا ابو العالية قال لما فتحنا تستر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريرا
عليه رجل ميت عند رأسه مصحف فاخذنا المصحف فحملناه الى عمر بن الخطاب
فدعا له كعبا فنسخه بالعربية فانا اول رجل من العرب قرأه قرأته مثل ما اقرأ
القرآن فقلت لابي العالية ما كان فيه قال سيرتكم واموركم ولحون
كلامكم وما هو كائن بعد فقلت ما كنتم تظنون الرجل قال رجل يقال له
دانيال فقلت منذ كم وجدتموه مات قال منذ ثلثمائة سنة فقلت ما كان
تغير منه شيء قال لا الا شعيرات من قفاه ان لحوم الانبياء لا تبليها
الارض ولا تأكلها السباع فقلت ما كانوا يرجون منه قال كانت السماء
اذا حبست عنهم ابرزوا السرير فيمطرون فقلت فما صنعتم به قال حفرنا
بالنهار ثلثة عشر قبرا متفرقة فلما كان بالليل دفناه وسوينا القبور كلها
لنعميه على الناس ولا ينبشونه فانظر في القصة وما فعله المهاجرون والانصار

كيف

كيف تتبعوا تعمية قبره لئلا يفتتن به الناس ولم يبرزوه للدعاء
عنده والتبرك به ولو ظفر به هؤلاء الخلوف لجالدوا عليه بالسيوف
ولعبدوه من دون الله تعالى فانهم قد اتخذوا من القبور اوثانا لا
يدانيه ولا يقاربه وبنوا عليها الهياكل واقاموا لها سدنة وجعلوها
معابد اعظم من المساجد فلو كان الدعاء او الصلوة عند القبور فضيلة
او سنة او مباحا لنصب المهاجرون والانصار هذا القبر علما لذلك
ودعوا عنده وسنوا ذلك لمن بعدهم ولكنهم كانوا اعلم بالله ورسوله
ودينه من هؤلاء الخلوف التي ضلوا عن الطريق المستقيم وكذلك التابعون
راحوا على هذا السبيل وكان عندهم من قبور اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الامصار عدد كثير وهم متوافرون فما منهم من استغاث
عند قبر احد ولا دعاه ولا دعا به ولا استشفى به ولا استنصر به ولو كان
وقع شيء منها لنقل اذ من المعلوم ان مثل هذا مما يتوافر الهمم والدواعي
على نقله فحج ان الدعاء عند القبور والدعاء باربابها لا يخلو اما ان يكون افضل
منه في غير تلك البقعة او لا فان كان افضل كيف خفي علما وعملا على الصحابة
والتابعين وتابعيهم فيكون القرون الثلثة الفاضلة جاهلة بهذا
الفضل العظيم ويظفر به الخلوف علما وعملا ولا يجوز ان يعلموه ويزهدوا فيه
مع حرصهم على كل خير لا سيما اذا ظهر لهم حاجة فاضطروا في الدعاء فان
المضطر تتشبث بكل سبب وان كان فيه كراهة ما وهم كيف يكونون
مضطرين في كثير من الدعاء ويعلمون فضل الدعاء عند القبور ولم يقصدونه
هذا محال طبعا وشرعا فتعين القسم الاخير الذي هو انه لا فضل للدعاء
عند القبور ولا هو مشروع ولا مأذون فيه بل هو مما نزع عباد

العكوف ولم يشرعه الله تعالى ولم ينزل به سلطانا وقد انكر الصحابة ما هو دون
هذا بكثير كما روى غير واحد عن المعرور بن سويد قال صليت مع عمر
بن الخطاب بطريق مكة صلاة الصبح فقرأ فيها الم تر كيف فعل ربك
باصحاب الفيل ولايلاف قريش ثم رأى الناس يذهبون مذاهب فقال
اين يذهب هؤلاء فقيل يا امير المؤمنين الى مسجد فيه صلى رسول الله عم
فهم يصلون فيه فقال انما هلك من كان قبلكم بمثل هذا كانوا يتبعون آثار انبيائهم
ويتخذونها كنايس وبيعا فمن ادركته الصلوة في هذه المساجد فليصل ومن
لا فليمض ولا يتعمد وكذلك لما بلغه ان الناس ينتابون الشجرة التي بايع تحتها رسول الله
اصحابه ارسل فقطعها رواه ابن وضاح في كتابه فقال سمعت عيسى بن يونس
يقول امر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي عم فقطعها
لان الناس يذهبون فيصلون تحتها فخاف عليهم الفتنة روى ابو بكر الخلال
باسناده عن حذيفة بن اليمان انه قال لرجل جعل في عضده خيطا من الحمى لو مت
وهذا عليك لم اصل عليك بل قد انكر رسول الله عم على الصحابة لما سالوه
ان يجعل لهم شجرة يعلقون عليها اسلحتهم وامتعتهم بخصوصها كما روى البخاري
في صحيحه عن ابي واقد الليثي انه قال خرجنا مع رسول الله عم قبل حنين
ونحن حديث عهد بالاسلام للمشركين سدرة يعكفون حولها وينوطون
بها اسلحتهم وامتعتهم يقال لها ذات انواط فقال النبي عم الله اكبر هذا
كما قال بنوا اسرائل اجعل لنا آلها فمررنا بسدرة فقلنا يا رسول الله اجعل لنا
ذات انواط كما لهم آلهة ثم قال انكم قوم تجهلون لتركبن سنن من قبلكم فاذا كان
اتخاذ هذه الشجرة لتعليق الاسلحة والعكوف حولها اتخاذ اله مع الله
انهم لا يعبدونها ولا يسالونها شيئا فما الظن بالعكوف حول القبر والدعاء

عنده

عنده والدعا لصاحبه والدعاء فمن له خبرة بما بعث الله رسوله وبما عليه
اهل البدع والضلال اليوم في هذا الباب علم ان بين السلف وبين هؤلاء
الخلوف من البعد ابعد مما بين المشرق والمغرب وقد ذكر البخاري في صحيحه عن ام
الدرداء انها قالت دخل علي ابو الدرداء مغضبا فقلت له ما لك فقال والله ما اعرف
فيهم شيئا من امر محمد عليه السلام الا انهم يصلون جميعا قال الزهري دخلت
على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت له ما يبكيك فقال ما اعرف شيئا
مما ادركت الا هذه الصلوة قد ضيعت ذكره البخاري وقال المبارك
بن فضالة صلى الحسن الجمعة وجلس فبكى فقيل له ما يبكيك يا ابا سعيد فقال
لا تلوموني على البكاء ولو ان رجلا من المهاجرين اطلع من باب مسجدكم
ما عرف شيئا مما كان عليه على عهد رسول الله عم انتم اليوم عليه الا قبلتكم
هذه وهذه اشارة الى الفتنة العظمى التي قال فيها عبد الله بن مسعود فكيف انتم
اذا البستكم فتنة يهرم فيها الكبير ويشب فيها الصغير تجري على الناس
يتخذونها سنة اذا غيرت قيل غيرت السنة وهذا منكر قال ابن
القيم عفا الله عنه وهذا يدل على ان العمل اذا جرى على خلاف السنة فلا عبرة
وما التفات اليه وقد جرى العمل بخلاف السنة منذ زمن ابي الدرداء
وانس كما سمعت انفا واشتغل كثير من الناس بانواع العبادات
المبتدعة التي يكرهها الله تعالى ورسوله لاعراضهم من المشروع فانهم
واخذوها بصورة الظاهرة لكنها محض والحقيقة المقصود منه فلذلك
ان الشرايع اغذية القلوب فمتى اغتذت بالبدع لم يبق فيها فضل للسنن
والا فمن اقبل على الصلوة الخمس بوجهه وقلبه مراعيا لما شرع فيها من السنن
والواجبات عارفا بما اشتملت عليه من الكلام الطيب والعمل الصالح واهتم

بها كل الاهتمام وجد في ذلك من الاحوال الزكية والمقامات العلية ما يغنيه
عن الشرك والبدع ومن قصر فيهما يوجد فيه الشرك والبدع بحسب ذلك ومن
اصغى الى كلام الله تعالى بقلبه والى حديث رسول الله عم بكليته وهيأ نفسه لاقتباس
العلم والهدى منهما لا من غيرهما وجد من ذلك فيهما من انواع العلوم النافعة
ما يميز به بين الحق والباطل والحسن والقبيح ويغنيه عن البدع والضلالات التي هي
وساوس النفوس والشياطين ومن بعد ذلك فلا بد ان يتعوض بما ينفعه كما ان من عمر قلبه بمحبة
الله تعالى وذكره وخشيته والتوكل عليه والانابة اليه وجد في ذلك من لذاتها السنية ما يغنيه عن محبة غيره وخشيته والتوكل عليه
ومن اخلا عن ذلك صار التوحيد عنده كما قرره امام ابي والغرض ان السنة مبتدع ضال غشا
ام ابي فان قيل فما الذي اوقع عباد القبور في الافتتان بها مع العلم بان ساكنيها لا يملكون
لهم ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا قيل اوقعهم في ذلك امور منها الجهل بحقيقة
ما بعث الله به رسوله بل جميع الرسل من تحقيق التوحيد وقطع اسباب الشرك فالذين
قل نصيبهم من ذلك اذا دعاهم الشيطان الى الفتنة بها ولم يكن لهم من العلم
ما يبطل دعوته استجابوا له بحسب ما عندهم من الجهل وعصموا بقدر ما معهم
من العلم ومنها احاديث مكذوبة مختلقة وضعها اشباه عباد الاصنام من
المقابرية على رسول الله صلعم وهو تناقض دينه وما جاء به كحديث اذا اعيتكم
فعليكم باصحاب القبور وحديث لو حسن احدكم ظنه بحجر نفعه ولمثال هذه
الاحاديث التي هي مناقضة لدين الاسلام وضعها عباد القبور وروجت
على ذلك اشباههم من الجهال والضلال والله تعالى بعث رسول الله صلعم
لقتل من احسن ظنه بالاحجار والاشجار وجنب امته الفتنة بالقبور
بكل طريق كما تقدم ومنها حكايات حكيت عن اهل تلك القبور بكثير
ان فلانا استغاث بالقبر الفلاني في شدة فخلص منها وفلان دعاه

او دعا به

او دعا به في حاجته فقضيت حاجته وفلان نزل به ضر فاسترجى صاحب
ذلك القبر فكشف ضره وعند السدنة والمقابرية من ذلك شيء كثير يطول
ذكره وهم من اكذب خلق الله تعالى على الاحياء والاموات والنفوس مولعة
بقضاء حوائجها وازالة ضروراتها واذا سمع احد ان قبر فلان ترياق مجرب
عمد اليه والشيطان له تلطف في الدعوة فيدعوه اولا الى الدعاء عنده فيدعو عنده
بحرقة وانكسار وذلة فيجيب الله تعالى دعوته لما قام بقلبه من الذلة والانكسار
لا لاجل القبر فانه لو دعاه كذلك في الحانة والخمارة والحمام والسوق اجابه
فيظن الجاهل ان للقبر تاثيرا في اجابة ذلك الدعوة والله سبحانه وتعالى يجيب دعوة
المضطر ولو كافرا فليس كل من اجاب الله دعاءه يكون راضيا عنه ولا محبا
له ولا راضيا بفعله فانه تعالى يجيب دعاء البر والفاجر والمؤمن والكافر وكثير
من الناس يدعو دعاء يتعدى فيه او يشترط او يكون فيما لا يجوز ان يسال
فيحصل له ذلك كله او بعضه فيظن ان عمله صالح مرضي عند الله تعالى ويكون كمن
املى له وامده بالمال والبنين وهو يظن ان الله تعالى يسارع له في الخيرات وقد
قال الله تعالى فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء فالدعاء قد يكون
فيثاب عليه الداعي وقد يكون دعاء مسئلة يقضي به حاجته وقد يكون مضرة
عليه اما ان يعاقب بما حصل له او ينقص درجته فانه تعالى يقضي حاجته
ويعاقبه على ما ترتب عليه من اضاعة حقوقه وارتكاب حدوده والمقصود ان
الشيطان بلطف كيده للانسان يحسن الدعاء عند القبور وجعله ارجح
منه في بيته ومسجده واوقات الاسحار فاذا تقرر ذلك عنده القبور
وجعله نقله درجة اخرى من الدعاء عنده الى الدعاء بصاحب القبر والاقسام
على الله تعالى به وهذا اعظم من الذي قبله فان شان الله اعظم من ان يقسم عليه او يسال

باحد من خلقه وقد انكر ائمة الكلام ذلك فقال ابو الحسن القدوري في شرح
الكرخي قال بشر بن الوليد سمعت ابا يوسف يقول قال محمد لا ينبغي لاحد ان يدعو الله
تعالى الا به قال واكره ان يقول اسالك بمعقد العز من عرشك واكره ان يقول بحق
فلان وبحق انبيائك ورسلك وبحق البيت الحرام قال ابو الحسن اما المسئلة
بغير الله تعالى فمكروه في قولهم لانهم لا حق لغير الله تعالى عليه وانما الحق لله تعالى على خلقه
وقال ابن بلدجي في شرح المختار ويكره ان يدعو الله تعالى الا به فلا يقال اسالك
بفلان او بملائكتك او بانبيائك او نحو ذلك لانه لا حق للمخلوق على الخالق ولا يقول
في دعائه اسالك بمعقد العز من عرشك وعن ابي يوسف جوازه وانما اجازه ابو يوسف
لما روي انه عليه السلام دعا بذلك ولانه معقد العز من العرش انما يراد به القدرة التي
خلق الله تعالى بها العرش مع عظمته فكانه سال باوصافه وماله قال ابو حنيفة واصحابه
اكره كذا فهو عند محمد حرام وعند ابي حنيفة وابي يوسف هو الى الحرام اقرب وجانب
التحريم اغلب فاذا اشتد زعمه ان الاقسام على الله تعالى به والدعاء ابلغ
في تعظيمه واحترامه وانجح في قضاء حاجته ينتقل درجة اخرى الى دعائه من دون
الله تعالى والنذر له ثم ينتقل بعد ذلك درجة اخرى الى ان يتخذ قبره وثنا يعكف
عليه ويوقد القناديل والشمع ويعلق عليه الستور ويبنى عليه المسجد ويعبده
بالسجود والطواف به وتقبيله واستلامه والحج اليه والذبح عنده ثم ينتقل
درجة اخرى الى دعاء الناس الى عبادته واتخاذه عيدا ومنسكا وان ذلك انفع
لهم في دنياهم واخريهم قال ابن القيم في اغاثته بعد كلام نحوه وهذه الامور المبتدعة عند
القبور على مراتب ابعدها من الشرع ان يسال من الميت حاجة ويستغيث به
فيها كما يفعله كثير من الناس وهؤلاء من جنس عباد الاصنام ولهذا
يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت او الغائب في بعض الازمان كما يتمثل

لعباد

الاصنام فان احدهم يدعو من يعظمه فيتمثل له الشيطان ويخاطبه
ببعض الامور الغائبة فان الشيطان يضل بني ادم بحسب قدرته
فمن عبد الشمس والقمر وسائر الكواكب ودعاها فان الشيطان ينزل
عليه ويخاطبه ويحدثه ببعض الامور ويسمون ذلك روحانية الكواكب
وهو الشيطان فانه وان اعان الانسان على بعض مقاصده لكنه يضره
اضعاف ما ينفعه وكذلك يوجد لعباد القبور عند القبور احوال يظنون انها
كرامات وهي من الشيطان مثل ان يوضع عند قبر من يظن كرامته مصروع جني
فيرون ان الشيطان قد فارقه فانما يفعل ذلك ليضلهم ومن اعظم كيده
ما نصبه للناس من الانصاب والازلام التي هي رجس من عمل الشيطان وقد
امر الله تعالى للمؤمنين باجتنابه وعلق فلاحهم بذلك الاجتناب فقال
يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه
لعلكم تفلحون الاية فالانصاب جمع نصب بضمتين او بالفتح والسكون وهو كل
ما نصب وعبد من دون الله تعالى من حجر او حجر او وثن او بالفتح والسكون او قبر
قال مجاهد وقتادة وابن جريج كان حول البيت احجار وكان اهل الجاهلية
يعظمون تلك الاحجار ويعبدونها ويذبحون عليها ويشرحون اللحم عليها
وهي ليست باصنام وانما الصنم ما يصور وينقش واصل اللفظ الشيء
المنصوب الذي يقصده من راه فمن انصاب ما نصبه الشيطان للناس
من شجرة او عمود او قبر وغير ذلك والواجب هدم ذلك كله ومحو اثره
كما ان عمر لما بلغه ان الناس يتنابون الشجرة التي بويع تحتها الصحابة
رسول الله وذكرها الله تعالى في القران حيث قال لقد رضي الله عن المؤمنين
اذ يبايعونك تحت الشجرة فاحكم فيما حكم فيما عداها من هذه الانصاب

التي قد عظمت الفتنة بها واشتدت البلية بسببها وابلغ من ذلك
انه ﷺ هدم مسجد الضرار ففي هذا دليل على هدم ما هو اعظم فسادا
منه كالمساجد المبنية على القبور فان حكم الاسلام فيها ان يهدم كلها حتى تسوى
بالارض وكذا القباب التي بنيت على القبور يجب هدمها لانها اسست على معصية
وكل بناء اسس على معصية ومخالفة فهو اولى بالهدم من مسجد الضرار لانه ﷺ
نهى عن البناء على القبور ولعن المتخذين عليها وامر بهدم القبور المشرفة
وتسويتها بالارض فيجب المبادرة والمسارعة الى هدم ما نهى عنه رسول الله ﷺ
ولعن فاعله وذلك ملعون بلعنة رسول الله والله تعالى يقيم لدينه وسنة
رسوله من ينصرها ويذب عنها قال الامام الطرطوشي انظروا رحمكم
الله تعالى اينما وجدتم سدرة او شجرة يقصدها الناس ويعظمونها ويرجون
البرء والشفاء من قبلها ويضربون بها المسامير والخرق فهي ذات انواط فاقطعوها
وقال الحافظ ابو محمد عبد الرحمن بن اسمعيل المعروف بابي شامة في كتاب
الحوادث والبدع ومن هذا القسم ايضا ما قد عم به الابتلاء من تزيين
الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد وسرج مواضع مخصوصة من كل
بلد يحكي لهم حاك انه رأى في منامه فيها احدا ممن شهر بالصلاح والولاية
فيفعلون ذلك ويحافظون عليه مع تضييعهم فرائض الله تعالى وسنة رسوله
ويظنون انهم يتقربون بذلك ثم يتجاوزون هذا الى ان يعظم وقع تلك
الاماكن في قلوبهم فيعظمونها ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم
بالنذر لهم وهي بين حجر وشجر وحائط وعين فيقولون ان هذه الشجرة وهذا
الحجر وهذه العين يقبل النذر اي العبادة فان النذر عبادة وقربة يتقرب بها
الناذر الى المنذور له ويتمسحون بذلك النصب ويستلمو انكر السلف

التمسح

التمسح بحجر المقام الذي امر الله تعالى ان يتخذ منه مصلى كما ذكر المازني في
كتاب مكة عن قتادة في قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى قال انما امروا
ان يصلوا عنده ولم يؤمروا ان يمسحوه بل اتفق العلماء على انه لا يستلم و
لا يقبل الا الحجر الاسود واما الركن اليماني فالصحيح انه يستلم ولا يقبل واعظم
الفتنة بهذه الانصاب فتنة اصحاب القبور وهي اصل فتنة عباد الاصنام كما قاله
السلف من الصحابة والتابعين فان الشيطان ينصب لهم قبر رجل معظم
يعظمه الناس ثم يجعله وثنا يعبد من دون الله تعالى ثم يوحي الى اوليائه ان من نهى
عن عبادته واتخاذه عيدا او جعله وثنا يعبد فقد تنقصه وهضم حقه فيسعى
الجاهلون في قتله وعقوبته ويكفرونه وما ذنبه الا انه امر بما امر به الله تعالى
ورسوله ﷺ ونهى عما نهى الله تعالى عنه ورسوله واما الازلام فقال سعيد بن
جبير كانت لاهل الجاهلية حصيات اذا اراد احدهم ان يغزو ويجلس
استقسم بها على ما قسم له فقال ابن عباس هي قداح بيض الذين كان يستقسم بها اهل
الجاهلية في امورهم مكتوب على احدهما امرني ربي وعلى الآخر نهاني فاذا
ارادوا امرا ضربوا بهما فاذا خرج الذي عليه امرني ربي فعلوا ما هموا به وان
خرج الذي عليه نهاني ربي تركوه وقال الازهري وان تستقسموا بالازلام
اي وان تطلبوا من الازلام ولا فرق بين ذلك وبين قول المنجم
لا تخرج من اجل طلوع نجم كذا او اخرج لاجل طلوع نجم كذا لان الله تعالى
يقول وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وذلك دخول في علم الله الذي هو غيب
عنا فهو حرام ويدخل فيه الفال الذي يفعله في زماننا ويسمونه فال القران
وفال دانيال ونحوهما فانهما من قبيل الاستقسام بالازلام فلا يجوز
استعمالها والاعتقاد على ما فيها لان فيها التخبر عن الغيب والتطير بالقران

العظيم وانما الفال التيمن والتبرك بالكلمة للمراد كالراشد والنجيح لما روى
البخاري ومسلم عن انس انه عليه السلام قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني
الفال قالوا وما الفال قال كلمة طيبة وروى الترمذي عن انس انه عم كان يعجبه
اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح والحاصل ان عباد الله الصالحين
اذا عرض لهم امر يهمهم من امور الدين والدنيا يستخيرون الله تعالى فيه بالاستخارة
التي رواها البخاري في صحيحه عن جابر انه قال كان رسول الله عم يعلمنا الاستخارة
في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القران فيقول اذا هم احدكم بالامر فليركع
ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك
بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت
علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث
كان ثم رضني به واما اهل الفسق والجهل الذين ضلوا عن طريق الهدى فان احدهم
اذا عزم على امر ذهب الى المنجم والكاهن وصاحب الرمل والحصى [illegible]
ويرد اد سؤالهم جهدا وجهارا ويصدقهم بما قالوا له ويعطيهم على ذلك
اجرة ولا يعلم ذلك المسكين انه بذلك يهدم دينه ودنياه لما روي انه عم قال
من اتى كاهنا فسأله عن امر ثم صدقه بما اخبر لم يقبل له صلاة اربعين صباحا وفي
رواية من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد والكاهن هو المنجم سواء برمل
او حصى او شعير او غير ذلك والمقصود ان كثيرا من الناس ابتلوا بالانصاب والازلام
فالانصاب الاصنام للعبادة والازلام للتكهن وطلب علم ما استاثر الله تعالى به واستبد
فتنة للعلم وعلة للعمل ودين الله تعالى مضاد لهذا وهذا وانما جاء الرسول بابطالهما وازالتهما والله المستعان وعليه التكلان

تمت تم

قال النبي عليه السلام قال ابن عباس رضي الله عنه
مع كل مؤمن خمس من الحفظة واحد عن يمينه يكتب
الحسنات وواحد عن يساره يكتب السيئات وواحد
عن امامه يلقيه الخيرات وواحد عن خلفه يدفع
عنه الافات وواحد عن ناصيته يكتب ما يصلي على
النبي عم يلقيه اليه وفي بعض الاثار المنقولة مع
كل مؤمن ملكان احدهما عن يمينه والاخر عن يساره
لا يكتبا الا شهادة صاحبه وان قعد فاحدهما عن يمينه
والاخر عن يساره وان مشى فاحدهما امامه والاخر خلفه
وان نام فاحدهما عن رأسه والاخر عن رجليه قال بعضهم
مع كل مؤمن اربعة اثنان بالنهار واثنان بالليل
صدق رسول الله وصدق حبيب الله
من اراد النبي عم في الرؤيا فليقرأ هذا الدعاء
خمس مرات ثم يكتب في ورقة وجعلها تحت رأسها
بسم الله الرحمن الرحيم يا حي يا قيوم يا حنان يا منان
يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام برحمتك
يا ارحم الراحمين

فان قيل

فان قيل ما الحكمة بان الولد اذا خرج من بطن امه
يبكي ولم يدمع فقيل لانه لم يكن ذلك بكاء
حقيقة بل تسبيح لانه روي في الاخبار
انه يقول اربعة اشهر لا اله الا الله واربعة
اشهر محمد رسول الله واربعة اشهر يقول
اللهم اغفر لي ولوالدي فان قيل ما يقول ولد
الكافر فقيل اربعة اشهر لا اله الا الله واربعة
اشهر محمد رسول الله واربعة اشهر يقول لعنة
الله على والدي فاذا تمت السنة يفرح ويدمع
مع عينان الحكمة نزول جبرائيل عم على ادم
عليه السلام اثني عشر مرة وعلى نوح عليه السلام
خمس عشر مرات وعلى ابرهيم عليه السلام اثنين واربعون
مرة وعلى موسى عليه السلام اربع مائة مرة
وعلى عيسى عم السلام عشر مرة وعلى محمد عليه
السلام اربع وعشرون الف مرة فتاوى
قال عم ان احدكم لا يرى ربه حتى يموت وقال عم
من لم يرا الله في الدنيا لم يرا الله في الاخرة صدق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي علّم اولياءه من العلم الدين تعليما وكرم محمدا بالسعادات الابدية والمقامات الرفيعة السنية تكريما وكلم محمد عليه السلام ليلة المعراج تعليما وغير المؤمنين قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وبعد فان هذه الاحاديث الاربعين كتب السالكين الصادقين الطالبين لله تعالى بالاسناد الصحيح الى حضرة الرسالة صلى الله عليه وسلم وهو عشرة وعشر الاول في بيان الذكر والثاني في الخلوة والثالث في الجوع والرابع السماء وسميت هذه الاربعين مكالمة الرسول في الوصول اما عشر الاول في الذكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذين يذكرون الله جهرا كالذين يحاربون الاعداء الظاهرة والذين يذكرونه سرا كالذين يحاربون الاعداء الباطنة قال عليه السلام من داوم على ذكر الله فهو غالب على اعدائه ومن لم يدم على ذكر الله فهو مغلوب باعدائه قال النبي عليه السلام ان في ذكر الجلي عشر فوائد اوله صفاء للقلوب وتنبيه الغافلين

الغافلين وصحة الابدان ومحاربة باعداء الله تعالى واظهار الدين ونفي الخواطر الشيطانية والنفسانية والتوجه الى الله تعالى والاعراض عن غير الله وبه يرفع الحجب بينه وبين الله تعالى قال النبي عليه السلام ان الله تعالى طرقا واخف الطريق ذكره بتلقين المرشد قال م ان الله تعالى طرق او اخف الطرق الطريق ذكره بتلقين الشيخ قال النبي عليه السلام من اراد الدنيا والاخرة فليشتغل بذكر الله ولم يتعرض عنهما قال النبي عليه السلام من اراد الحقيقي فليرى ربه ولا يمكن رؤيته الا بدوام الذكر وغنا عرض عن غيره قال النبي عليه السلام من عبد دوام على ذكر الله الا فتح الله له ابوابا نور الله قلبه بتجليات انواره واسراره يرفع الحجب بينه وبين الله تعالى حتى يراه عيناه في الدنيا قال م اذكروا الله ذكر الاحياء ولا تذكروا الاموات قيل يا رسول الله ما ذكر الاحياء والذين يذكرون ربهم في حال الغفلة

قال النبي م احفظوا على الصلوة بالجماعة فان تكبيرة تدركها الامام مع الامام خير له من الف حجة والف عمرة ومائة الف غزاة وخير له من وزن الجبال ذهبا تصدق على المساكين ويكتب له بكل ركعة عبادة سنة وصلوة واحدة يصليها المؤمن في الجماعة خير له من مائة الف رقبة يعتقها وخير له من قيام الليل سنة وليس على مراهقة على السنة والجماعة عذاب القبر وشدة يوم القيامة صدق رسول الله

قال النبي م اخبرني جبرائيل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام مع سبعين الف ملك قالوا يا رسول يقول اليهودي الحمد لله الذي خلقني يهوديا ولا خلقني نصرانيا ويقول النصراني الحمد لله الذي خلقني نصرانيا ولا خلقني مجوسيا ويقول المجوسي الحمد لله الذي خلقني مجوسيا ولا خلقني كافرا ويقول الكافر الحمد لله الذي خلقني كافرا ولا خلقني كلبا ويقول الكلب الحمد لله الذي خلقني كلبا ولا خلقني خنزيرا ويقول الخنزير الحمد لله الذي خلقني خنزيرا ولا خلقني تارك الصلوة الخمس صدق رسول الله وصدق حبيب الله

كذكر الاموات قال عم من ذكر الله جهرا كالذين يظاهر
مجتهد ومن اخفى محبته اخفى الله محبته اما العشر
الثاني في الخلوة قال عم من اشتغل بالله كان خلوه
ومن اشتغل بغيره كان خلاؤه ملاء فمن احب الله
فليحب الخلوة قال عليه السلام الخلوة قبر النفس
وروضة الروح قال عم ادخلوا انفسكم في الخلوت
كالذين يدخلون في القبر قال النبي عليه السلام
من اراد ان يوصل الى الله تعالى فليدام ذكر الله
في الخلوة والملازمة قال عم الخلوة ... البعض
الى الخلق قيل يكلف يكون ذلك يا رسول الله قال النبي
عليه السلام ان كانت للحق فهي هداية وان كانت قال عم
الخلوت روضة من رياض الجنة وحفرة من حفر النيران
في الاخرة قال عليه السلام ان في الخلوت عشرة فوائد
تصفية الباطن وصحة الابدان وقوة الارواح وصفة
المؤمن وتوجه الى الله تعالى واعراضا عن ذكر الله ورجوعا
الى الله تعالى قال النبي عليه السلام الخلوت للخواص
والملاء

والملاء للعوام قال عليه السلام من دخل خلوته ينبغي
ان يكون كمن دخل في القبر قال النبي عليه السلام ان
في الخلوت موجود ما تطلب اما العشر الثالث في
الجوع قال النبي عليه السلام ليس شيء احب الى الله
من الجوع ودوام الذكر قال عم ليس شيء احب الى
الله من اراد ان يرى الله تعالى عيانا فليجوع نفسه
لوجه الله قال عم من اراد ان يحبه الله تعالى فليجوع
نفسه فهو يحب الله تعالى لان النفس عدو الله
قال النبي عليه السلام من جوع نفسه قال من كثر
اكله وشربه وكثر نومه كتب الله من الغافلين قال عم
من قل اكله وشربه ونومه كتب الله من الذاكرين
قال النبي عليه السلام من كثر اكله كثير موته
عليه وعلى غيره قال عم من اراد ان يحبه جميع
مخلوقاته فليجوع نفسه وليداوم ذكره
اما العاشر الرابع من كثر نومه كثر غفلته ومن كثر
غفلته وقع الحجب بينه وبين الله تعالى قال عم
النوم غفلة والغفلة من قلة الذكر ومن اشتغل

قال النبي عليه السلام من صلى صلوة الفجر في الجماعة
فكانما حج مع ادم خمسين حجة ومن صلى صلوة الظهر
في الجماعة فكانما حج مع ابراهيم مائة حجة ومن
صلى صلوة العصر في الجماعة فكانما حج مع موسى عم
مائتين حجة ومن صلى صلوة المغرب في الجماعة فكانما
حج مع عيسى عم ثلث مائة حجة ومن صلى صلوة
العشاء في الجماعة فكانما حج مع محمد عم
الف حجة صدق رسول الله قال النبي عم ان لكل
شيء نور ونور الدين الصلوة الخمس ولكل شيء زين
وزين الدين الصلوة الخمس ولكل شيء عماد
وعماد الدين الصلوة الخمس ولكل شيء فساد
وفساد الدين ترك الصلوة الخمس قال النبي عم
اذا كان يوم القيمة يخرج من النار حية
ولها الف راس وفي كل راس الف وجه
وفي كل وجه الف فم وفي كل فم الف
لسان ويأتي في عرصات القيامة وينادي
انا حريش فقال جبرائيل عم ما تريد يا
حريش فقال حية انا اريد خمسة نفر
من الرجال والنساء حتى اعذبهم عذابا
شديدا اولها من ترك الصلوة والثاني
من ترك الزكوة والثالث من ترك
اكل الربوا والرابع من شرب الخمر
والخامس من كانوا يتحدثون في مساجد
الله صدق رسول الله وصدق جبرائيل

الدنيا فهو حباء وحب الدنيا رأس كل خطيئة قال ع م
من اراد ان لا يجري عليه تصرف الشيطان فلا يجوع
نفسه فليداوم على السحر قال ع م النوم راحة
الارواح فمن روح الابدان قوي نفسه ومن روح
الغلبة الارواح ضعف النفس قال م من احب الله لا
ينام الا وقت الغلبة لان من نام غفل عن المحبوب
قال م الناس كلهم بين الاعداء فمن نام بين الاعداء
يهلكوا قال م كلهم في طريق الاخرة فمن نام في
الطريق يضل في الغفلات ومن اولج في السير وصل
الى المقصود قال م عليه السلام من اراد ان يسير الى الله
فنام كان كمن اراد ان يجد كثيرا ولا يطلب قال ع م
من نام فقد غلبت الشيطان ومن غلبت عليه الشيطان
فهو مغلوب لاعداء الله ومن لا ينام فهو غالب
على اعداء الله تعا قال ع م نحن معاشر الانبياء امرنا
بان نكلم الناس على قدر عقولهم قال ع م علامة اعراض
الله تعا من العبد اشتغاله بما لا يعنيه وان امره
ذهبت ساعة من عمري في غير ما خلق لحسري ان يطول
علیه

علیه حسرته قال ع م ومن جاوز الاربعين ولم يغلب
خيره وشره فليتجهز الى النار وقال ع م ان اشد الناس
عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه الله تعا بعلمه
قال ع م حاسبوا قبل ان تحاسبوا وزنوا
قبل توزنوا ومن لا يسمع حرم الله تعالى
عليه صوت الروحانين نقل من ... الاخر
السماع مباح لاهله واهله هو الذي نفسه
ميت وقلبه حي فاذا ضربوا في تلك الحالة
لم يحولوه نقل من ترمذي قال ع م اطلبوا العلم
من المهد الى اللحد قال ع م اشد الكبائر ثلثة
الشرك بالله وحقوق الوالدين وشهادة الزور
قال عليه السلام اثنان لا يتعلمان المستحيي
والمستنكف نقل من آفات القلوب قال النبي عليه
السلام العلم شيء طاهر لا يستقر الا بطن
طاهر قال ع م من تزهد بغير علم جن في آخر عمره
او مات كافرا نقل من احيا العلوم قال ع م السخي

قريب الله وقريب الانبياء وقريب الملائكة و
قريب الجنة وبعيد من النار والبخيل بعيد من الله
وبعيد من الانبياء وبعيد من الملائكة وبعيد
من الجنة وقريب من النار نقل من المصابيح قال ع م
من احب قوما على اعمالهم حشر في زمرتهم
وفي آخر الحديث قال ع م من احب قوما فهو منهم
قال النبي عليه السلام العلم يهدي الى البر والبر
يهدي الى الجنة والجهل يهدي الى المعصية والمعصية
الى النار قال ع م من لزم على نفسه اربعة اشياء
لم يفتقر هو وعياله ابدا القيام من النوم قبل
الصبح ودخول المسجد قبل الاذان والوضوء
قبل الوقت والسكوت بعد الوتر قال ع م ان الله تعالى
خلق لبني آدم ع م على خصال ثمان اربعة لاهل
الجنة واربعة لاهل النار واربعة التي لاهل الجنة
يعني وجه مليح ولسان فصيح وقلب تقي ويده
سخي واربعة التي لاهل النار وجه عابس ولسانه
فاحش

حكايت يازدم كلدي اينى يار
ايشده بس تيني غفلتدن اويار
سينده يكا صباح قلدم طلب
كور يكا نه سر كوزنت ويردي جلب
يوردم سينلر ايجنده برون
ترسين ايچنده غلتم كلوز قهان
اوده يالكز سينده ن طشره چقار
چوسنده كاشي طراجي يقار
كوردم اني وركيده يانده يال
شوعله ياغتش ساه ..... ال
كه يانو بردم ايجنده كول كيو
كه بنه د ر باوز ذ ... قاوز
صوردم آكا بنده نه غذاب
اي يكيت حالكي ..... جواب
اي د واحي .. ... بعالمي
قانى طاعت كم ديدم آحوالى
ايته اينه سوكرةم دنياده
قا قيس سوزن اشتم ابيم
نه د ولريشنا اني ... ايلديم
اتمه ايمه حرمت قلمدم
انكيچون بنده رحمت بولمدم

فاحش وقلبه شديد ويده بخيل قال عليه السلام
ما من يوم الا تنادي ثلث مرات يا ابن آدم
انا يوم جديد حتى على تفعل فيّ لي شهيد فعتني
فلو غابت الشمس لم تدركني حتى يوم القيامة
قال النبي عليه السلام من نام حتى اصبح بال
الشيطان في اذنيه قال ع م خمس خلق زمام
من الرحمة في انف صاحبه وزمام في يد العذاب
في انف صاحبه وزمام في يد الشيطان والشيطان
يجري الى الشر يجره الى النار قال عليه السلام
اذا قال المظلوم يا الله فقال الله تعالى الفرقة
لبيك عبدي الم يحكم بينك وبين من ظلمك فانا
ظالم قال ع م السحاب ملك والمطر بكاؤه والرعد
ضحكه نقل من المصابيح قال النبي عليه السلام من قضى
حاجته يغفر الله تعالى عنه قال الجنيد رحمه الفقير
الذي لا يكون له الملك الا الفقر ولا يكون له
علامة الا التوكل ولا يكون له شغل الا الصبر
ولا يكون له الطعام الا الجوع ولا يكون له امام

بخته بلدرا ودة يا قولريني
بيلك بلا وله يا نزم دونه كونه
رد خجا غرهر اي يوزا يكيت
تكري ايجون كلن برو تسوتم اينجب
كل بروكم الكلياس خالمي
كم بخته كم كسند ايلر اتكي الوي
كوردم اني بز يغوراني قوجه در
تكري بيلور حالني كم بخته در
اوموز نده كسلك اتكي اللري
اتكي ياكه يتوراتكي قحطللري
قرن يا ر قا جي اوده سيبله
هر كشنك سترني تكري بله
ايجينه نا ني اتكي باكه دوترر
غذا بني بوه ودنوش بلله اودر
شوبله اوور كم اني اوده يقار
اود ايجنده برلوب كنه چقار
جاغرر ايدر تكا بو نجه عذاب
يترالله اي رحمت ايستي جلوب
صوردم اكا كم نه در كناهك عجب
سكا بونجه قلور لر قات عذاب
ديدم بن بول وردم قالدر كوب
مالني الوردم بو ركاش سوكوب
دوكر يديم هر كون آدم قاتيني
الوديم مالني هم جانيني

الا العلم ولا يكون له صورة الا الحكم ولا يكون له
سيرة الا التواضع ولا يكون له حركة الا الادب
ولا يكون له نطق الا الحق له ولا يكون له همّ الا
العطاء ولا يكون له رحمة الا المحنة ولا يكون له
وقت الا الحضور ولا يكون له قول الا السكوت ولا
يكون له مقام الا الخوف ولا يكون له قوة الا الذكر
ولا يكون له طلب الا الله عز وجل قال النبي عليه
السلام العلماء سلطان الله في الارض ما لم يخالطوهم
مع الملوك وان فعل ذلك فخذروهم انهم
لصوص الدين قال عم الذي باب على عن رضي
من العلماء الذي ياخذون من باب الملوك من اجناء
قال عم من اطاع مخلوقا في معصية الله فانما سجد
سجدة لله (لغير) نعل ترغيب الصلوات قوله تعالى
وتبتل اليه تبتيلا رب المشرق والمغرب لا اله الا هو فاتخذه
وكيلا قال عم من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت له
ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه قال عم الموت ثلثة
موت في الدنيا وموت في العقبى وموت في المولى صدق رسول الله

بااله سويلين كم اوله دمرديم
حرامي خلوادي بولين برايدم
اوكونچه واسونين باكيت سندن سكا
صكره نشمانلر اصتى قلمدى كا
بر دخي كوردوم چقمش نغلة سنين
كرم ايد وقت تكادكين كله سنين
كوره سن خالي كم نه اولمشم
دنياده نه اتدم سنه بولمشم
دورت يا نندم چنكلنه اصلوه ز
زبانلر طوغروبلنه ها اوردر
نظري چوق قاقشلر كوزنده
كوچ اوورلر بويوكنه بولوندو
تارمنا والمشلرده وارنى
كه دير لوركاه اولو بقار جاني
اني كوردوم بن عجب قلدم كلكا سكا
صوردم اكا بو نجه عذاب قندن
ديدي نفسه اويوب قلدم نا
اوتش عذاب چكرم دوير دونه
حاذيق اوينه نقار ايدم
نفس اودباله دنيمي نقار ايدم
قيد ايكر حرام عوذيه بوليدم ايدم
فرقي يوق دنودنا قلور ايدم
شرابشو اشلبه عذابه كوريشز

قال النبي عليه السلام لا اله الا الله ينبت الايمان
في القلب كما ينبت الماء البقلة قال الله تعا الذين
امنوا تطمئن قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله تطمئن
القلوب المؤمنين اي ذكر باللسان والقلوب ان وقعهم
القلوب في الذكر يسبحون به ويحلونه ويطمئنون
الى ذلك ويفرحون به ويفلحون يعني قلوب الخواص
تطمئن بالمشاهدة اياه ولا تطمئن بغيره قوله
تعا واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه
من السماء فاختلط به نبات الارض فاصبح هشيما
تذروه الرياح وكان الله على كل شيء مقتدرا
المال والبنون زينة الحيوة الدنيا والباقيات
الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير املا كما قال
الله تعا يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله
بقلب سليم قال النبي عليه السلام القلب ثلاثة
انواع قلب المشغول بالدنيا وقلب المشغول
بالعقبى وقلب المشغول بالمولى قال عم الموت
ثلثة موت في الدنيا وموت في العقبى وموت في المولى

سوكيكه بوعجب مرنده سوكلور
ايشدم صوبچكنه نه ديدم اكا
دوبني مونه لوني خراب تيزيدي اكا
ديدي من تكري اوزيانن نازايلدم
نمازيني قلدي كلر من كوزنده ايلدم
كم نما قلوبه دوكرا ديدم
بالك اوغني ايشد چكم سوكراسم
اور حلك اكثريني من اوايدم
ايشدنلو مسلمانم در ايدم
عمريم ابدي مرنجي بلمديم
اخرت مراغني هيچ قلمدم
بيك بيل اوله اشد اوبيونانم
صوبرنه ذهرا يچون قاتم
بركشي هيچ جنا غرنه دنيا الهي
من يا نقلو قولك چوق اتدم كناه
عقلله سني حاضر كوردم عم
كمسيا تمام حقتك يوق بلمديم
خلقك ارتوق اوود ديم مالله
خلطه ايد ودم فرقونلم ولنه
دنياده فنا نوبيا وازايدم
كونده بيك كز بالمزه سولو ايدم
دورت يكاه نانلر حرنه الوب
شيله اوير لركه چكم دلوب
البنه ترازوا وودي دورتا ر
ترازوا غدالي چريدن نتر
اويله باصلر ترازوبه قوينه
صوبره قد بدر انكي كوز نه
مخله مشلر تخته انكي الحم
اكسه سندن طشره چكديلر دليز
كسه ايچين حيج غشته سويلم
كوچك تيتكه بالوزه سويلمه
انلقانك كوكلني نعمة تمام

اوجمق ابحمه کیمه والسلام
رخم ایدوبن بوخسلی ابله قبول
الله الوهب جنته کره اول رسول
دوت اوبج قلمش وقت نماز
کوچك تيذ کنيه طواف ابله حجاز
سوزدنجی اوش بوده اولدی تمام
ویره صلوات مصطفایه والسلام

اوقیانی دکلیانی یاذنیی
رحمتکله یارلغه اول غنی
تمت م م م

قال عم من مات حب الدنيا فقد مات منافقاً ومن مات راهداً ومن مات في حب المولى فقد مات عارفاً قال عم طلب الدنيا مخنث والطالب العقبى موثث وطالب المولى مذكر قال النبي عليه السلام من اخذ الدنيا فاشتر العقبى ومن اخذ العقبى فاشتر المولى ومن اخذ المولى فله الدنيا والاخرة حرام على اهل الدنيا وهما حرمان على اهل الله تعالى قال عم الدنيا ملعونة وملعون ما فيها الا يلعب المؤمن لميعاده قال عم كن في الدنيا كانك غريب وكعابري سبيل وعد نفسك من اصحاب القبور قال عم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر قال النبي عليه السلام الدنيا راس كل خطيئة وترك الدنيا راس كل عبادة قال عم الدنيا ذورة فحاصلها الا بندورة وقال الكذب لا امتى وقيل وما بعث الانبياء الا لصرف الخلق من الدنيا وقال عم من كان يريد الحيات الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا بالعمل ما كانوا يعملون

يعملون قال الله تعالى فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ان احوال الناس لا يخلوا عن هذه الاحوال الثلاثة وهو القيام والقعود والاضطجاع وقال ابن عباس في الذكر بالليل والنهار وفي البر والبحر والسفر والحضر والغناء والفقر والمرض والصحة والسر والعلانية في احوال كلها وقال الله تعالى اقم الصلوة لذكري وروي عن النبي عليه السلام انه قال في مرض موته يا جبرائيل هل تنزل بعدي في الدنيا قال نعم انزل عشر مرات ارفع عشرة من جواهر الارض قال النبي عم يا جبرئيل ما ترفع منها قال جبرائيل ارفع البركة من الارض والثاني ارفع المحبة عن قلوب الخلق والثالث ارفع الشفقة عن قلوب الاقرباء والرابع ارفع الحياء من النساء والخامس ارفع العدل من الامراء والسادس ارفع الصبر من الفقراء والسابع ارفع السخاوة من الاغنياء والثامن ارفع الورع من العلماء والتاسع ارفع القران من

مطلب نزول جبرائيل عليه السلام

مطلب الدنيا

المصاحف والعاشر ارفع الايمان من قلبه الزمان
نقل في جامع الاصول قال النبي عليه السلام من لم يجب الدعوة
فليس مني ومن سمع الاذان عليه ان يجب وقال عم
من لم يجب الاذان فلا صلوة له قال بعضهم هو الاجابة
بالقدم لا باللسان حتى اجاب باللسان ولم يمشي
اليه لا يكون مجيبا وقال ادم عم يا رب اخبرني
فاي الايام احب اليك وافضله فاوحى الله تعالى اليه
يا ادم احب الكلام لي لا اله الا الله وحرم النار بذلك
على عبادي واحب الايام يوم الجمعة وفيه انجي ذنوب
عبادي واحب الاشهر الى شهر رمضان انظر فيه
على عبادي المذنبين واحب الاوقات الي نصف من رجب
فيه اقسم خيري وابسط رزقي واعطي عبادي
قال الشيخ رحمه الله سمعت عن الاستاذ الامام
قد سمعت انه كان للنبي عم جار يهودي وكان له
ابن شاب كثير الدوران حول النبي عم واصحابه فغاب
يوما فاستخبر النبي عم عن حاله فقيل انه قد مرض فقال
النبي عم انه علينا حق الجوار تعالوا حتى نعوده فاجتمع
الصحابة

الصحابة ودخلوا عليه مع النبي عم داره فاذا الشاب
ملقى على فراشه وهو معركة الموت فعرض النبي عم الشهادة
فكان الشاب ينظر الى ابيه فقال له ابوه ان شئت قلها لقنك
فحول الشاب وجهه عن قبلة اليهود الى قبلة المسلمين
وقال الشاب اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله وفارقت روح جسده فاخذ النبي
عليه السلام في تجهيزه وتكفينه وتدفينه وامر
النبي عم بحمل جنازته الى مقابر المسلمين وشيع جنازته
يمشي عم على اصابع رجليه فسئل عن ذلك فقال
النبي عم نزلت الملائكة من السماء الى الارض
في تشييع جنازة هذا الفتى لا اجد ان ضع قدمي
على الارض لكثرتهم فقيل ولم ذلك يا رسول الله
فقال النبي عم لانه قال في اخر عمره مرة واحدة لا اله
الا الله محمد رسول الله قال الشيخ رحمه الله سمعت
الاستاذ الامام قال كان النبي عم جالسا في مسجده
واصحابه حوله فقال النبي عم يدخل الان علينا رجل طعامه
كطعام الابل فاذا قد دخل رجل ضعيف الجسم فقال

يا رسول الله اعرض علي الاسلام فعرض النبي عليه
السلام فاسلم فخرج فلم يلبسوا ساعة حتى قال
النبي عليه السلام قوموا الى جنازة هذا الرجل
فقيل له ما اصابه فقال النبي عليه السلام عثرت
به ناقته فرمته وقضى عليه فقام في تجهيزه
وصلى عليه ودخل النبي عم قبره ليدفنه بيده
الشريف فلما خرج من قبره فاذا هو اصفر
وجهه وتحرق طرف ردائه فقيل له في ذلك
فقال عليه السلام حين دخلت القبر رأيت فيه
بابا مفتوحا الى الجنة والحور تستقبله مع كل
واحدة منهن غرايب من تحفة الجنة والهدايا
ويقول كل واحدة ادع الله عز وجل ان يجعلني
من خدمته فحين اردت الخروج اذا واحدة
عدت وراي واخذت بطرف ردائي فخرقته
فقلت لم بلغ هذه المنزلة من الله عز وجل فقال
النبي عم مرة واحدة لا اله الا الله محمد رسول الله
قال الشيخ رحمة الله سمعت ابا منصور قال

كان

كان بالكوفة رجل يعتكف مسجدا قال فدخل
غلام المسجد وصلى صلوة حسنة ثم دخل اليوم
الثاني والثالث وصلى كذلك الى اخر الشهر
الشهر فسلمت عليه يوما فلم يرد علي الجواب وخرج
فدخل اليوم الثاني وقال عليك السلام قال فقلت
في نفسي هذا من اغرب الغرايب سلمت عليه الامس
فاجابني اليوم فقلت له يا غلام من الذي حملك
على هذا قال اعلم ان لي مولا ولم استاذنه في رد
السلام للناس فاستاذنته اليوم فرجعت ورددت
عليك جواب ذلك السلام فقال له العابد استاذن
مولاك وقل ان رجلا من العباد يريد ان يجالسني
ساعة في ذكر الله تعالى وطاعته فذهب الغلام
ورجع وقال قد اذن لي في ذلك فقعدا فقال له
الشيخ المعتكف اخبرني عن عجب ما رأيت في الدنيا
فقال اعلم يا شيخ ان عبادتي ان اصلي طول كل ليلة
الى وقت السحر ثم اسال الله تعالى حاجة فخفت لي
ليلة طيبة فقلت الهي اذني رجلا من اهل النار فنودي

من هو في اني اذ ذهبت الى الوادي الفلاني فخفت الى الوادي
والصبح لم يطلع بعد فسمعت هناك ضجيجا عجبا
قلت من انت قال انا ثعبان عظيم فمكثت حتى جاوز
فاذا قد طوق ذنبه في عنق رجل ويسحبه على وجهه
فقلت للرجل قف ساعة حتى اكلمك فاشار الى الثعبان
ليقف قلت للثعبان بحق النبي باذنه تذهب وتجيء
الا وقفت ساعة لاكلم هذا المسكين فوقف فقلت للرجل
من انت قال انا حجاج بن يوسف ورأيت الاحمال
على كتفيه الى عنان السماء فقلت وما هذه الاحمال
اما التي على كتفي الايمن فهو دماء المسلمين واما
التي على كتفي الايسر فهو اموال المسلمين فقلت ما هذه
الثعبان قال من يوم فارقت الدنيا وجئت الى الله عز وجل
ابتلاني كما ترى كل ليلة يطوفني من المشرق الى المغرب
فقلت فهل ترجو شيئا قال نعم قلت وما هو قال
قولي ستين سنة لا اله الا الله محمد رسول الله قال
الشيخ رحمة الله عليه ما روي عن ابن عباس رضي الله
عنه انه قال لما خلق الله عز وجل العرش باربعة وعشرين
الف

الف سنة كان يضطرب ولا يسكن فاظهر الله تعالى اربعة
وعشرين حرفا على جوانبه وعشرين كلمة فعند ذلك
سكن العرش الى اربعة وعشرين الف سنة فلما خلق
الله تعالى اول موحد قال لا اله الا الله فتحرك العرش
من كلمة التوحيد قال الله تعالى اسكن فقال العرش يا رب
كيف اسكن وانت لم تغفر لقائل لا اله الا الله فقال الله
عز وجل ما اجريت هذه الكلمة على لسانه الا غفرت له قبل
ذلك بالف سنة قال الشيخ رحمة الله عليه ان النبي عم
صعد يوما على المنبر فلما صعد الدرجة الاولى قال امين
وكذلك الثاني والثالث فقيل له في ذلك فقال النبي عم لما
صعدت الدرجة الاولى جاء جبرائيل عم فقال اللهم لا ترحم
من ادرك شهر رمضان ولم يجتهد حتى يرحم الله عز وجل
فقلت امين فصعدت الثاني وقال اللهم لا ترحم من ادرك
والديه ولم يجتهد في رضا ابيهما فقلت امين فصعدت الثالث
فقال اللهم لا ترحم من ذكرت بين يديه ولم يصل عليك فقلت امين
قال الشيخ رحمة الله عليه ان يهوديا كان يدعي جملا في زمن
النبي عم على رجل مسلم بالكذب فتحاكما الى النبي عليه السلام
فانكر المسلم فشهدوا عليه اربعة من المنافقين فحكم النبي عليه
السلام بقطع يد المسلم وورد الجمل الى اليهودي فتحير المسلم
ورفع رأسه الى السماء وقال الهي انت اعلم باني مظلوم ثم قال
يا رسول الله حكمك حكم ولكن استخبر عن هذا الجمل فانه يجيبك

من فضيلة امين

فقال النبي م لمن انت يا جمل فقال بلسان يا رسول الله انا ملك هاذا
لهذا المسلم وهولاء الشهود منا فقول فقال النبي م ايها الرجل
اخبرني ما فعلت حتى انطلق الله هذا الجمل فقال يا رسول الله
لست اعرف شيئا غير اني لا انام بالليل الا بعد ان اصلي عليك
عشرا فقال النبي م نجوت من قطع اليد في الدنيا ومن العذاب
في الاخرة ببركة الصلوة علي ثم رد الجمل الى المسلم قال
الشيخ رحمة الله عليه كان تاجر ببلخ وكان كثير المال
وله ابنان فتوفي التاجر فقسم ابناه المال بينهما نصفين
وكان في المال ثلث شعرات من شعر النبي م فاخذ كل واحد
منهما واحدة وبقي واحدة فقال اكبرهما نجعل الشعر الثالث
بنصفين وقال الاخر لا والله وهو اجل من ان يقطع شعره فقال
الاكبر تاخذ هذه الشعرات نعطك من الميراث فقال الصغير
نعم فاخذ الكبير جميع المال واخذ الصغير الشعرات وجعلها
في جيبه وكلما شاهد صلى على النبي م ثم بعد ايام فني مال
الكبير وكثر مال الصغير فلما توفي هذا الصغير رءاه من الصالحين
في المنام ورأى النبي م فقال له قل للناس من كانت له حاجة
الى الله تعالى فليات قبر فلان فكان الناس يقصدون قبره
حتى بلغ الى ان كل من عبر على قبره راكبا ينزل ويمشي راجلا
هذا كله من بركة الصلوات على النبي صلى الله عليه وسلم قال
الشيخ رحمة الله عليه ان موسى م كان يمضي بمناجات الله
عز وجل فرأى في طريقه رجلا رافعا يديه ويقول يا رب فرجع
موسى من المناجات فرآه على حالته فقال موسى م الهي ان هذا
العبد قد كثر في الدعاء فاجبه فقال الله تعالى لو علا حتى
تبلغ يداه الى عنان السماء ما اجبته لان بطعمه مال الحرام فذهب

موسى م

موسى م الى بيت الرجل فوجد اربعة دراهم حراما فيها فاخرج
ذلك من ماله فاجاب الله تعالى دعاه وقال الحبيب طعمتك يستجيب
دعوتك قال الشيخ رحمة الله عليه ان عبد الملك بن مروان دخل
الخزانة فرأى كتاب امير المؤمنين فوق المصحف فاخذ الكتاب ورمى
وقال للخازن اما علمت ان حرمة المصحف اكثر من ان يوضع فوقه
شيء فلما توفي رؤي في المنام فقيل له ما فعل الله بك قال
حين فارقت الدنيا وفارقت روحي من جسدي حملت روحي
روحي حتى احضرت بين يديه الله فسمعته يقول يا ابن مروان
وان كنت رجلا فاسقا ولكن عفوت عنك بما عرفت حرمة كتابنا
في دار الدنيا قال الشيخ رحمة الله عليه جاوز الاستاذ اسحق
مقبرة والده ولم يزره فرأى في المنام كأنه قد حول وجهه عنه قال
يا ابت ولم هذا التحويل فقال اما علمت ان المجاوزة بقبر الوالدين عقوبة
دون الزيارة فقلت له يا ابت الا كيف خيرا من عقوبتي فقال كلما طلعت من اول
المقبرة فابصرها وجهك حتى ترجع فان زرتني سررت والا حزنت
قال الشيخ رحمة الله عليه كان موسى م يناجي ربه فلما اراد
الانصراف قال الله تعالى يا موسى قد توفي حبيب من احبائي
بجهنم واد فخذ واتى موسى م فوجد قوما يضربون الكلاب فقال موسى م
هل هاهنا في قومكم رجل صالح قالوا لا نعرفه فقال موسى هل هاهنا احد قالوا
كان في محلتنا رجل فاسق فاجر قد توفي فلم نجد في بيتنا ان ندفنه
فرميناه في البئر فقال موسى دلوني عليه حتى اخرجه من هناك وتعاونوني
فعاونوه فرفعوه من البئر وغسلوه وكفنوه ودفنوه ثم قال يا رب انك
قلت المؤمنون شهداء الله تعالى وقد قلت هو من احبائي وقد شهدوا
عليه بالفسق فكيف هذا فقال الله عز وجل من قابل ما عملوا منه قد
علمت منه من الفسق ولكنه عمل عملا وهو رضيت بذلك عنه وغفرت معا

وجعلته من احبائي من كرمي قال الشيخ رحمة الله عليه قال
كان رجل احد صالح يقال له منصور فدنا وفاته فاكثر البكاء فقيل
له مثلك يبكي عند الموت قال اسلك طريقا لم اسلك قط فلما
توفي رآه في المنام الليلة الرابعة فقال له يا بات ما فعل الله بك
فقال فلقيت ملكا عادلا ورأيت خصماء مناقشين فقال لي
ربي عز وجل يا منصور قد عمرتك سبعين سنة فما معك
اليوم فقلت يا رب حججت ثلثين حجة فقال الله تعالى لم اقبل منك
فقلت يا رب تصدقت باربعين الف درهم بيدي قال لم اقبل
منك فقلت غزوت اربعين غزوة قال لم اقبل منك فقلت اذا
قد هلكت فقال الله تعالى ليس من كرمي ان اعذب مثلك
يا منصور اما تذكر اليوم الفلاني نحيت المدرة عن الطريق
كيلا يعثر به مسلم فاني قد رحمتك بذلك فاني لا اضيع عمل
المحسنين قال الشيخ رحمة الله عليه ان داود عم قال
يا رب اريد ان اشاهد الصراط والميزان في دار الدنيا قال الله
اذهب الى وادي كذا فذهب فرفع الله الحجاب حتى رأى
الصراط والميزان على الصفة التي جاءت في الاخبار فبكى
داود وقال الهي من يقدر بالعبور على هذا الصراط ومن
يملأ هذه الكفة من الطاعات فقال الله تعالى من قال مرة
واحدة لا اله الا الله عبر على الصراط ومن تصدق بتمرة واحدة
تقبل منه فاثقل بها ميزانه فارجحه قال الشيخ رحمة الله
عليه كان رجل بخيل منافق فحلف على زوجته بالطلاق ان لا تتصدق
بصدقة فجاء سائل على باب الدار وقال اهل الدار رحمة الله
عليكم الا اعطيتموني شيئا فاعطته المرأة ثلثة ارغفة
فاستقبلها

فاستقبلها المنافق فقال له من اعطاك هذه الارغفة قال اعطوني من دار
الفلانية فكانت داره فدخل المنافق داره وقال اليس قد حلفت عليك
ان لا اعطي احد الشيء فقالت قد اعطيت لاجل الله تعالى فذهب
المنافق واوقد التنور حتى احمر ثم قال للمرأة قومي فالقي نفسك في
التنور لاجل الله تعالى قال فقامت المرأة فاخذت حليتها وحللها
فقال المنافق دعي الحلي والحلل ثم القت نفسها في التنور فاطبق
المنافق عليها ومضى حتى كان بعد ثلاثة ايام فلما ذهب المنافق
الى رأس التنور فرأى المرأة سالمة بقدرة الله فتعجب الرجل من ذلك
فهتف به هاتف اما علمت ان النار لا تحرق احبائي فاخلع
المنافق باذن الجبار وبذلك السبب قال الشيخ رحمة الله عليه كان
في وقت سليمان بن داود عليه السلام شجرة في دار رجل فعشش
عليها قمري فكلما افرخ يأخذه صاحب الدار فاشتكى القمري
الى سليمان عم من ذلك الرجل وقال يا رسول الله قد شخت ودنا
وفاتي واريد ان يكون لي فرخ يذكر الله بعدي وصاحب
الدار الذي عششت على شجرته يأخذ فرخي كل سنة فاستدعى سليمان
عليه السلام الرجل وقال له انته عن اخذ فراخه فلم ينته الرجل
فبعث سليمان عم شيطانين وقال لهما اذا قصد الرجل ان يأخذ
فراخ القمري فرمياه على تلك الشجرة فلما ربى فرخه من السنة
القابلة قصد الرجل ان يأخذ الفراخ فحضر سائل بابه فاعطاه
رغيفا ثم صعد الشجرة فصعد له الشيطانان ليرمياه فجاء
ملكان ورميا واحدا منهما الى المشرق والآخر الى المغرب فاخذ الرجل
الفرخ ونزل عنها فرجع القمري الى سليمان فاخبره فطلب سليمان الشيطانين
فلم يجدهما الا بعد مدة وجعا فلما سألهما فاخبراه بالقصة فعلم
سليمان عم ان الصدقة ترد البلاء قال الشيخ رحمة الله عليه انه

قال سلمان الفارسي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يدخل الجنة احد
الا بجواز بسم الله الرحمن الرحيم
اربعة كلمات والذنوب
اربعة انواع ذنوب الليل
وذنوب النهار وذنوب
السر وذنوب العلانية
فمن ذكر هذه الكلمات
الاربع على الاخلاص
والصفاء غفر الله له هذه
الانواع الاربعة من الذنوب
والنكتة الثانية ما قيل ان
القصاب اذا وضع شفرته
على حلق الذبيحة وقال
بسم الله والله اكبر قالت
الذبيحة اخ اخ وذلك
لانها يستطيب بذكر
اسم الله تعالى وتستلذه
فاذا استطابت البهيمة
الذبح مع ذكر اسم الله
تعالى وتستلذه سعد رسول

كان رجل يقال له ابو عمر الخفاف وكان في اول حاله فقيرا وكان بارا بوالديه
قد عيال بالغنى فاغناه الله تعالى وكان كثير الصدقات والمبرات
وقد وبقي من اوقافه الى يومنا هذا على الفقراء فكان يوما في ذات يوم وحد
وكان في ذلك اليوم يمطر الثلج فدعاه سائل فقام واخذ رغيفا ومشى
حافيا على الثلج واعطاه فلما توفي رؤي في المنام فقيل له ما فعل
الله بك فقال اكرمني ورحمني فقيل بتلك الصدقات الكثيرة فقال لا
ولكن باعطاء الرغيف الى الفقير لاجل الله تعالى خاصة قال الشيخ
رحمة الله عليه انه كان في بني اسرائيل رجل حراث وكان يزرع في الصحراء فخرجت
امرأته وحملت اليه الخبز وكان لها ابن رضيع فجاءته فلما بلغت متعالا وضعت
ابنها ودخلت فيها لتشتري لتقلقه ذئب وسلب ابنها فخرجت لم ترى
ولدها فتحيرت وانصرفت فلم ينفعها فقالت في نفسها احمل هذا الى
زوجي ولا اخرج حتى لا يحزنه فجاءت له الخبز وا كلوا حتى بقيت لقمة
فارادة ان تلتقمها فجاء سائل فاعطته المرأة تلك اللقمة ثم قامت
وخرجت فلما بلغت باب المدينة جاء ذئب وترك ابنها بين يديها ببركة
الصدقات قال الشيخ رحمة الله عليه وقد سمعت في الاخبار ان عزرائيل
كان رأس العلماء يعبد ربه في كل سماء اربعين الف سنة اربعين
الف شهر كل شهر اربعين الف يوم كل يوم اربعون الف ساعة كل
ساعة خمسون الف سنة من سنين الدنيا فبعد ذلك كفر نعوذ بالله
قال الشيخ رحمة الله عليه انه قال لما عرج النبي م الى السماء رأى
ملكا قد احرق الله اجنحته فقال النبي م يا جبرائيل ما بال هذا الملك
فقال جبرائيل م بعثه الله تعالى الى اهل قرية ليهلكهم فرأى صبيا
رضيعا فرحمه ورجع فلم يهلكهم فعاقبه الله تعالى بذلك فقال
النبي م اترى هل له توبة قال جبرائيل يا رسول الله قد انزل عليك ونحن
نفقا لمرتاب فسأل الله تعالى ان يتوب عليه فقال الله تعالى توبته ان يصلي
عليك عشر مرة فقال النبي م للملك توبتك ان تصلي علي عشر مرة فصلى
عليه

عليه الملك عشر مرة فاعاد الله تعالى اجنحته ببركة الصلوات
قال الشيخ رحمه الله روي عن النبي م انه قال اذا صلى
احدكم على النبي م بعث الله تعالى ملكا يحمل تلك الصلوات
الى رأس القبر فيقول يا رسول الله ان فلان بن فلان
في بلد كذا في محلة كذا صلى عليك مرة واحدة فيقول النبي م
يا ملك الله ارجع اليه وصل عليه مرتين وقل له لو كان
صلواتك هذه عشر مرة كنت تدخل الجنة يوم القيمة
بلا حساب ولا عذاب ثم يصعد الملك الى على الاعلى
ويقول الهنا ان فلان بن فلان صلى نبيك مرة واحدة
فيقول الله تعالى ارجع الى عبدي وقل له لك مني عشرة
صلوات ولو كانت صلواتك عشرا لما شاهدت النار ابدا
ثم يقول الله تعالى يا ملائكتي عظموا قول عبدي واذهبوا
الى عليين ثم يخلق الله تعالى من كل حرف ملكا لكل ملك ثلثمائة
وستون رأسا وكذلك الفم والوجه واللسان يسبحون
الله تعالى ويصلون على النبي م الى يوم القيمة ويكتب
ذلك اليه في ديوان صاحبه فهذا من فضل الصلوات قال
الشيخ رحمة الله انه جاءت امرأة الى الحسن البصري رحمه الله
فقالت يا حسن البصري قد توفيت لي بنت فاريد ان اريها في
المنام قال الحسن البصري رحمة الله صلي اربع ركعات واقرأ
في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة الهيكم مرة وذلك بعد
صلوة العشاء الآخرة ثم اضطجع وصلي على النبي م حتى تنام
قالت ففعلت فرأيتها في المنام في العقوبة والعذاب وعليها

١٧٧

خورده كلديكم بو كيجه نمازه دوره كوردم قاه
صوق سن نشلديكي فغان ايا الك نعيد ديدي ابسه
كوكلندن بجدي كندي وجهي عقايد ابا
خاطفدن فرندا كلديكا اي بالوزيجي سن حجا
طبرسك حلقه طبرس دوش بوشي تعرية
قلوب خلقدن غلت الملك رحلوت دم
واردي نمازه دوردي نجه كيم آبا لك نعيد
ديدي ابسه نيه ندا كلديكم اي بالوزيجي
سن نفسك ديلكنه خشقي بكه طبرسه
دوكلدي اونده عوديي بوشادي
كيجه نمازه دوردي نجه وآبالك نعيد
ديدي ابسه نيه ندا كلديكي اي بالوزيجي
دوتوبيه كذلك ما كلدي طبرس
بكا طبرسك دوتوبس ماليه فرهادي
تحو صدقه قلدي وبنمازه دوردي
نجه آبالك نعيد ديدي ابسه
نيه ندا كلديكم اي بالوزيجي سن
طوتنكه طبرسك كيه سكه طبرساه
بكا طبرسك ديجه حيله قاليه
صدقه قلدي كيجه نمازه دوردي
نجه ابالك نعيد ديدي ابسه نيه
ندا كلدي اي نعلوم كرجلو سوبلر
سك عزيزي بكا ابلوكتده بو
خاطفدن ندايه عزت كلدي

لباس من القطران ويديها مغلولة ورجليها سلسلة من النار
فلما انتبهت جئت الى الحسن البصري واخبرته بالقصة وقال ارجع
تصدقي وتعبدي عنها لعل الله تعالى يعفو عنها فلما نام الحسن
تلك الليلة رأى كانها في روضة من رياض الجنة فرأى سريرا منصوبا
وعليه جارية حسناء جميلة وعلى رأسها تاج من نور فقالت يا حسن
اتعرفني قال لا قالت انا ابنة تلك المرأة أمرتها بالصلوة فقال
الحسن بغير هذه الحالة وصفت حالك وقالت الجارية هو كما
قالت والدتي فعبر احد من الصالحين على قبورنا وصلى على
النبي م مرة واحدة وجعل ثوابه لنا فاعتقنا الله تعالى عن
العقوبة ببركته وبلغ نصيبنا ما قد شاهدته فهذا من كرامات
الصلوة على النبي م قال الشيخ رحمة الله عليه سمعت
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كان رسول الله عليه السلام
في مرة من اصحابه فقال رسول الله ان من امتي اقواما يقول الله
تعالى لهم يوم القيمة ادخلوا الجنة فيتحيرون في عرصات
القيمة الى ان يبعثهم الله الى الجنة فقيل يا رسول الله من هم
قال رسول الله م الذين اذا ذكرت بين ايديهم لم يصلوا على
من السهو والغفلة قال الشيخ رحمة الله عليه ان موسى م
كان مارا في بعض الطريق فرأى شيخا قد انحنى ظهره من الكبر وقد
شد زنارا على وسطه وبين يديه نار يعبدها فقال موسى م يا
شيخ من متى تعبد هذه النار فقال الشيخ منذ اربع مائة وتسعين
سنة فقال موسى م الم يأن لك ان تتوب من عبادة النار وتعود
الى عبادة ملك الجبار فقال الشيخ يا موسى ترى لو رجعت اليه قبلني

ام لا

ام لا فقال موسى م فكيف لا يقبل وهو اكرم الاكرمين فقال
يا موسى فان علمت انه يقبل الرجوع بين لي فاعرض موسى عليه
الاسلام فاسلم ثم اخذ في الصيحة والصراخ حتى غشي عليه من
فرح الاسلام قال فحركه موسى برجله فاذا هو قد فارق
الدنيا فاخذ موسى في تجهيزه ودفنه ثم وقف على قبره فنادى
فقال الهي اريد ان تعلمني بماذا عاملت هذا العبد توحيد
واحد فنزل جبرائيل م فقال الرب يقرأ لك السلام ويقول
اما علمت ان من صالحنا فنقربه الى بابنا وتلبسه عليه خلعتنا
فرجع موسى الى القوم فاخبرهم بالقصة فعدوا حروف لا اله
الا الله موسى رسول الله وكان اربعة وعشرين حرفا قد غفر
الله تعالى لذلك الرجل بكل حرف ذنوب سبع وعشرين سنة وروي
عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال من مر على
مقبرة فقرأ قل هو الله احد احدى عشر مرة ثم وهب اجرها
الاموات اعطي من الاجر بعدد الاموات وروى انس رضي الله عنه
انه سأل رسول الله صلى الله تعالى فقال يا رسول الله انا نتصدق
عن موتانا ونحج عنهم وندعو لهم فهل يصل ذلك اليهم
فقال النبي م نعم انه ليصل اليهم فيفرحون به كما يفرح احدكم
بالطبق اذا اهدي له وروى انس رضي الله عنه قال قال
رسول الله م من دخل المقابر فقرأ فقرأ سورة يس خفف
عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات وقال النبي م
اقرأوا على موتاكم يس قال النبي م الميت في قبره كالغريب
ينتظر دعوة يلحقه من ابيه او اخيه او صديق له فاذا لحقه كان
احب اليه من الدنيا قال النبي م مثل الميت في قبره مثل الغريب
يتعلق بكل شيء ينتظر دعوة من ولد الى والد او اخ او قريب

حكايت اولنور كه صلحادن بر عابد
كشي وار ايدي بر كوره بر كميه بنمش
ايدي بر قولاق كلجه فتى صو عدى
برحجه اوزوننه اوتوروب ابلديت
الوردى ناكاه بر قتى بيل اسدي
اول كشيه دكزه بر اقدي دكز موج
اوروب الوب كتوردي اول كشي الله
الله ديردى قوتكي خلقي اشيدرلردى
كه بر اواز كلوريا قلم لبيك لبيك
ديو بر ساعتدن صكره كمي اجند
اول كشيه خلق ايله بله او تعدد
كوروبلر اشرو بارتيغا قولكريد
نيه بونك امثالي عنايت وكرمي
بحر دن مرة اولمقدن ...
قصور ... الله ذو الجلال
ستار العيوب ...

وانه ليدخل على قبور الاموات من دعاء الاحياء الانوار مثل الجبال
وقال النبي م ما على احد اذا اراد ان يتصدق بصدقة ان يجعلها
لابويه اذا كانا مسلمين فيكون لوالديه اجرها ويكون له مثل
اجورهما من غير ان ينقص من اجورهما شيء قال وروي انس
عن النبي م لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه
وروي انس ان يحب للكافة ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره
لنفسه وروي المسلم ان لا يؤذي احد من المسلمين بفعل او قول
قال النبي م المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده قالوا فمن المؤمن
قال النبي م من امنه المؤمنون على اموالهم وانفسهم قالوا
فمن المهاجر قال النبي م من هجر السيئ واجتنبه فقال ابو ذرة
يا رسول الله علمني شيئا انتفع به فقال النبي م اعزل الاذى عن طريق
المسلمين قال النبي م ان الله يكره اذى المؤمن وروي عن ابي
سعيد رضي الله عنه ان رسول الله م قال لا فخر ولا فخار والحديث
يدل على تحريم الفخر مطلقا القليل والكثير ومنها ان يتواضع لكل
مسلم لا يتكبر عليه فان الله لا يحب كل مختال فخور ومنها ان لا يسمع بلاغات الناس
بعضهم على بعض ولا يبلغ بعضهم ما يسمع من بعض قال النبي م
من استمع حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الانك يوم القيامة
قال النبي م من بدا بالكلام قبل السلام فلا تجيبه حتى يبدا بالسلام
وقال بعضهم دخلت على رسول الله ولم اسلم ولم استاذن فقال
النبي م ارجع فقل السلام عليكم ثم ادخل قال النبي م اذا دخلتم بيوتا
فسلموا على اهلها فان الشيطان اذا سلم احدكم لم يدخل بيته قال النبي م
والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى
تحابوا وقال النبي م اذا سلم المسلم على المسلم فرد عليه صلت عليه
الملائكة سبعين مرة وقال النبي م يسلم الراكب على الماشي واذا سلم من القوم
واحد اجزاه عنهم وقال النبي م ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان
الا غفر الله لهما قبل ان يفترقا وقال النبي م من رد عن عرض اخيه كان له
حجابا

حجابا من النار وقال النبي م ما من مسلم يرد عن عرض اخيه
الا كان حقا على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة
وقال النبي م من حمى عن عرض اخيه المسلم في الدنيا
بعث الله تعالى له ملكا يحميه يوم القيامة من النار وقال
النبي م اياكم ومجالسة الموتى قيل ومن الموتى يا رسول الله قال
الاغنياء وقال النبي م من ضم يتيما من ابوين مسلمين حتى يستغني
لقد وجبت له الجنة البتة قال النبي م من وضع يده على راس
يتيم ترحما كانت له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة وقال النبي م
خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت من
المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه وقال النبي م المؤمن من
يحب للمؤمن ما يحب لنفسه وقال النبي م لا يؤمن احدكم حتى
يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقال النبي م من قضى حاجة لاخيه
فكانما خدم الله عمره وقال النبي م من مشى في حاجة اخيه ساعة
من ليل ونهار قضاها او لم يقضها كان خيرا له من اعتكاف
شهرين قال النبي م انصر اخاك ظالما او مظلوما فقيل كيف
ينصره ظالما تمنعه عن الظلم وقال النبي م ان احب الاعمال الى الله
ادخال السرور على المؤمن وان تفرج عنه غما او تقضي عنه دينا
او تطعمه من جوع وقال الكرخي من قال اللهم اصلح من امة محمد
اللهم ارحم من امة محمد اللهم فرج عن امة محمد كل يوم ثلث
مرات كتبه الله من الابدال قال النبي م من عاد مريضا قعد في
مخارف الجنة حتى اذا قام وكل به سبعين الف ملك يصلون حتى
الليل وقال عثمان رضي الله عنه مرضت فعادني رسول الله فقال
بسم الله الرحمن الرحيم اعيذك بالله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوا احد من شر ما تجد قاله مرارا وكان عثمان
اذا وقف على قبر بكى حتى بل لحيته ويقول سمعت رسول الله م
ان القبر اول منازل الاخرة فان نجا منه صاحبه فما بعده ايسر

وانلم ينج فما بعده اشد وقال حاتم الاصم من مر بالمقابر فلم
يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم وقال
شقيق من اكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض الجنة
ومن غفل عنه وجده حفرة من حفر النيران وقال النبي ع م
زوروا موتاكم فسلموا عليهم وصلوا عليهم فان لكم فيه
عبرة وقال النبي ع م من زار قبر ابويه او احدهما في كل جمعة
غفر له وكتب له برا قال النبي ع م من زار قبري وجبت له
شفاعتي ومن زارني بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا
يوم القيمة وقال ابو هريرة اذا مر الرجل بقبر الرجل يعرفه
فسلم عليه رد عليه وعرفه واذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد
عليه السلام وقال الضحاك من زار قبرا يوم السبت قبل طلوع
الشمس علم الميت بزيادته وقال الشيخ الامام يجوز للانسان
ان يجعل ثواب عمله لغيره صلوة كانت او صوما او حجا او صدقة
او قراءة من القران وغير ذلك وروي ان رجلا جاء الى ابن مسعود
فقال ان لي جارا يؤذيني ويشتمني ويضيق علي فقال له اذهب
فان هو عصى الله فيك فاطع الله فيه وقيل للنبي ع م ان فلانة
تصوم بالنهار وتقوم بالليل وتؤذي جيرانها قال هي في النار
وقيل للنبي ع م اي الناس افضل قال اتقاهم لله واوصلهم
للرحم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر وقيل يا رسول الله
الصدقة في سبيل الله والفقراء والمساكين فقال ع م وجب حولك
فاقسمه في اقاربك وقال ع م افضل الصدقة على ذي رحم قال
النبي ع م من اصبح مرضيا لابويه اصبح له بابان مفتوحان الى الجنة
ومن امسى مثل ذلك ومن اصبح مسخطا لابويه اصبح له بابان
مفتوحان الى النار ومن امسى مثل ذلك وقال النبي ع م ان الجنة توجد
ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع
رحم وجاء رجل عبد الله فشكى اليه بعض ولده فقال النبي ع م
هل دعوت اليه قال نعم قال انت افسدته ويستحب الرفق بالولد قال

رسول الله

صلوا على رسولنا محمد
صلوا على طبيب قلوبنا محمد
صلوا على شفيعنا محمد
مقصد اقصى مطلب
اعلى فيضنا رحمن
سبب دخول جنان
اولان ايمانيكزي
وايمانمزي حقرده
عداوتي نص قران
ثابت اولان ابليس
عليهما يستحق
شر مكر حيله سندن
امين الله امين بحرمت
سيد المرسلين

رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض
دخلت الجنة وكان رجل قد خرج الى سفر وعهد الى امرأته ان لا تنزل
من العلو الى السفل وكان ابوها في السفل فمرض فارسلت امرأة الى رسول
الله ع م يستأذن في النزول الى ابيها فقال النبي ع م اطيعي زوجك
فمات فاستأمرت فقال اطيعي زوجك فدفن ابوها فارسل
رسول الله اليها يخبرها ان الله تعالى قد غفر لابيها بطاعتها لزوجها
وقال النبي ع م اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها
دخلت جنة ربها وقال ابن عباس رضي الله عنه اتت امرأة من خثعم
الى رسول الله ع م وقالت اني امرأة ايم واني اريد ان اتزوج فما حق الزوج
فقال النبي ع م ان من حق الزوج على الزوجة اذا ارادها على نفسها
وهي على ظهر بعير ان لا تمنعه ومن حق الزوج ان لا تعطي شيئا من بيته
الا باذنه فان فعلت ذلك كان الوزر عليها والاجر له ومن حقه ان لا
تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولم تقبل
منها ومن حقه ان لا تخرج من بيته الا باذنه فان فعلت لعنتها
الملائكة حتى ترجع الى بيتها او تتوب قال النبي ع م اقرب ما
يكون المرأة من وجه ربها اذا كانت في قعر بيتها وان صلوتها في
صحن دارها افضل من صلوتها في بيتها والمخدع بيت في بيت و
ذلك للستر ولذلك قال النبي ع م المرأة عورة فاذا خرجت ا
استشرفها الشيطان قال النبي ع م لا يحل لها ان تطعم في بيته الا
باذنه وحكي عن حسن البصري رحمة الله عليه انه قال ما من يوم وليلة
يمر على المؤمن الا يجب عليه خمسون فريضة اولها ذكر الله يا ايها
الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا ثم الذكر ذكران ذكر باللسان وذكر

بالجنان فالذكر باللسان يؤدي الى الايمان والذكر بالجنان تؤدي
الى الجنة وروي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في ليلة عرج الى السماء رأيت مدينة من النور مثل
الدنيا الف مرة معلقة بسلاسل من النور تحت العرش ولها الف
بمائة باب مستقبل كل باب بستان مفروش برحمة الله وفي كل
بستان قصر من النور وفي كل قصر دار من النور وفي كل دار سبعون حجرة
من النور وفي كل حجرة بيت من النور فوق كل بيت غرفة من النور لكل غرفة
اربعمائة باب لكل باب مصراعان مصراع من الذهب ومصراع من فضة
مستقبل وبكل باب ستر من النور على كل سرير فراش من النور فوق
كل فراش جارية من الحور العين لو بدت خنصرها الى الدنيا لغلبت نور
خنصرها الشمس والقمر فقلت يا رب لاي نبي هذا ام لاي صديق هذا
فقال الله لي هذا للذاكرين الله كثيرا والذاكرات اناء الليل والنهار
وقال النبي عليه السلام لخادمه انس بن مالك رضي الله عنه ان استطعت ان لا
تزول على وضوء فافعل فان من اتيه الموت وهو على وضوء يعطي
الشهادة وقال النبي عليه السلام ما من احد من امتي الا اعرفه يوم القيامة
قالوا كيف تعرفهم يا رسول الله في كثرة الخلائق قال النبي عليه السلام
امتي غر محجلين من اثر الوضوء فمن شاء فليطل غرته وقال النبي عليه السلام
من توضأ فاحسن الوضوء يستوجب رضوان الله الاكبر وعن يحيى بن
معاذ رضي الله عنه اغسلوا وجوهكم بماء اعينكم واغسلوا
السنتكم بذكر خالقكم واغسلوا قلوبكم بخشية ربكم واغسلوا
ذنوبكم بالتوبة الى ربكم ثم اغسلوا اعضاءكم بالماء ينفعكم قال
النبي عليه السلام الصلوة مرضات الرب وحب للملائكة وسنة الانبياء
ونور المعرفة واصل الايمان واجابة الدعاء وقبول الاعمال وبركة في الرزق
وراحة في البدن وسلاح على الاعداء وكراهة للشياطين وشفيع

بين

بين صاحبها وبين ملك الموت وسراج في قبره وفراش تحت
جنبيه وجواب مع منكر ونكير ومونس وزائر معه في قبره الى يوم
القيمة فاذا كان يوم القيمة كانت الصلوة ظلا فوقه وتاجا على راسه
ولباسا على بدنه ونورا يسعى بين يديه وسترا بينه وبين النار
وحجة للمؤمنين بين يدي الرب وثقلا في الميزان وجوازا على الصراط
ومفتاحا للجنة لان الصلوة تسبيح وتقديس وقراءة ودعاء
وتهليل وتمجيد لان افضل الاعمال كلها الصلوة لوقتها قال
النبي عليه السلام ان لكل عبد ذنبا هو ياتيه لا محالة فمن رضي به بورك
له فيه ووسعه ومن لم يرض به لم يبارك له فيه ولم يسعه قال
النبي عليه السلام من ملأ بطنه من الحلال ثم اوى الى فراشه كانما سهرت
عيناه في سبيل الله تعالى قال النبي عليه السلام لو كان في بطن المؤمن قدر شعيرة
من الحرام لم ينبه نجسه وعاته وكلما قال يا رب قال الله تعالى لا لبيك
يا عاصي فلو اتى عليه اربعون يوما ولزم ربه تبتلا فيه تنشأ بسمه في دولة
المنافقين ثم لا تنفع بعد ذلك صومه ولا صلوته فان مات على
ذلك الحال جعل قبره حفرة من حفر النيران وقال النبي عليه السلام اللهم
توبة وقال النبي عليه السلام التائب من الذنب كمن لا ذنب له وقال النبي عليه السلام
ما من صوت احب الى الله من صوت عبد تائب يقول يا رب فيقول
لبيك يا عبدي سل ما تريد عندي كبعض ملائكتي انا عن
يمينك وشمالك وفوقك وقريب من ضمير قلبك اشهدكم
يا ملائكتي اني قد غفرت له وعن ابن عباس رضي الله عنهما حقيقة
الشكر لله ان تطيع الله بجميع جوارحك في السر والعلانية وقال
النبي عليه السلام شكر العينين ان لا تنظر الى الحرام وشكر السمع ان لا تسمع
الا الحق وشكر اللسان ان لا تكذب ولا تغتاب وشكر اليدان ان لا تتناول

الحرام وشكر البطن ان لا تأكل لقمة الحرام وشكر الفرج ان لا تزني
وشكر الرجل ان لا تمشي الى الحرام وقال النبي عم الطاعم الشاكر
بمنزلة القائم والصائم وقال النبي عم عليكم بالاستعاذة
عند كل معصية والتسمية عند كل طاعة وعن انس رضي الله
عنه عن النبي عم انه قال ان الشيطان واضع خرطومه على قلب
ابن ادم فان ذكر الله خنس وان نسي الله التقمه فيه واوحى
الله تعالى الى موسى عم هل عملت لي عملا قط قال موسى عم
صليت لك وصمت لك وزكيت لك فقال الله تعالى ان الصلوة
لك برهان والصوم لك جنة والصدقة ظل والذكر لك نور
فاي عمل عملت لي [illegible] موسى عم الهي ولي على عمل هو لك
قال يا موسى هل واليت لي وليا قط وهل عاديت لي عدوا قط
فعلم موسى [illegible] الحب في الله والبغض في الله وقال
النبي عم ما من ولد ينظر الى ابويه الا كتب الله له بكل نظرة
حجة مقبولة [illegible] وان نظر اليهما في كل يوم مائة
قال الله اكبر واطيب وقال النبي عم الجنة تحت اقدام الامهات وقال
رجل [illegible] خير ام الوالدين فقال القعقاعة معي [illegible]
الحي من جهته قال النبي عم ربه فقال الهي ما حال صديق [illegible]
فلان قال الله تعالى هو في النار وقال ولم يا رب قال لانه عاق و
العاق لا ينفع الشهادة والطاعة نعوذ [illegible] وقال النبي عم لا يريح
رائحة الجنة قاطع رحم وان ريحها ليدرك من مسيرة خمسمائة
عام وقال النبي عم ان الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم
وقال النبي عم ترك الفرح كفارة للخطايا وقال النبي عم يقول
الله تعالى بعزتي وجلالي اني لا اجمع على عبدي خوفين ولا
امنين اذا امنته في الدنيا اخفته يوم القيمة اذا اخفته
في الدنيا امنته يوم القيمة قال النبي عم المؤمن من كان منطقه
ذكرا

ناتمام

خبرده کلدیکه بنی اسرائیلده ماسنده صلحادن بر کیشی واریدی بر کون بر [illegible]
بر قرانلق کیجه قتی صوق دوکا واسردی بو کیشی بر تخته اوزرنده ابدست الوردی
ناکاه امر حق ایله بر قتی یل اسدی اول کیشینی دکزه براقدی موج اوروب الوب کیندی
اول کیشینک خاطرینه کلدی الله الله دردی قوموکی خلقی ایشدردی اما خاطفدن
بوندا واواز کلوردکم لبیک لبیک ای قولم دیو بر ساعتدن صکره کوردلرکم کمی [illegible]
اول کیشی خلق ایله بله اوترو اشروع قصه دن خصه بار تعالی جل شانه مؤمن قوللرینی
حضور معنویسنده کتوره دخی سئوال ایده کم ای قولم ادینک ندر قول ایده کم
ادیم محمددر دیه حق تعالی ای قولم بن سندن اوتانورم که سکا عذاب
ایدم دیر اسم بنم حبیبم محمدک ادیشی سن دیه لطایفدن بحر حق
تعالی حبیبی محمدک ادیشی اوده یقینا کرکدرکم کندیا داشی دخی
اوده یقینا تنکم حق جل وعلی کندی نفسنه مؤمن دیدی
وکندی نفسنه سلام دیدی قوللرینه مسلم دیدی قوله تعالی
السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار الآية اما رحمن خالق دیمک
جایز دکلدر اوت امنح رحیم کریم عالم دیمک جایزدر داود النبي عم
یا الهی قوللرینکه کریمک ندر دیدی حق تعالی ایتدی یا داود عاصی
قوللرم کناه ایتدکلری ایچون عذاب ایدوب سوزمزم بلکه احسان ایدرم
تا سندن اوتانه لر بکا توبه ایده لر بن دخی عفو ایدوب بغشلیم عم
مجلس توبه بیان ایدر قوله تعالی يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله
توبة نصوحا ابن عباس رضي الله عنه روایت قلور قریش قبیله سنک
اولولری رسول کریم نبی محترم صلى الله عليه وسلم کلدیلر دیدیلر
یا محمد بس سنک یکه دعا قل بز بو صفا طاشنی التون ایلسون سکا
ایمان کتورلوم دیدیلر اندن جبرائیل عم کلدی تکری سکا سلام ایدر
دلوسنک [illegible] ایلیم اوت اندن صکره هر کیم ذنب

بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب نجار زاده

الحمد لله الذي جعل ترتيب العلوم والاعمال فريضة
على العباد في جميع الاوقات والاحوال والصلوة والسلام على
رسوله الذي على صفة الكمال وعلى آله واصحابه الكرام و
النبال اما بعد فهذه رسالة تتعلق ببيان الاعتقادات والا
خلاق والاعمال على الترتيب والاجمال ورتبتها على ثلثة
ابواب بطلب الاخوان والخلان رجاء من ميسر المرادات ان
شاء وعليه التكلان الباب الاول في الاعتقادات الباب الثاني في الاخلاق
الباب الثالث في الاعمال الظاهرة الباب الاول في الايمان الايمان في اللغة التصديق
المطلق كقوله تعالى وما انت بمؤمن لنا اي بمصدق لنا وفي
الاصطلاح التصديق بالقلب بجميع ما جاء به محمد عليه السلام
والاقرار به عند عدم المانع حقيقة وحكما على شرع فقط واما
الكفر في اللغة هو الانكار المطلق وفي الاصطلاح عدم الايمان
عمن شانه ان يكون مؤمنا فعلى هذا التعريف يكون
المنكر بالاشياء التي يفرض عليه اعتقادها في الدين ضرورة و
بداهة والشاك فيها او الخالي الذهن كافرا بالله العظيم
لان الايمان هو التصديق ولا تصديق في هذه الثلثة فاعلم ايها السالك
الى الآخرة لا تفارق من تعلم علم العقايد وتعليمها وتكررها
حتى تجد النجاة والخلاص عن الكفر ولا تغتر بالجهل والطريق

والطرق

كثيرة

كثيرة في صفة الايمان الاجمالي لكن الطريق الاهون
والضبط الاسهل فيه ان يقول المؤمن المعتقد اعتقدت
بما امر نبي الله تعالى وما نهاني عنه كذا في التاتارخانية والقاضي خان و
اما صفة الايمان التفصيلي ان يقول امنت بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى والحساب
والميزان والجنة والنار حق كلهم والله تعالى واحد لا شريك له
في الخالقية والربوبية والصمدية والمعبودية وخواصها
والالوهية اي صفة العظمة
والله تعالى واحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد والله
تعالى قديم لا اول له باق لا آخر له غني لا احتياج له الى الغير فالحاصل
ان الله تعالى احد واحد لا يشبهه شيء من جميع المخلوقات
ولا يشبه شيئا منها في ذاته وصفاته الذاتية والفعلية وافعاله
اقول له اما الصفة الذاتية فالحيوة والعلم والسمع والبصر و
الارادة والقدرة والكلام واما صفة الفعلية فالتكوين و
التخليق والترزيق والابداع والاحياء والاماتة والتصوير والاغناء
اي صور
وغيرها من الصفات الفعلية واستدلالات هذه المؤمنات
السابقة والمعتقدات المذكورة الاجمال الكافي في استدلال هذه
للمؤمنات والمعتقدات فلا تغفل ايها المؤمن من الطالب
الناجي عن اغواء الشياطين الموسوس في ايمان المؤمن
عند قبض الروح اعلم ان الايمان على ثلثة اقسام الاول ايمان

فيعم الآخرة ان يقول المؤمن المعتقد امنت بالله وبما جاء من عنده وامنت برسوله وبما جاء من عند رسوله

لاهل السنة والجماعة سيجئ عن قريب في الاستدلال

تحقيقي وهو ان يثبت قلبك على التصديق بحيث لو خالفك جميع
انسان الدنيا لا يزول قلبك عن ذلك التصديق ولا يميل قلبك الى الشك
في الايمان وذلك الايمان التحقيقي لا يوجد الا في الخواص المتصفة باعلى
مراتب التقوى والثاني ايمان الاستدلالي وهو ان تستدل بوجود
المخلوقات على وجود الخالق مثل دلالة البعرة على البعير واثر الاقدام
على المسير وذلك الايمان يوجد في الخواص المتصفة باوسط مراتب
التقوى وان تستدل بنظام العالم على وحدانيته ومثل دلالة
السموات والارض على الخالق الصانع القادر وهذا الاعتقاد
لا يزول ايضا عند مخالفة اهل العالم
العالم لكن الاول اقوى والثالث ايمان تقليدي وهو ان تعتقد
تقليد الاباء والاجداد واقول العلماء بلا استدلال ولا حجة وهذا
الايمان ضعيف يخاف عليه ان يسلب بوسوسة الشيطان عند
وقت ضعيف العقل بسكرات الموت فانه يزيل بتشكيك الانسان
والشيطان ويتغير بادنى شبهة وذلك الايمان يوجد في
العوام فعليك ايها السالك الى الاخرة ويا ايها الصادق في الايمان
تتصف باحد الايمانين الاولين ان اردت النجاة والخلاص عن
التابيد في نيران جهنم وان لم تتصف باحدهما يخاف عليك ذلك التابيد
مثال الكفر فيكفيك هذا المقدار من النصح والتنبه والتاكيد وان كنت عاقلا
وان مجنونا فلا يعلمك فيعلم من هذا التعليل ان تنور الايمان

بالاستدلال الاجمالي فرض عين لكل مؤمن صادق حتى يامن ويخلص من وساوس
شياطين الانس والجن في حالة الصحة والشياطين الجن فقط
عند قبض الروح اعلم ان توضيح ذلك الاستدلال هو ان ذلك الاستدلال
على قسمين عقلي ونقلي والعقلي ما مر في الايمان الاستدلالي واما النقلي
فهو سورة الاخلاص مثل فتفكر في حال صحتك قبل سكرات الموت
فلا تبيع ايمانك بدنياك المذموم بقول النبي عليه السلام ايها العاقل حق التفكر مع
لو كانت الدنيا عند الله تعالى تزن ايها الغافل جناح بعوضة ما
سقى كافرا جرعة ماء وكذا الايات والاحاديث كثيرة في ذم الدنيا
كذا في جلال الدواني والخيالي وشرح العقائد التفتازاني والسنوسي وحيوة القلوب والطريقة
المحمدية وساير الكتب الكلامية اعلم ان الاحكام الشرعية خمسة وجوب وندب
وندب واباحة وحرمة وكراهة وافعال المكلفين ثمانية فرض و
واجب وسنة ومستحب ومباح وحرام قطعي ومكروه تحريمي
ومكروه تنزيهي فهذه الافعال تترتب على عبد المكلفين من النهار
والليل واذا كان الحال كذلك فيفرض عليه علمها ليعتقد فرضها
فرضا وواجبا وسنتها سنة ومستحبها مستحبا ومباحها مباحا وحرامها
حراما ومكروهها مكروها تحريميا او تنزيهيا فمن لم يكن معتقدا
لها على هذه الوجوه المذكورة يخشى عليه الكفر بل يكفر لانه من
لم يفرق بين هذه الافعال الثمانية يعتقد حرامها فرضا او با
العكس ومكروهها واجبا وبدعتها سنة او با العكس وغير
او با العكس

ذلك وحاصل الكلام ونتيجة المرام وانه يعتقد غير مشروع مشروعا وغير
مشروع فصل اعلم ايها السالك الى العقبى تعريفاتها
ان اردت الايمان والمداومة عليه فان قلت الايمان الاجمالي
كاف في الاسلام فكيف يفرض علمها وتعريفاتها (افعال الثمانية) فالجواب
من وجهين احدهما انه يكفي في ابتداء الاسلام وثانيهما ان
كفايته وان لم يكن صادرا من المؤمن بالايمان الاجمالي الفاظ
الكفر وافعال الكفر الفاظ الارتداد وافعاله ولا شك انه من لم
يعرف تعريفاتها ولم يميز بعضها عن بعض يقع في الفاظ
الكفر وغيرها كذا في الكتب الكلامية وبداية الرشيد وفتاوى قا
ضيخان والتاتارخانية فتفطن تفكر ايها الطالب الآخرة وتدبر
وتفكر حق التفكر في هذا البحث والمقام فانه من يقل اقدامه المرام
فيحبط لحبط الاشياء في الدنيا والآخرة اعلم ان الطريق
الاسهل في حفظ هذه الثمانية وضبطها ان من دخل و
قت صباح وانتبه يتفكر في وقوع احد شرك هذه الثمانية عليه
ساعة فساعة الى النوم وقت العشاء مقدار ثلث ايام ما
وستة ايام او عشرة ايام او شهر او سنة فصاعدا على تفاوت
العقول الى ان يفهمها ويميز بينها حتى يصح اعتقاداتها فيكفيك
هذا المقدار من القول والمقال والمال ان كنت ناطقا والافرد
اعلم ان تعريف الفرض ما ثبت بدليل قطعي لا شبهة فيه مثل

حكم

حكم القرآن والحديث المتواتر والاجماع لا قياس لان الادلة السمعية اربعة
تفيد العلم اليقين ما عدا قياس الفقهاء مثل الفرض في الاعتقاد عقائد اهل
السنة والجماعة وتعلم علم الحال وتعليمه الا بعلمه والوضوء والغسل من
الحدث الاصغر والكبر والصلوة الخمس والصوم والزكوة والحج والمداومة عليها
او غيرها من الفرائض وحكم فاعله مثاب وتاركه عاص ومنكره كافر والو
اجب ما ثبت بدليل ظني فيه شبهة كتعديل الاركان وسائر واجباتها وصلوة
العيدين والفطرة والاضحية وغيرها من الواجبات وحكمه فاعله مثاب وتاركه
اثم ومنكره غير كافر والسنة ما واظب به النبي عليه السلام مع تركه مرة او مرتين
مثل السواك والاذان والاقامة والجماعة والطيلسان وطعام الوليمة وغيرها
من السنن الهدي والتراويح والسنن المؤكدة ولو كان بشاة واحدة لقوله عليه السلام
اولم ولو بشاة وحكمها فاعلها مثاب وتاركها معاتب ومحروم عن شفاعة
النبي صلى الله عليه وسلم والمستحب ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم مرة او
مرتين او يفعله في بعض الزمان مع تركه بعض الزمان كسنة صلوة
العصر والعشاء وصلوة التهجد والضحى والصوم نافلة والتصدق نافلة و
غيرها وحكمه فاعله مثاب وتاركه غير اثم والمباح ما لا ثواب في فعله
لا عقاب في تركه مثل الاصطياد والاكل والشرب والنوم للاستراحة لا للاحتياج
فانه يجب هذه الاشياء ما عدا الاصطياد عند الاحتياج اليها والحرام ما ثبت
بدليل قطعي لا شبهة فيه مثل الفاظ الكفر والارتداد وترك تعلم علم الحال
وتعليمه والاخلاق الذميمة مثل البدعة والحسد والكبر والرياء البخل

(حاشية: من اعتقاد اهل السنة والجماعة مع ... وغيرها من الفرائض ...)

والاسراف والكذب والغيبة والخطاء وكل الربا وكل مال اليتيم وخيانة
الوديعة وغيرها وحكمه فاعله عاص ويستحق لدخول نيران جهنم وتركه
مثاب ومستحق عليه كالكفر العياذ بالله تعالى والمكروه ما ثبت بدليل ظني فيه شبهة
مثل ترك تعديل الاركان الصلوة وسائر واجباتها وترك الاذان والجماعة وترك
صلوة العيدين والفطرة والاضحية وغيرها من المكروهات التحريمية
اما المكروه التنزيهي فاعله غير اثم بل معاتب فيليق للمؤمن المخلص ان
لا يفعله كسؤر الهرة والفارة وكترك السنن المستحبات وغيرها من المكروهة
التنزيهية كذا في التوضيح والتلويح وابن الملك على المشارق وسائر الكتب
الاصولية المعتبرة بين العلماء الثقات في العلم والعمل الباب الثاني في الاخلاق
والاخلاق على قسمين ذميمة وحميدة والاخلاق الذميمة الرذيلة الردية التي
توجد في نوع بني ادم بحسب التتبع والاستقراء من الايات والاحاديث ستون
خلقا لكن نذكر امهاتها واصولها سبعة لان رسالتنا هذه مختصرة لا يسعها
التفصيل لان الكلام الفرد يكفي للكيس والعاقل فان لم تكن عاقلا فلا يكفيك
التفصيل وامهاتها واصولها فسبعة فاذا كان الحال كذلك فمن علم هذه السبعة
وحفظها واجتنب منها خلص ونجى من جميع هذه الستين لان الاجتناب
من اصل الشيء ورأسه يستلزم الاجتناب عن فرعه وتابعه فعليك
ايها العاشق الى العقبى ان لا تغفل عن حفظ هذه السبعة الاصولية المفسدة
للاعمال الصالحة فحاصل الكلام ان غفلتها ايها الصادق عن هذه المبطلة
للاعمال الصالحة والاجتناب منها فلا ترجو دخول الجنة لان بسبب

الدخول

الدخول بنيتنا الاعمال الصالحة فانه لم توجد منك السبب وهو العمل لم
توجد منك المسبب وهو الدخول الجنة لان عادة الله تعالى جرت على ربط
المسببات بالاسباب فرجاء دخول الجنة بلا عمل مثل رجاء الزراع الحصول
بلا نشر البذر على الارض بلا تعميرها ومثل رجاء الولد بلا تزويج والجماع
والشبع بلا اكل والري بلا شرب فتفكر حق التفكر وتنصح حق الانصاف
كذا في احياء العلوم للامام الغزالي المشهور بحجة الاسلام وفتاوى تاتارخانية
وقاضي خان والطريقة المحمدية وغيرها من الكتب المعتبرة اعلم ان
الاخلاق السبعة الذميمة الرذيلة الاصولية كفر العياذ بالله
تعالى وبدعة ورياء وكبر وحسد وبخل واسراف واما الاخلاق الحميدة التي
توجد في نوع بني ادم والعبد المكلف فثمانية وسبعون خلقا بحسب الا
ستقراء والتتبع مثلها لكن الاصول والرئيس منها سبعة وهذه
السبعة اضداد السبعة السابقة وهي الايمان هو ضد الكفر والشيء
التابع بالادلة السمعية هي الكتاب والسنة والاجماع وقياس الفقهاء
وهو ضد البدعة والاخلاص هو ضد الرياء والتواضع وهو ضد الكبر
والنصيحة وهو ضد الحسد والسخاء وهو ضد البخل والتقتير المشروع
هو ضد الاسراف اعلم ان معرفة تعريفات هذين الاخلاقين
السبعين من اهم الامور في الدين وفرض عين على كل عبد مكلف لان
الاخلاق السبعة الذميمة السابقة قوية مقتضية لافساد اعمال
عبد المكلف بالضرورة مثل اقتضاء طلوع الشمس لوجود النهار لان

السبعة

الحميدة اسباب قوية ايضا مقتضية لاخلاص اعمال العبد للمكلف بالضرورة مثل الذ
كورات فلا تغفل عن معرفة تعريفات هذين الاخلاقين حتى ترجو الخلاص عن عذاب النيران
اعلم ايها الخالص اولا تعريفات السبعة الذميمة ثم التخلية بعد التخلية فالكفر عدم
الايمان عمن من شانه ان يكون مؤمنا وهو مذموم بحرمان دخول الجنة والعذاب
المؤبد في النيران والبدعة وهي شيء حادث بعد رسول الله تعالى عليه السلام واصحابه
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين لم يفعله ولم يامر ولم يفعله رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكذا الصحابة والتابعين وهي مذموم بقول النبي عليه السلام مثل لا يقبل الله تعالى لصاحب
البدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا وهو النفل ولا عدلا وهو الفرض وقيل
فيهما العكس من شرح ولا عدلا من حسنا ما حب يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين
وهي ثلثة اقسام قسم في الاعتقاد وقسم في الاعمال وقسم في العادة وحكم الاول كفر ان اعتقد
مثل ان الله تعالى جسم مثل سائر الاجسام ومعصية من اكبر الكبائر ان اعتقد ان الله تعالى جسم
لا كالاجسام واما حكم القسم الثاني الحرمة مثل افعال التي لم توجد في الشرع الشريف كالتلحين
الباطل الفاسد الذي يعتقد الضال والمضل توحيدا كالرقص والدوران في مجلس الحلقة
الكاينات لعبا لكن ذلك الضال والمضل يزعم عبادة بعد توفيق الله تعالى اياه فيكون
جحودا كافرا نعوذ بالله من عصمنا الله تعالى واياكم عن هذه الاعتقاد الباطل العظيم ومثل
صلوة الرغايب في اول شهر رجب وصلوة البراة في وسط شهر شعبان وقراءة القران
والتسبيح والتهليل بالاجرة واما حكم القسم الثالث الكراهة مثل الاكل بيد اليسرى
والشراب كذلك والاستنجاء باليد اليمنى وما اشبه ذلك من الحوادث التي لم توجد في
الكتاب والسنة والرياء هو ارادة نفع الدنيا بعمل الاخرة او دليله العلامة احد

من الناس

من الناس من غير اكراه ملجئ والباعث على نفسه وهو مذموم بافساد العمل ويكون صاحبه
مشركا في عمله والكبر هو ادعاء التقوى والعلو رتبة على الغير في العلم والعمل والتقوى والصلاح
وغيرها من الامور الدنيوية كالصنايع وهو مذموم لقوله عليه السلام مثلا لا يدخل الجنة
من كان في قلبه مثقال ذرة من الكبر والحسد هو ارادة ازالة نعم الله تعالى المؤمن الخالص
فيه من العلم والعمل والصلاح النافعة وغيرها من الامور الدنيوية بغير للضرورة كالحاجة
الصنايع وارادة عدم وصولها اليه ولهذا قيل الحسود لا يسود وهو مذموم بقوله عليه
السلام مثلا اياكم ومن الحسد فانه ياكل الحسنات كما ياكل النار الحطب والبخل هو الا
مساك عن اعطاء فيما يجب بذله شرعا مثل والامساك عن المال الذي يجب بذله
شرعا مثل الزكوة والحج والاضحية والفطرة والقرض للمحتاج اليه وغيرها وهو مذموم بقوله
عليه السلام مثلا خصلتان لا تجتمعان في المؤمن البخل وسوء الخلق والاسراف هو بذل المال
فيما يجب امساكه شرعا وهو مذموم بكون صاحب الاسراف اخا للشيطان اعلم ايها الا خوان
ان ادنى الاسراف رجل اكل طعاما او غسل يديه وفمه بلا لعق الاصابع بلا لحيط بقية الطعام في
فمه فهو مسرف والكلام الفرد يكفي الكيس والعاقل والنداء يعالج المجنون واما تعريفات
السبعة الحميدة فالايمان هو التصديق بالقلب وهو ممدوح بقوله عليه السلام من كان
في قلبه مثقال ذرة من الايمان لا يخلد في النار وضد البدعة وهو شيء ثابت بالكتاب
والسنة وفعله النبي عليه السلام او امره والاصحاب والتابعين كذلك واتباع هذا الشيء
بالكتاب والسنة ثابتة بقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
وهو ممدوح بقوله عليه السلام كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن ابى
قال عليه السلام من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى وبقوله عليه السلام

من تمسك بسنتي عند فساد امتي فله اجر مائة شهيد والاخلاص هو تجريد قصد
التقرب الى الله تعالى عن شوائب الدنيا والاعلام السابقة في تعريف الرياء وهو ممدوح
بآثاره والاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه وان لم تكن تراه فانه يراك والتواضع
هو اظهار السفلية والتصغير من جميع الخلق في العلم والعمل والتقوى والزهد وغيرها
من الامور الدينية والدنيوية كالصنايع وهو ممدوح بقوله عليه السلام مثلا من تواضع لله
تعالى درجة يرفع الله درجة حتى يجعله في اعلى عليين ومن تكبر على الله تعالى درجة يضعه
الله تعالى درجة حتى يجعله في اسفل السافلين والنصيحة هو ارادة الخير الى الغير وهو ممدوح
بقوله عليه السلام مثلا من مشى في عون اخيه ومنفعته فله ثواب المجاهدين في
سبيل الله والسخاء هو بذل التعليم والنفقة فيما يجب بذله وبذل المال فيما يجب بذله
كاعطاء الزكوة وذهاب الحج والاضحية والفطرة وصوم رمضان وهو ممدوح بقوله عليه
السلام مثلا السخاء شجرة في الجنة فمن كان سخيا اخذ بغصن منها لم يتركه
ذلك الغصن حتى يدخله الجنة والشح شجرة في النار فمن كان شحيحا اخذ بغصن
منها لم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله النار المشروع فهو بذل المال الى محله مثلا
(ان التقرير)
المسكين والفقير ولعق الاصابع في حال الاكل وبعده واكل كسرة الخبز وما اشبه ذلك
وهو ممدوح بمخالفته صفة الشيطان وعدم المموخات له كذا في احياء العلوم و
تبيين المحارم وشرعة الاسلام والطريقة المحمدية وسيرة الاحمدية وغيرها
من الكتب المعتبرة من العلماء الحقانية اللهم يسر لنا الاجتناب من السبعة
الذميمة والتخلق والاتصاف السبعة الحميدة فان التصوف هو الخروج عن كل خلق
دني والدخول في كل خلق سني الباب الثالث في الطهارة ومنها الطهارة وهي خمسة

النوع

انواع فرض وواجب وسنة ومستحب ومكروه واما الفرض فهو ما اذا كان في مقعده المستنجي او
في سائر بدنه او ثيابه نجاسة زائدة على قدر الدرهم واما الواجب فهو ما اذا كان في مقعده او في ثيابه
نجاسة قدر الدرهم واما السنة فهو ما اذا كان في مقعده او في سائر بدنه او في ثيابه نجاسة
اقل من قدر الدرهم واما المستحب فهو ما اذا كان في مقعده او في سائر بدنه او في ثيابه نجاسة
قليلة حجرا وبيده واما المكروه فهو ما اذا كان الاستنجاء بعد خروج الريح فصل في سنة
الاستنجاء وهي الاستنجاء بالماء ان لم تكن النجاسة قدر الدرهم ويحفظ التقعد من الماء
المستعمل بان لا يقطر والاستنجاء بالحجر بالاعداد ما يقوم مقامه ويستحب ان يكون
الحجر وترا او الغسل بعد الحجر يكون ادبا ان لم يتجاوز النجاسة من المخرج والمذهب
ويكره بعظم وطعام ونجاسة واليد اليمنى وكره استقبال القبلة واستدبارها في الخلاء
وغيره واستقبال الشمس والقمر واستدبارها في الصحراء وكره بقشر البطيخ والتبن و
الحشيش والروث والفحم والآجر والزجاج والخزف وملك الغير وحائط الجامع
المسجد والتبول قائما والكلام في الخلاء حال الاستنجاء والبزاق والامتخاط فيه فصل
في فرائض الوضوء وهي اربعة غسل الوجه مرة واحدة والوجه طولا من قصاص
الشعر الى اسفل الذقن وحده عرضا من الاذن الى الاذن والرابع غسل اليدين مع المر
فقين مرة ومسح ربع الرأس وغسل الرجلين مع الكعبين مرة وسنته غسل
اليدين في ابتداء الوضوء وتسمية الله تعالى اى بسم الله العظيم والحمد لله على دين
الاسلام في ابتدائه والسواك والمضمضة والاستنشاق ثلثا ثلثا والاعادة ومسح كل الرأس
ومسح الاذنين بماء الرأس والترتيب وتخليل اللحية والاصابع والتثليث بالغسل
والنية في الابتداء والابتداء في مسح الرأس من جبهته وفي غسل اليدين

من الاصابع والتيامن ومسح الرقبة ومكروهات الامتخاط بيمينه والزيادة على الثلث
في غسل الاعضاء المفروضة والتوضؤ بالماء الحار في الشمس وضرب الماء على وجهه ضرباً
شديداً ونواقضه ما خرج من السبيلين والدم والقيح والصديد اذا خرج كل واحد منها
من الاعضاء الظاهرة وسال الى موضع يلحقه حكم التطهيرة والقيء ملا الفم والبلغم
والنوم مضطجعاً او متكئاً او مستنداً الى الشيء لو ازيل عنه لسقط والاغماء والجنون
والسكران بحيث لا يفرق الرجل والمرأة والقهقهة في كل صلوة ذات الركوع و
السجود والمباشرة الفاحشة اي العاورة بين الرجل والمرأة عشرة
تمت تم وقع الفراغ من تحرير الكتاب بعون الله الملك الوهاب عن يد العبد
الضعيف المذنب المحتاج الى رحمة الله الغفار ولي بن مصطفى غفر له